

الشيخ مالك مصطفى وهبى العامل

عقيدتنا في
المطلب [عجائب]
وظهوره
تنبيهات وإرشادات

دار المنشاوي

عقيدتنا في
الله [عَزَّوَجَلَّ]
وظهوره
تنبيهات وإرشادات

عميدتنا في

[عجم]
المبحثي

وضئوره

تنبيهات وإرشادات

الشيخ مالك مصطفى وهبي العاملي

دار المنهج الديني

للطباعة والنشر والتوزيع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إهداء

إلى من آمنا به ولم نرره.

إلى من ننتظر قدومه بكل لهفة وشوق.

إلى من نعد السنين والشهور والأيام

والساعات اللحظات متربقين أوانه.

إليك سيدى ومولاي.

صاحب العصر والزمان، أهدي هذا الكتاب.

وإلى ولدِي الكريمين

وإلى كل محب صابرٍ

المقدمة

آمن الكثير من المسلمين على اختلاف مذاهبهم بظهور المهدي من ولد فاطمة عليها السلام في آخر الزمان، ليملأ الأرض قسطاً وعدلاً بعدهما ملئت ظلماً وجوراً. ولم يختلف من آمنوا به، إلا في ولادته في القرن الثالث الهجري، فالإمامية آمنت بوجوده ابتداءً من ذلك القرن، وأنه غاب الغيبة الصغرى ثم غاب الغيبة الكبرى، وكان له سفراء خلال الغيبة الصغرى، ثم انقطعت السفاراة في غيبة كبرى لا يعرف إلا الله متى ينتهي أمدها، وأخرون يرون أنه يولد في آخر الزمان، ثم بعد ذلك اتفقوا على كثير من المهام، كما اتفقوا على كثير من العلامات، كما اتفقوا على ما يؤمنون به والنتائج التي سيحققها من قضاء على الظلم.

وعقيدة الإمامية هذه التي ربما يهزأ منها أتباع بعض المذاهب الأخرى، وهو هزؤ لا يغير من واقع الأمر شيئاً، ولا يدل على صوابية المستهزيء، مع أنه يهزأ بنفسه قبل غيره، لأن جل المسلمين آمنوا بالظهور والانتظار ولم يكن هذا من مختصات الإمامية،

وبالتالي لا نعرف على أي أساس اعتمد من استهزاً بعقيدة المهدوية، إلا أن يكون منكراً لها. إلا أن إنكاره لها لا يسوغ له الاستهزاء بها، فمن أوليات المسلمين أن ينظروا باحترام إلى معتقدات بعضهم وإن لم يتتفقوا فيها. فهل يسوغ لي أن أهزاً ب المسلم لأنَّه آمن بصحة شخص للرسول ﷺ ثم قال بعده، وهو لا يساوي عندي فلساً، مثل معاوية، فإني وإن طعنت به لن أهزاً من الشخص ومعتقداته، لكن للأسف هذه هي طريقة النقاش القائمة في كثير من الكتب، فإنَّ بعضهم لا يحلو له أن ينافش من يخالفه إلا بالسباب والاستهزاء، فإذا قرأت كتابه الذي ربما يبلغ ألف صفحة، وجدت خمسماة منها سباباً، والباقي مناقشة. وربما يظن هؤلاء أنهم بذلك يساعدون من ينصرهم من قراء كتبهم، على المزيد من الحصانة تجاه تلك الأفكار، إذ سيشعر أتباعهم برهبة التفكير بإمكانية أن يكون الخصم على حق، فتلك الطريقة هي في الحقيقة جزء من الخطة الدفاعية التي يعتمدها الضعفاء في الدفاع عن معتقداتهم، والرد على معتقدات الآخرين.

وعلى كل حال فإنَّا لا نهدف في هذا الكتاب إلى الدفاع عن فكرة المهدوية عند الإمامية، في مواجهة الرافضين لها، فقد تعلمنا من أنتمنا، أنَّ الحق لا يضيع باستهزاء مستهزئ، ولا بإنكار منكر، وأنَّ الحكمة لا تخرج عن وصفها بضياع الآخرين عنها، فلا تستوحش من طريق الحق وإنْ قلل سالكوه، وإنما نهدف إلى مخاطبة

المؤمنين بمذهب أهل البيت عليهم السلام، وتحذيرهم من مغبة الأخطاء التي قد يقعون فيها في بعض ما يتعلق بالإمام المهدي عليه السلام، سواء لجهة العلامات، أو الرؤى التي تُدعى، سواء في اليقظة أو في المنام. فإن الاتزان في التعامل مع موضوع الغيبة، يُوجب أن يتصدى العالم لما عنده، ويرشد المؤمن إلى ما ينبغي عليه فعله، فلا يخرج إلى حد الإفراط أو التفريط في تعاطيه مع الروايات، والحكایات، ولا يؤخذ به إلى جهة ضلاله وهو يظن أنه على الهدى، ولا يتلاعب المتلاعبون، بعواطفه ومشاعره. لكن لم يمنعنا هذا من المرور بشكل موجز على ما يتصل بعقيدتنا بالإمام المهدي عليه السلام.

وسيتضمن البحث الفصول التالية:

الفصل الأول: وجود الإمام عليه السلام وولادته، مع التنبية على أن هذا الخلاف لم يعد مهمًا في العصر الحاضر.

الفصل الثاني: أسباب غيبة الإمام عليه السلام، وارتفاع الناس بغيته، وكيف يتلاءم ذلك مع نظرية الإمامية في ضرورة وجود معصوم.

الفصل الثالث: عقيدتنا في رؤية الإمام عليه السلام في اليقظة، والسفارة في الغيبة الكبرى، أي تكليف شخص ما ادعى رؤية الإمام عليه السلام بإيصال رسالة إلى غيره.

الفصل الرابع: عقيدتنا في رؤيا الإمام عليه السلام في المنام، وما

هي القيمة الدينية لهذه الرؤيا، مع إضافة إجمالية على حديث من رأانا فقد رأانا.

الفصل الخامس: نظرة إجمالية إلى العلامات، وعقيدتنا بالنسبة إليها.

الفصل السادس: عقيدتنا في توقيت الظهور.

الفصل الأول

وجود الإمام عليه السلام وولادته

لا شك في أنَّ مذهب الإمامية أنَّ الإمام المهدى الثانى عشر، ابن الإمام الحسن العسكري، سلام الله تعالى عليه، قد ولد، وإنما أنكر من أنكر، لعدم اطلاعه على ولادته، وعدم وصول خبره إليه، وهذا أمرٌ طبيعى، كون ولادته سلام الله عليه، قد أُحيطت بالسرية التامة، ومن الطبيعي أن لا يصل خبر ولادته، إلى من لم يصله خبر إمامية الإمام العسكري عليه السلام، فضلاً عنمن لم يصله خبر إمامية آبائه ابتداءً من الإمام علي عليه السلام. ولا يُسأل عن وجود هذا الإمام، ولا الدليل على إمامته، إلا عند من آمن بإمامية الإمام العسكري، أما من أنكر إمامته، وإمامية آبائه سلام الله عليهم أجمعين، فهم من كان يتلقى منهم إخباره بولادة الإمام الثانى عشر، وهذا ينبغي عذرَه من البديهيات، ولذا لن نستغرق في هذه النقطة، مع أنَّ البحث ليس في إثبات ولادته عليه السلام. وإنَّ إقناع غير الإمامي بذلك ربما يكون من الصعوبة بمكان، ما لم يسلك البحث منهجاً تأسيسياً جذرياً، أما

الإمامي فإنَّ القضية عنده من البديهيات، ولديه من الأدلة ما يكفيه، ولذا فإنَّ البحث في إثبات ولادة الإمام عليه السلام لغير الإمامي لن يكون هنا محله، بل له محل آخر في سياق بحث تأسيس ثم تفريع عليه، وربما فعلنا ذلك إنْ شاء الله تعالى في كتاب آخر نحن بصدد إعداده، يرتبط أساساً بنظرية الإمامة لكل ضمته قراءة جديدة. ولقد أشرنا في المقدمة إلى أنَّا نريد من هذا البحث التنبية على الطريقة المستقيمة، في النظرة إلى الإمام المهدى عليه السلام، وبعض ما يتعلق به، والعقيدة الصحيحة في ذلك، لكن لم يمنعنا هذا من إطالة سريعة على فكرة المهدوية عند المسلمين الشيعة، لنبين مبدأ قناعتهم بوجود الإمام عليه السلام، مع غض النظر عن البحث التاريخي، لأنَّ البحث العقلي هنا هو أهم، ثم نعقبه بإطالة سريعة على فكرة المهدوية عند المسلمين السنة، فقول:

مبدأ الإمامة عند الإمامية:

يعتمد المسلمون الشيعة الإمامية في القول بالإمامية في كل زمان، على دليل عقلي، وفي بيانه نقول:

إنَّ القول بضرورة وجود إمام معصوم في كل زمان ظاهراً كان أو غائباً، ينبع من خلال معنى سننمه الإمامة بالمعنى الخاص، والتي يعني بها معنى أعمق من مجرد رئاسة وزعامة، فهي استمرار للنبوة، وتحمل الكثير من مواصفات النبوة، مع فارق أنَّ النبي يوحى إليه بالرسالة وهو الذي يبلغها إلى الناس، لكن ليس هذا هو

دور النبي فقط. وإذا ثبتت الحاجة إلى هذه الإمامة، وهي تستلزم مواصفات خاصة أهمها العصمة، فإن ثبوت الحاجة يكون دليلاً على وجود الإمام عليه السلام، لذا كان الخلاف المنهجي، سابق على النص، فهو بحث في هذه الحاجة، فمن قائل من المسلمين إلى أننا لا نحتاج إلى أكثر من زعامة ورئاسة، أي الإمامة بالمعنى العام، ومن قائل إلى حاجتنا إلى تلك الإمامة بالمعنى الخاص، وهو رأي الشيعة عموماً، والإمامية بشكل خاص. فإذا ثبتت تلك الحاجة يصير القول بضرورة النص من اللوازم الطبيعية لا يحتاج إلى بحث مستقل. فمعنى وجوب الإمامة عقلاً، أنها ضرورة دينية يقررها العقل، انطلاقاً من وعيه للنبوة والدين، وخاصة الإنسان إلى نحو استمرار للنبوة فيما قاتلها في الإمامة، ليكون مقتضى الحكم الإلهية تعين هذا الإمام والدلالة عليه، وأن لا ينفك زمان عن إمام بهذه الصفة. ونحن نفترض الفراغ عن صفات الله تعالى ومنها أنه حكيم، وحكمته مطلقة، ولذا بعث الأنبياء وأنزل الكتب، فإن الإنسان لوحده غير قادر عن الاستغناء عن الهدایة الربانية في كل ذلك، ومنها معرفة الإمام. وهذه الضرورة الداعية لوجود الإمام، ليست إلا كون الإمامة لطفاً، لكن لا بد أن يكون لطفاً مخصوصاً، أي لطف لا يتحقق إلا بفعله تعالى، يتوقف عليه تحقق الغرض من الخلق والرسالة، بحيث لو لاه لدخلنا في العببية ولصارت الرسالة الأولى محل سؤال وبحث. وللطف هو ما يتبع للعبد سلوك طريق الهدایة إلى الله تعالى من دون إلقاء، وبه تتم الحجة على الإنسان لو تاه

عنه تعالى . فاللطف منه تعالى يعرف بعد أن عرفنا أنَّه تعالى لم يهمل خلقه ، فلم يخلقهم عبثاً ، وأنَّ الحكمة من خلقهم إيصالهم إلى كمالاتهم في الدنيا لينالوا السعادة الكبرى في الآخرة ، وأنَّ ذلك لا يكون إلا بالعبودية الصادقة . ولما كان الإنسان بنفسه غير قادر على تحديد الطريق الموصل إليه تعالى كان لا بد من نبوة ، هذا من جهة . ومن جهة أخرى لما عَلِمَ الإنسان أنَّه مخلوق لله تعالى مملوك له ، لا يستطيع أن يتصرف إلا وفق إرادته تعالى وما يحقق رضاه ويُبعد عن سخطه ، كان من الطبيعي أن يبيَّن الله تعالى لعباده ما يدل على أنهم مسؤولون أم معفون . ولما علمنا أنهم غير معفون كان لا بد من الدلالة على الطريق الذي يخرج به الإنسان عن عهدة المسؤولية أمام ربِّه . وكل التقريبين يقودان إلى شيء واحد ، فإنَّ ما يخرج عن عهدة المسؤولية هو ما يفتح باب الهدایة والكمالات ، ثم السعادة والنجاة .

تقريب آخر : لما كان تحقيق ذلك الهدف الذي خُلِقَ لأجله الإنسان وبُعثت لأجله النبوات والرسالات ، يتوقف على وجود أمرين ، أحدهما من فعل الإنسان والأخر من فعل الله تعالى . فاللطف الواجب هو ما يفعله الله تعالى مما يتوقف عليه تحقق الهدف . فاللطف له نسبتان نسبة إلى المكلف ونسبة إلى الله تعالى ، فما كانت نسبة إلى المكلف يكون واجباً عليه ، وما كانت نسبة إليه تعالى يفعله الله . ولا نعني بفعل الله تعالى هنا إلا هداية الإنسان إلى

المطلوب، ودلالته على الطريق بعد أن يوضح له الأمور من كل الجهات المحتاجة إلى توضيح، على أن يكون هذه التوضيح، وهذه الهدایة ممكنتين كلما احتاج الإنسان إليهما. ومن هنا كان وضع النظام من فعله تعالى، ولذا كانت الأوامر والنواهي نابعة منه، لأنّه تعالى الدال على المصالح المقربة من الهدف، والمفاسد المبعدة عنه، بعد أن كان الإنسان غير قادر بنفسه على اكتشاف ذلك النظام وتلك المنظومة. فلو لم يدخلهم على النظام لكان هذا نقضاً للغرض، وهكذا كان لا بد من النبوة لأنها المبوعة بالنظام من جهة، ولأنها الجهة الإلهية التي تهدي وتوضح كلما احتاج الإنسان إلى توضيح، فلا يترك إلى اجتهاده وما يصل إليه بعقله، الذي قد يكون بعيداً عما يريد الله تعالى.

هذا هو اللطف الذي يقال إنه واجب على الله تعالى. ولا يهمنا بعد ذلك أن نجعله من مقتضيات العدل الإلهي، أم من مقتضيات الحكمة الإلهية.

ولما كانت آثار اللطف تتوقف أيضاً على فعل الإنسان، فإذا قصر الإنسان في فعله ولم ينزل النتائج ولم يصل إلى الهدف فإن المسؤلية تكون على عاتق الإنسان، إذ ليس هناك أي نقص في البيان والإرشاد واللطف الإلهي، حسب الفرض. فيكفي في اللطف الإلهي أنّ الحجة قد تمت على العباد، ويقي على العباد أن يفعلوا ما عليهم، إذ شاءت إرادته تعالى أن لا يجبر الإنسان على فعله وعلى نيل الكمالات والسعادة.

والإمامية ترى أنَّ في الإمامة بالمعنى الخاص ذلك اللطف الخاص، الذي يستدعي تصرفاً منه تعالى يجعل إماماً، مثلما استدعي إرسال الأنبياء. نعم ثمة اعتراف مُهم، يترتب على دعوى اللطف، يتمثل بابتعاد أئمَّة الإمامية عن الحكم والسلطة، بل وغيبة بعضهم، وهو إمامنا الثاني عشر، وهو سلام الله تعالى عليه محور بحثنا هنا، وهو اعتراف يحتاج إلى رد، وسنعالجه عند البحث عن أسباب الغيبة.

لا يمكن بيان وجه اللطف في الإمامة بدون العودة إلى مسألة النبوة، فإنَّ اللطف فيما من باب واحد، أو فقل إنَّ اللطف في الإمامة مرتبة من لطف النبوة، وبالنبوة تتحقق بعض اللطف، وكفت في تحقيقه، لكن ما تزال الحاجة إلى تحقيقه بعد وفاة النبي، ولو لاه كان لطف النبوة كأنَّه غير موجود، إلا بالنسبة لمن عايش النبي ﷺ وعاصره، والنبوة لطفها عام شامل لكل المسلمين في كل عصر، فهي النبوة الخاتمة، ورسالته خاتمة الرسالات.

وهذا المبدأ لا يختص بالإسلام، بل هو قائم في تاريخ الأديان كلها، فإنَّ العقل، لو صَحَّ أنَّه قرر شيئاً هنا، لا ينظر إلى خصوص الإسلام، ونبيه محمد ﷺ، بل هو ينظر إلى المبدأ، فإذا قررَه كانت القضية سيالة في كل الشرائع، ومع كل الأنبياء. فإذا كان اللطف الذي دعا إلى نبوة النبي عيسى عليه السلام يشكل حاجة مستمرة للأئمة بعد رفعه إلى السماء، ولم يكُف في تحققه ما اقترب بوجوده،

كان معنى ذلك أنَّه لا بد من لطف إلهي يؤمن تلك الاستمرارية. وهذه الاستمرارية تارة تتحقق بنبيٍّ بعد نبيٍّ، وتارة بوصيٍّ بعد نبيٍّ. وفي الحالة الإسلامية لن تتحقق بنبيٍّ بعد نبينا محمد ﷺ لما اتفق عليه المسلمون، ونص عليه القرآن الكريم وكلمات النبي الأكرم ﷺ أنَّ لا نبي بعده، وأنَّه خاتم الأنبياء، وأنَّ رسالته خاتمة الرسالات. فإذا ثبتت ضرورة لطف مستمر من عند الله تعالى فلن يكون ذلك إلا بأوصياء، أي الإمامة بالمعنى الخاص.

وبالعودة إلى النبوة نجد أنَّ اللطف الداعي إليها ذا جوانب

عديدة:

منها: بعث شريعة جديدة أو حفظ شريعة سابقة، أي ملك الحقيقة الكاملة في بيان ما يريد الله تعالى والتعريف بدينه. والهداية إلى الصراط المستقيم وحفظ هذا الصراط بين الناس حذراً من أن لا يبقى منه إلا الاسم. وهذا الجانب متعلق بالمعرفة النظرية، فلا يبقى للناس حجة على الله تعالى في أنَّه لم يعرفهم ذلك. فالمجتمع الإنساني غير قادر على صياغة نظام حقوقى واجتماعي وسياسي ضامن من الناحية القانونية لكل الحقوق، ويوفر للمجتمع العدالة التامة أو الكافية، مهما ارتفعوا في علومهم ومعارفهم وتقواهم، لأنَّ وضع مثل هذا النظام يتطلب إحاطة تامة بكل المصالح والمفاسد، وإحاطة تامة بكل الواقع، وربط كل ذلك بالكمالات الإنسانية التي يسعى الإنسان لبلوغها، وبيان الكمال المطلوب، لذا اقتضى اللطف

الإلهي والعنابة الربانية أن تبين لنا هذا النظام وهذه الشريعة، فيرسل الله تعالى الأنبياء لتبلغ الشريعة، أو لحفظ شريعة سابقة وصيانتها ومتابعة مسيرة السابقين.

ومنها: هداية الأمة وأخذها إلى كمالها والإشراف على سيرها وكيفية تحقيق توازنها، والتمييز بين الخير والشر تمييزاً واقعياً تهتدي به الأمة في ذلك. وهذا الجانب متعلق بالسلوك العملي. فلا يبقى للناس على الله حجة في أنهم لم يعرفوا كيفية تطبيق الأنظمة للوصول إلى ذلك الهدف. وهذا الجانب من اللطف مرتبط بحاكمية الدين على حياة الناس التي لا يكفي فيها مجرد تقديم المعطيات والمعارف. فلو كان دور النبي أو الرسول مجرد التعريف والتلبيغ لكان يكفيه أن يحضر بينما ويقول لنا هذه رسالة ربكم أعطيكم إياها فاذهروا واعملوا بها، ثم يخلو بنفسه في صومعة نائية عن المدنية والحضارة، ويعيش على رأس جبل غير مكلّف بأي شيء، وليس الأمر كذلك، كما أنه لم يكن كذلك، فكان حضوره القوي جزء من رسالته ومن دوره، ومن محققات الألطاف الإلهية لو اتبعه الناس فيما يأمر وينهى، ليهدي الأمة إلى مصالحها ويجنبها المفاسد.

ويتلخص هذان الجانبان في أن النبي يهدي إلى الحق كما هو واقعاً في جانبيه النظري والعملي، وإليهما أشار الله تعالى في قوله: ﴿لَنَّا لَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرَّسُولِ﴾^(۱)، وفي قوله: ﴿رَبَّنَا

(۱) سورة النساء، الآية ۱۶۵.

لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبَعَ مَا أَيَّلَكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَذَلَ وَنَخْرُقَ^(١).

وقد كان اتباع النبي والتأسي به جانب من اللطف الذي دعا لبعث الأنبياء «لَفَدَ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَشْوَأُ حَسَنَةً»^(٢)، «قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يَعِيشُكُمُ اللَّهُ»^(٣).

وقد أقرَّ بعض علماء أهل السنة وجوهاً للانتفاع من بعثة الرسل، وهي :

الأول: إنَّ الْخَلْقَ جَبَلُوا عَلَى النَّقْصَانِ وَقَلَةِ الْفَهْمِ وَعَدْمِ الدِّرَائِيةِ، فَهُوَ صَلَواتُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَوْرَدَ عَلَيْهِمْ وُجُوهَ الدَّلَائِلِ وَنَقْحَهَا، وَكُلَّمَا خَطَرَ بِيَالِهِمْ شَكٌ أَوْ شَبَهَةٌ أَزَالُوهَا وَأَجَابُوهَا.

والثاني: إنَّ الْخَلْقَ وَإِنْ كَانُوا يَعْلَمُونَ أَنَّهُ لَا بُدَّ لَهُمْ مِنْ خَدْمَةِ مُوَلَّاهِمْ، وَلَكِنَّهُمْ مَا كَانُوا عَارِفِينَ بِكَيْفِيَّةِ تِلْكَ الْخَدْمَةِ، فَهُوَ شَرْحُ تِلْكَ الْكَيْفِيَّةِ لَهُمْ حَتَّى يَقْدِمُوا عَلَى الْخَدْمَةِ آمِنِينَ مِنَ الْغُلْطِ وَمِنَ الْإِقْدَامِ عَلَى مَا لَا يَنْبَغِي.

والثالث: إنَّ الْخَلْقَ جَبَلُوا عَلَى الْكَسْلِ وَالْغَفْلَةِ وَالتَّوَانِيِّ وَالْمَلَلَةِ فَهُوَ يَوْرُدُ عَلَيْهِمْ أَنْوَاعَ التَّرْغِيبَاتِ وَالْتَّرْهِيبَاتِ حَتَّى أَنَّهُ كُلَّمَا عَرَضُ لَهُمْ كَسْلٌ أَوْ فَتُورٌ نَشَطَهُمْ لِلطَّاعَةِ وَرَغَبَهُمْ فِيهَا.

الرابع: إنَّ أَنْوَارَ عُقُولِ الْخَلْقِ تَجْرِي مَجْرِيَّ أَنْوَارِ الْبَصَرِ،

(١) سورة طه، الآية ١٣٤.

(٢) سورة الأحزاب، الآية ٢١.

(٣) سورة آل عمران، الآية ٣١.

ومعلوم أنَّ الانتفاع بنور البصر لا يكمل إلا عند سطوع نور الشمس، ونوره عقليٌ إلهي يجري مجرى طلوع الشمس، فيقوى العقول بنور عقله، ويظهر لهم من لواحة الغيب ما كان مستتراً عنهم قبل ظهوره، فهذا إشارة حقيقة إلى فوائد أصل البعثة.

ثم بعد ذلك نقول، والحديث بين أهل دين واحد، آمنوا بالله تعالى وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً:

لقد أدى الرسول الأكرم محمد ﷺ الرسالة، وعاش بين أمته يهديهم قدر استطاعته إلى الحق بكل جوانبه، إلا أنَّ اللطف الذي دعا لبعثه برسالته ما زال محل حاجة بعد موته، كما كان محل حاجة قبل بعثه، فإنَّ شريعته مستمرة لم تنسخ، وهدايته هي التي تحتاجها الأمة في كل الأجيال التي تتلو عصر النبي ﷺ. فإنَّ وإن لم نعد بحاجة إلى رسالة جديدة أو كتاب جديد، إلا أننا بحاجة إلى من يحفظ لنا تلك الرسالة، ويفسر لنا ذلك الكتاب تفسيراً نعلم يقيناً أنَّ المعنى الذي أراده الله تعالى، لأنَّ حفظ تلك الرسالة وفهمها حق الفهم يتوقف عليهما تحقيق اللطفين معاً، أي في جانبيه النظري والعملي. وهذا يعني أنَّه لا يمكن أن يغادرنا الرسول ﷺ، وهو الذي اهتم بالشريعة بكل تفصيل فيها، ويعلم أنَّ الأمة ستختلف من بعده حتى يضيع الحق عن كثير من الأجيال اللاحقة، بسبب كثرة من سيكذب عليه، والتحريف الذي سيطال فهم القرآن وتأويله في غير موضعه، وهو الذي حذر من ذلك مراراً وتكراراً، لا يمكن أن

يغادرنا دون أن تكون هناك ضمانة بحفظ المعارف الحقة، وحفظ
السلوك الحق.

لقد كان هذا اللطف في الأزمان السابقة يستدعي في بعض
الأحيان تواتر الأنبياء،نبي بعدنبي، وفي بعض الأحيان تعين
أوصياء يقومون مقام الأنبياء، لحفظ شريعة الرسول الذي سبقوهم،
وإظهار مراد الله تعالى كما هو، حتى لا تضيع سبل الحق، ولا
تختلف الأمة فتضيع الحق عن عامة الناس.

ولقد تواتر عن رسول الله ﷺ، أو تسالم المسلمون على
أنه ﷺ قد تحدث عن افتراق أمهه بعده إلى ما يزيد عن سبعين
فرقة، وأنّ الفرقة الناجية هي فرقة واحدة، والباقيون في النار. فبماذا
احتاط الرسول ﷺ لهذه الأمة حتى تكون الحجة لله على الناس،
ولا تكون الحجة للناس على الله تعالى، إنْ كان سبب ضياعهم عن الحق
فقدان الحق من بين ظهرانيهم، أو عدم هداية كثير من الأمة إليه.

يكفي أن نقرأ ما عليه الحال في ما لحق وفاة رسول الله ﷺ
حتى زماننا هذا حتى ندرك حاجتنا الماسة إلى وجود من يملك
الحقيقة الكاملة، والهدایة الكاملة، لنأخذ منه المعارف الحقة،
ونتبعها حتى نمال حب الله تعالى. فلقد بدأت الخلافات تعصف
بالأمة من حين وفاة رسول الله ﷺ. فسواء كانت الأمة معدورة
فيما دبَّ فيها من خلاف أم لم تكن، وسواء كان الصحابة معدورين
فيما اختلفوا فيه أم لم يكن، فإنَّ هذا لا يغير من واقع أنَّ الحق بدأ

يضيع على الناس من حينه. وضياع الحق أمر، والعدر وعدم العذر أمر آخر، ولا يتوقف بيان الحاجة للإمام على ذم الصحابة، ولا ذم الأمة، فالأمر مرتبط بالحقائق ومعرفتها كما هي عليه واقعاً، في جانبيها النظري والعملي. إن حفظ الشريعة الكاملة خالية من أي تحريف أو نقصان أو تبديل، لا يمكن إلا من خلال شخص النبي أو من يقوم مقامه في ذلك. فالرسول ﷺ حكم دولة المسلمين، وقاد الجندي، ورد الشبهات، ودلّ على المبهمات، ودعا إلى الله، والدعوة التامة والحججة الكاملة لا تكون إلا بالنبي أو من يقوم مقامه.

هذا كله يثبت اللطف الموجب إلى وجود من يحفظ كل ذلك بعد وفاة الرسول ﷺ، وحيث إنّه لا نبي بعد نبينا محمد ﷺ، فالحفظ يكون بالإمامية.

إنّ هذا اللطف المستدل به على وجوب الإمامة هو مرتبة من اللطف المستدل به على وجوب النبوة، فإنه لا يمتاز لطف النبوة عن لطف الإمامة إلا في أنّ النبي قد جاء بالرسالة، وهذا الفرق وإن كان عظيماً، وشخصية النبي وإن كانت أعظم من أي شخصية أخرى سبقته أو تتلوه، إلا أنّ مقدار اللطف المشترك كافٍ في وجوبه، واستمرار هذا الوجوب.. ولطف النبوة يرتفع بالنبوة تارة، وبالإمامية تارة أخرى، فلطف النبوة ليس لطفاً خاصاً بها، بل هو لطف يوجب الأعم من النبي أو وصي النبي أي إمام. والذى لا بديل عنه هو لطف

الرسالة، وليس هو الموجب للإماماة، وقد تحقق بالنبي ﷺ إذ لا شريعة بعد شريعته، وهي شريعة لكل زمان ومكان. وهذا اللطف المختص بالرسالة أخص من لطف النبوة، وهو الذي لا تقوم الإمامة مقامه. أما اللطف المتعلق بالنبوة فهو أوسع من ذلك، وهو باقٍ أبداً الدهر، ويتعين الإمام إذا امتنع وجود نبي، كما هو الحال في الإسلام حيث لا نبي بعد نبيه ﷺ.

هذه هي الإمامة الخاصة، وهذا هو اللطف الخاص بها، فليس الإمام مجرد حاكم شرعي يدير شؤون الأمة، ويحفظ مصالحها وفق ما يرتئيه، ليتمكن أن نفرض بديلاً عن الإمامة الخاصة. بل هو الحافظ للدين، والدال عليه، والنماذج الكامل، إلا أنه سيكون المقدم في الحكم والحاكمية عند وجود مثله لأنّه إذا كان له ذلك المقام الرفيع فلن يكون تحت سلطة أحد غير الله تعالى، ولن يكون محكوماً لحاكم لا يبلغ مقامه، كما أنّ وجوده على سدة الحكم سيزيد من الألطاف ألطافاً، إذ سيكون العاكم المترئّه يقييناً عن كل غرض وهو، ذا مصداقية تامة في كل ما يسلكه ويقرره، والضمانة الكاملة في حاكمية الشريعة بين الناس، كما يريد الله تعالى. وإنما نقبل بالبدليل عن الإمامة الخاصة إذا انتفى أي دور لها في الجوانب الأخرى، وانحصر دورها في تلك الرئاسة، مع أنه على هذا التقدير أيضاً يمكن النقاش في صحة فرضية البدليل.

فالإماماة كما النبوة الأعم من الرسالة، تجسيد للطف الإلهي، وتحقيق لحاجة العباد بالتواصل مع الله تعالى ومعرفة شريعته،

والضمانة الربانية في تقديم الحقيقة الكاملة وإيقائها بين الناس لتبقى حجة الله تامة في كل زمان، وتجسيد للحاكمية المطلقة لله تعالى بين عباده.

وبهذا يتبيّن أنَّ نفس وجود النبي أو الإمام لطف حتى وإن تختلف عنه الخلق أجمعين، لأنَّ القصد من ذلك رفع الحال والمانع الذي ينسب إليه تعالى، وهذا الحال ارتفع بوجود النبي أو الإمام على أنْ تكون الدلالة عليه قد تمت، بالنص أم بالإعجاز. فإذا كان هناك نقص في الدلالة عليه فهذا يعني أنَّ اللطف لم يتحقق، إذاً لا يعني بأنَّ نفس الوجود لطف، لأنَّه كذلك حتى مع الجهل به وعدم الدلالة عليه. لذا يفترض، إذا سلم هذا البحث العقلي من الإشكالات، أنَّ يكون النقل كافياً وافياً في الدلالة، لأنَّه لا دلالة عقلية على شخص بعينه إلا إذا كانت هناك معجزة وهي تقوم مقام النص، مثلما أنَّ المعجزة كانت طريق العقل لمعرفة صدق النبي محمد ﷺ في نبوته، والإقرار له بمقامه عند ربه.

فإذا تمت الدلالة عليه بالنص أو بالإعجاز يكون اللطف من عند الله قد تحقق، فأي تخلف بعد ذلك عن تحقيق الهدف يكون من مسؤولية الإنسان، ولو أراد الله تعالى إجباره على اتباع من دلَّ النص عليه لكان هذا منافياً للطف، لأنَّ اللطف لا يكون بالإلجلاء والإجبار. وفي الحقيقة إنَّ الإمامة كالنبوة، لما كانت تعيناً عن اللطف الإلهي دون أي إجبار، تصيران من مناشئ ابتلاءات أمة

الدعوة في مسألة النبوة، وابتلاءات أمة الإجابة في مسألة الإمامة، والتخلف عن النبوة سقوط في الابتلاء، كما أنَّ التخلف عن الإمامة سقوط فيه.

فلا يصح الاعتراض على لطف نبوة النبي نوح عليه السلام مثلاً، بأنَّ أغلب أهل زمانه لم يتبعوه، ولم يحصل ما أراده الله تعالى من بعثه، ولم يرتد الناس عن المظالم، ولا آمنوا به، حتى عذبوا عن بكرة أبيهم بالطوفان. وهكذا الحال في قوم لوط، وقوم عاد وثمود، وسائر الأنبياء إلا ما ندر.

صحيح أنَّ اللطف الكامل لم يتحقق، لكن ليس المطلوب في الإمامة أو النبوة تحقيق هذا اللطف الكامل، لأنَّ تتحققه يتوقف على ثلاثة أمور: الأول ما يرجع إلى الله تعالى وما يستحيل على الإنسان رفعه عادة، وهو ما يكون ببعث النبي، أو نصب وصيٍّ. والثاني ما يرجع إلى النبي والوصي نفسيهما، وهو القيام بدورهما، والثالث ما يرجع إلى الناس وهو الاتباع والكاءحة. ولطف النبوة والإمامية يتحقق الأمر الأول والثاني، بقي الأمر الثالث وهو على عهدة الناس. فبمقدار ما يعمل الناس ويتباعون الحق بمقدار ما ينالون من لطف ومصالح.

فعلينا إذاً التمييز بين اللطف الداعي للبعثة، أو الداعي لنصب إمام، وبين اللطف بمعنى تحقق الغرض والهدف. ومن أجل ذلك قالت الإمامية بضرورة وجود الحجة في كل عصر،نبياً كان أم وصيٍّنبي، فلو خلت مننبي فهي لن تخلي من وصيٍّيقوم مقامه.

لذا لا يتنافي ذلك مع الفترة التي خلت من الأنبياء، لأنَّ الخلو من النبوة لا يعني الخلو من الحجة. وهذا المعنى موجود في نهج البلاغة نذكره استناداً لا استدلاً، قال:

فبعث فيهم رس勒 وواتر إليهم أنبياءه ليستأدوهم ميثاق فطرته، ويدركوهم منسي نعمته، ويحتجوا عليهم بالتبليغ، ويبثروا لهم دفائن العقول، ويروهم آيات القدرة من سقف فوقهم مرفوع، ومهاد تحتهم موضوع، ومعايش تحبيهم، وأجال تفنيهم وأوصاب تهرمهم. وأحداث تتتابع عليهم، ولم يخل الله سبحانه خلقه من نبي مرسل أو كتاب منزل، أو حجة لازمة أو محجة قائمة، رسول لا تقصر بهم قلة عددهم ولا كثرة المكذبين لهم، من سابق سمي له من بعده، أو غابر عرقه من قبله، على ذلك نسلت القرون ومضت الدهور. وسلفت الآباء وخلفت الأبناء إلى أن بعث الله نبيه محمد ﷺ^(١).

هل هناك بديل عن الإمامة الحافظة؟

إلى هنا تكون قد قدمنا التصور الكافي عن موجب الإمامة عقلاً، إلا أنَّ هذا المقدار من البحث لا يكفي لإثبات الإمامة الخاصة، إذ علينا أن نبحث هل هناك بديل عن الإمامة أم لا؟ فإنَّ كان ثمة بديل يتحقق به اللطف، فلن تكون الإمامة واجبة عقلاً، وتكون تمامية البحث حينئذ متوقفة على ما إذا كان في النقل ما يدل على ضرورة الإمامة، وهو ما يُبحث في بحث آخر، وهو ما لم ندخل فيه في هذا الكتاب، لأنَّا سنبيِّن عدم وجود بديل.

(١) نهج البلاغة، ج ١، ص ٢٣، شرح الشيخ محمد عبد.

والبدائل المطروحة هنا هي كتاب الله، وسنة نبيه، والعقل، وعملية اجتهاد مفتوحة استناداً إلى نصوص القرآن، والسنة، والعقل. وقد بلغ بالبعض تبسيط المسألة إلى حد عجيب.

فهل: إنَّ العلم الديني الذي يحتاج إليه الأئمة والأمة، نوعان: علم كلي، كإيجاب الصلوات الخمس، وصوم شهر رمضان، والزكاة، والحجج، وتحريم الزنى، والسرقة، والخمر، ونحو ذلك. وعلم جزئي، كوجوب الزكاة على هذا، ووجوب إقامة الحد على هذا، ونحو ذلك. فأما الأول فالشريعة مستقلة به لا تحتاج فيه إلى الإمام، وقد قال تعالى: ﴿أَلَيْهَا أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَنْتُمْ عَلَيْكُمْ بَصِيرٌ وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^(١)، وهذا نص في أن الدين كامل لا يحتاج معه إلى غيره. وأما الجزئيات فهذه لا يمكن النص على أعيانها بل لا بد فيها من الاجتهاد المسمى بتحقيق المناط، كما أنَّ الشارع لا يمكن أن ينص لكل مصلٍ على جهة القبلة في حقه، ولكل حاكم على عدالة كل شاهد، وأمثال ذلك.

ثم أخذ في بيان أنَّ العصمة في الجزئيات غير صحيحة، وأنَّها لم تثبت لأحد، لا لعلي ولا للنبي، وأخذ يسرد شواهد تاريخية على ذلك. إلى أن يقول: فالجزئيات الخاصة مما لا يمكن لا نبياً ولا إماماً ولا أحداً من الخلق أن ينص على كل فرد منه، لأنَّ أفعالبني آدم وأعيانهم يعجز عن معرفة أعيانها الجزئية علم واحد من البشر، ولا يمكن لبشر أن يعلم ذلك كله بخطاب الله له، وإنما

(١) سورة العنكبوت، الآية ٣.

الغاية الممكنة ذكر الأمور الكلية العامة، كما قال ﷺ: «بعثت بجموع الكلم»^(١). فالإمام لا يمكنه الأمر والنهي لجميع رعيته إلا بالقضايا الكلية العامة، وكذلك إذا ولّى نائباً لا يمكنه أن يعهد إليه إلا بقواعد كلية عامة، ثم النظر في دخول الأعيان تحت تلك الكليات، أو دخول نوع خاص تحت أعم منه لا بد فيه من نظر المتولى واجتهاده، وقد يصيب تارة ويخطئ أخرى. فحفظ الشريعة يتم ببيان الكليات لا الجزئيات، وهذا يكتفى به ببيان النبي ﷺ: إذ ذكر ما يحرم من النساء وما يحل، فجميع أقارب الرجل من النساء حرام عليه إلا بنات عممه وبينات عماته وبينات حاله وبينات حالاته كما ذكر هؤلاء الأربع في سورة الأحزاب. وكذلك في الأشيرة حرم كل مسکر دون ما لا يسكن وأمثال ذلك، بل قد حصر المحرمات في قوله: «فَلْ إِنَّا حَرَمَ رِبَّ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَإِلَّا ثُمَّ وَلَقَى يُغَيِّرُ الْحَقَّ وَأَنْ تُشَرِّكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَنَنَا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ»^(٢) فكل ما حرم تحريماً مطلقاً عاماً لا يباح في حال فيباح في أخرى كالدم والميتة ولحم الخنزير. وجميع الواجبات في قوله: «فَلْ أَمَرَ رَبِّ يَالْقِسْطَّ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْعِدٍ وَأَذْعُونَهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ»^(٣)، فالواجب كله محصور في حق

(١) صحيح البخاري، ج ٤، ص ١٢.

(٢) سورة الأعراف، الآية ٣٣.

(٣) سورة الأعراف، الآية ٢٩.

الله وحق عباده. وحق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وحقوق عباده العدل، كما في الصحيحين عن معاذ رض قال: كنت رديف رسول الله صل، فقال: يا معاذ، أندري ما حق الله على عباده؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً. يا معاذ أندري ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: حقهم على الله أن لا يعذبهم^(١). ثم إنَّه سبحانه فصل أنواع الفواحش والبغى وأنواع حقوق العباد في مواضع آخر ففصل المواريث وبين من يستحق الإرث من لا يستحقه، وما يستحق الوارث بالفرض والتعصيب، وبين ما يحل من المناكح وما يحرم وغير ذلك، فإن كان يقدر على نصوص كليلة تتناول الأنواع فالرسول أحق بهذا من الإمام. وإن قيل لا يمكن فالإمام أعجز عن هذا من الرسول. والمحرمات المعينة لا سبيل إلى النص عليها لا لرسول الله ولا إمام، بل لا بد فيها من الاجتهاد والمجتهد فيها يصيب تارة ويخطئ أخرى، كما قال النبي صل: «إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر»^(٢)، وكما قال لسعد بن معاذ، وكان حَكَماً في قضية معينة يؤمر فيها الحاكم أن يختار الأصلح، فلما حكم بقتل المقاتلة وسبى

(١) الموجود في الصحيحين جزء ما نسبه إليهما، راجع صحيح البخاري، ج ٨ ص ١٦٤، صحيح سلم، ج ١ ص ٤٤، وما نسبه إلى الصحيحين موجود في بعض شروحهما، وورواه ابن حنبل.

(٢) صحيح البخاري، ج ٨ ص ١٥٧.

الذرية من بنى قريظة قال النبي ﷺ: «لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة»^(١)، وكما كان يقول لمن يرسله أميراً على سرية أو جيش: «إذا حضرت أهل حصن فسألوك أن تنزلهم على حكم الله، فإنك لا تدري ما حكم الله فيهم، ولكن أنزلهم على حكمك وحكم أصحابك»^(٢)، والأحاديث الثلاثة ثابتة في الصحيح، فتبين بذلك أنه لا مصلحة في عصمة الإمام إلا وهي حاصلة بعصمة الرسول والله الحمد والمنة والواقع يوافق هذا. وإننا رأينا كل من كان إلى اتباع السنة وال الحديث واتباع الصحابة أقرب كانت مصلحتهم في الدنيا والدين أكمل، وكل من كان أبعد من ذلك كان بالعكس.

ثم قال: وإذا كان كذلك فإن ادعوا عصمة الإمام في الجزئيات بهذه مكابرة، ولا يدعها أحد، فإن علياً عليه السلام كان يولي من تبين له خيانته وعجزه وغير ذلك، وقد قطع رجلاً بشهادة شاهدين ثم قال أخطأنا فقال: لو أعلم أنكم تعمدتما لقطعت أيديكم، وكذلك كان النبي ﷺ ففي الصحيحين عنه أنه قال: إنكم تختصمون إلى ولعل بعضكم يكون أحن بحجه من بعض وإنما أقضى بنحو ما أسمع فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من

(١) لم أجده في أي من الصحيحين، وفي بعض شروح البخاري أنه مرسل، راجع فتح الباري لابن حجر، ج ٧ ص ٣١٧.

(٢) صحيح مسلم ج ٥ ص ١٤٠، وليس فيه وحكم أصحابك.

النار. وقد اذعى قوم من أهل الخير على ناس من أهل الشر يقال لهم بنو أبيرق أنهم سرقوا لهم طعاماً ودروعاً فجاء قوم فبرأوا أولئك المتهمين فظن النبي ﷺ صدق أولئك المبرئين لهم حتى أنزل الله تعالى عليه «إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَعْلَمُ مِمَّا أَرْبَكَ اللَّهُ أَلَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلنَّاسِ خَصِيمًا * وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا * وَلَا تُحِيلَّ عَنِ الظَّرِيفَ يَخْتَلُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ حَوَّانًا أَثِيمًا»^(١).

أقول: إنَّ من يقرأ هذه الكلمات سيقع ضحية خطأين تاريخي وفقيهي، إذ سيظن القارئ أنَّ الشريعة بكلياتها قد تمَّ بيانها في القرآن الكريم، وأنَّ الرسول لم يكن له دور فيها، فيكون كلُّ عمله مختصاً بالجزئيات التي لا يشترط في معرفتها المقصود رسولًا كان أو غير رسول. كما سيظن أنَّ الشريعة ليست إلا تلك الكليات، فلا كليات غيرها، وأنَّ تلك الكليات متسلمة عليها بين العلماء على اختلاف مذاهبهم، وأنَّ كلَّ الاختلاف هو في الجزئيات. كما سيظن أنَّ المحرمات ليست إلا تلك التي تم التنصيص عليها في القرآن الكريم، فلا محرم غيره. كما يوهم أنَّ النصوص الواردة عن الرسول ﷺ المغنية عن الإمام محفوظة بين المسلمين ليس فيها أي شك، فلا وضع ولا دس، لا تبديل ولا تحريف. والمتابع للبحوث الفقهية بين أهل المذاهب، حتى لو اقتصرنا على المذاهب

(١) سورة النساء، الآيات ١٠٥ - ١٠٧.

الأربعة المشهورة يدرك أنَّ الخلاف في الكليات كبير جداً، حتى يكاد يظن أنَّ كل مذهب يفهم الشريعة بشكل مغاير عن الآخر، فلو كانت الشريعة محفوظة ببيان من القرآن واضح جليٌّ، أو ببيان من الرسول ﷺ محفوظ بين المسلمين متسلم عليه عندهم لما كان لهذه الاختلافات معنى أو مبررٍ.

ولقد أخطأ هذا القائل، في موضع آخرٍ، منها ما ذكره من أحاديث دلت على عذر المجتهد إذا أخطأ، فإنَّ كلامنا ليس في عذر في المجتهد والحاكم، بل في إدراك الحقيقة التي جاء بها النبي ﷺ، فهل نستغني عن الحقيقة بالعذر عند الجهل بها، مع أنَّ حديث إذا أخطأ المجتهد فله أجر، وإذا أصاب فله أجران، لم تثبت صحته، حتى وفق المعايير السنديّة الخاصة بأهل السنة، وإن ورد في الصحيحين، فإنَّ وروده في صحيح البخاري ومسلم، لا يعني صحة الخبر، وليس هنا محل تحقيق ذلك.

لا شك في أنَّ المسلمين قد اتفقوا على كثير من الأحكام عدت من ضروريات الدين، وهذا لم يدع أحد أنَّها غير محفوظة ولا ادعى أحد حاجة المسلمين لأحد كي يحفظها، لكن لو اقتصرنا في الشريعة على هذا المقدار، لكانَ الشريعة ناقصة جداً. والخلاف في أحكام الصلاة والصوم والزكاة والخمس والحج، خلاف في الكليات وليس في الجزئيات. والخلاف في المعاملات، في البيع والنكاح والحكم والقضاء والإرث والأمر بالمعروف والنهي

عن المنكر والجهاد، وبيان حقوق الناس وحقوق الله تعالى خلاف في الكليات. هل يكفي أن يقال إنَّ حق الله على الإنسان أنْ يعبده ولا يشرك به شيئاً، حتى نعرف ما هي حقوق الله، وهل هذه الحقوق من الكليات أم من الجزئيات؟ ثم إنَّ الجزئيات على نحوين، نحو يلحق بالكليات من حيث الحاجة إلى بيان لها من الشرع، ونحو لا دخل للشرع في بيانه. ومن النحو الثاني مثال القبلة، فإنَّ البيان من الشرع قد حدد لنا تعريف القبلة، وليس من شأن الشرع أنْ يبين لنا كيف يشخص ذلك في البلاد، فهذا يمكن معرفته من خلال بعض العلوم الإنسانية، إلا أنَّ الخلاف في أنَّ القبلة هل هي الجهة أم هي عين الكعبة؟ خلاف في الكليات وليس في الجزئيات. ومن النحو الأول تعين الفواحش ما ظهر منها وما بطن. ثم إنَّ كثيراً من الاختلافات في الجزئيات ترجع إلى الاختلاف في فهم الكليات، فما معنى «حق الله أن لا يعبد غيره»، فهل يعني أنَّ لا يجوز التوسل بالصالحين أم يجوز؟ وقد اختلف المسلمون في ذلك اختلافاً كبيراً، وهو اختلاف مشهور بين المذاهب الأربعية أيضاً، فهل هذا الاختلاف إلا اختلافاً في فهم ذلك الحق، وفي معنى أن لا يعبد غيره، فإنَّ من يرى جواز التوسل بالصالحين لا يراها منافية لهذا الحق الإلهي على العباد، والا فهل يتصور عاقل أنَّ مسلماً يرى حلية ما ينافي التعبد لله تعالى، وما يوجب الشرك. ومن يرى عدم جواز التوسل يراها منافية للتعبد موجبة للشرك. ألم يكن الخلاف هنا حقيقة في معنى العبادة ومعنى الشرك؟

ما ذكرناه كان مجرد أمثلة للإشارة إلى أنَّ ما في الطرح المذكور تبسيطًا غير عادي للأمور، ويا ليتها كانت بهذه المثابة من الوضوح لاستغنينا حقاً عن حافظ للشريعة، لكن الأمر ليس كذلك كما يدلُّك عليه أدنى مطالعة لكتب العلماء في الفقه العبادي، والفقه المعجمي. ولو أردنا أن نذكر ذلك بالتفصيل لاستدعي منا تأليف مجلدات، حتى لو اقتصرنا على الفقه المقارن بين المذاهب الأربع، فكيف إذا توسيع الدائرة.

ثم إنَّ الدين ليس مجرد بيان الشريعة، فإنَّ في القرآن قضايا هي أوسع دائرة من الشريعة، فهل تحتاج إلى فهمها كما أرادها الله تعالى أم لا تحتاج، وهل حفظ المراد فلم يختلف المسلمون فيه أم اختلُّوا مما يكشف عن عدم حفظه بين المسلمين؟ وهكذا الكلام في السنة النبوية.

يؤمن المسلمون بأنَّ القرآن والسنة قد بيَّنت كل شيء مما يحتاج إليه المسلمون، مما وجب أن يكون بيانه من عند الله تعالى فيما لا يصح إيكال الأمر فيها إلى الناس. وليس هذا هو محل البحث، بل محل البحث هل حفظ المعنى الذي نزل في القرآن مما فيه بيان تلك الأمور، أم اختلَّف العلماء في فهم الآيات فاختلُّفوا في فهم الشريعة؟ وهل حفظت سنة النبي أم أنها تعرضت للتشويه لسبب أو آخر؟ لو أنَّ الشريعة حفظت لاتفاق المسلمين عليها، وأنَّى لشخص أن يدعُي ذلك مع ما يشهده من خلافات عظيمة، في

الفقه. ولقد اختلفت الأمة في كثير مما تحتاج إليه هذه الأمة من حلالها وحرامها، والعلم بكتابها خاصه وعامه، والمحكم والمتشابه ودقائق علمه، وغرائب تأويله، وناسخه ومنسوخه.

ثم ما هو محل الاجتهاد، هل محله الجزئيات أم الكليات؟ فإن قال الكليات ناقض نفسه إذ ادعى أنّها كلها مبينة، وإن قال الجزئيات خالف الواقع. وإن نفس سلوك طريق الاجتهاد لمعرفة الكليات دليل على أنّ الشريعة غير واضحة إذ لا اجتهاد في الواضحات، وهذا يجعل الشريعة في معرض جهل الناس بها. ولا شك في أنّ العلماء المجتهدين يؤجرون على اجتهادهم أصابوا أم اخطأوا، وليس الكلام في عالم الثواب والأجر، بل في إدراك نفس الشريعة، فإنه لا ضمانة في أنّ الاجتهاد يوصل إلى الشريعة كما أنزلها الله تعالى، وكما بينها رسوله ﷺ. ولا يعني قولنا إنّ الشريعة لم تحفظ طعناً بالعلماء والمجتهدين فهذا بابان لا ربط بينهما. وهذا وإن كان قد يجر إلى قضية التصويب والتخطئة المشهورة، إلا أنني لما كنت قد حسمت أمري في هذه القضية في بحوث أصولية خارج سياق هذا البحث، واعتقدت أنّ الحق عند الله تعالى واحد، وفرقت بين عنذر المخطئ وبين صوابيته، أعرضت عن الدخول في تفصيل هذه القضية هنا. مع إن ذلك القائل الذي نقلت كلامه يقرُّ معي بأنّ المجتهد يخطئ ويصيب، ولا معنى لكون الاجتهاد سبيلاً لدرك الواقع والحال هي هذه، خاصة وأنّ الاجتهاد يفتح على طرق ظنية خارج دائرة النص، كالاستصحاب وبعض

القواعد الأصولية التي لا توجب القطع بالشريعة، مع اختلاف علماء المسلمين في تحديد تلك القواعد وقيمتها، فقد اختلفوا في القياس وفي الاستحسان وفي المصالح المرسلة وغير ذلك من القواعد.

لا شك أيضاً أن عصمة الرسول ﷺ ثابتة، وأن وجود الإمام لا يغنى عن الرسول ﷺ، ولن يقوم الإمام بما لم يقم به الرسول، بل هو يحفظ ما قام به الرسول وأتى به من عند الله تعالى ليبقى في الأمة مصاناً كما جاء دون تبديل أو تحريف، أو نقص أو تشويه. فلا معنى لأن يستغنی عن الإمام بالرسول مع وضوح أن بيان الرسول لم يحفظ.

أما ما حكاه من عدم عصمة النبي ﷺ في الجزئيات، فالخلاف فيه عقائدي، كما أن ما يعتمد عليه من نقل فيما يرتبط بالإمام على ﷺ وغيره، وهكذا ما تعلق بالنبي ﷺ يحتاج إلى تمحیص، ليس هنا مجال بحثه، وهو مرتبط بعلم النبي ﷺ بالجزئيات، فمن يرى أنه كان يعلم بالجزئيات المرتبطة بذلك، ولا يكفي وحاکم فسينکر وقوع حادثة تاريخية منافية لذلك، ولا يكفي الاستناد إلى نقل ظني لرد مسألة قطعية. وإذا لم تكن قطعية كفى عدم القطع بها لعدم القول بالعصمة مع غض النظر عن الواقع التاريخية.

والخلاصة إن ملاك الحاجة إلى الإمام يزداد وضوحاً بالنسبة لي كلما اطلعت على ما أثير حول هذه القضية من وجوه الاعتراضات

والإشكالات، ولم أجد ما يدلني على إمكانية الاستغناء عن إمام يحفظ رسالة الرسول ﷺ. وسيتضح هذا أكثر عند متابعة أهم تلك الاعتراضات.

وقيل: إن القرآن محفوظ بين المسلمين، والسنة محفوظة بالتواتر، فلا حاجة إلى إمام بعد النبي يحفظ الرسالة.

أقول: نؤمن أن القرآن محفوظ بين المسلمين، ونخطئ كل من قال بأنه ناقص، لكنه لم يحفظ إلا كنص، أما معنى آياته، وفيها المتشابهات، فإنه لم يحفظ بين المسلمين، ولذا اختلفوا في تفسيرها، سواء في العقائد أم في الفروع. والإمام لا يحتاجه لحفظ القرآن كنص بل لحفظ معناه. كما أن ما تواتر من السنة تواتراً صحيحاً غير مفتعل لا يحتاج فيه إلى إمام كي يحفظه فتوازره يدل على حفظه كنص، لكن الأمر مختلف من جهة المعنى. كما أن السنة لم تحفظ بالتواتر، فالتواتر فيها قليل جداً، بل نادر. وقد تتبعنا الكثير مما أدعى توافرها، فتبين أنه اشتهر في أزمنة متأخرة كثيراً عن زمن النص المفترض صدوره فيه، وأنه لم يروه في الطبقة الأولى أكثر من راوين، وفي بعض الأحيان راو واحد. وشهرة روایة في زمن متأخر غير التواتر. ولو راجعت كتب القوم، لرأيتهم يختلفون في ادعاء متواتر، وفي كثير من الأحيان يدعى توافر خبر لمحضر إفحام خصم، وعند التحقيق يتبيّن خلافه، وإنما هو اشتهر بعد مرور أزمان طويلة، لا توافر حاصلاً من طبقته الأولى ثم في

طبقته الثانية وهكذا. وليس من التواتر في شيء أن ينفرد راوٍ بنقل رواية عن الرسول ﷺ، ثم يتواتر النقل عن هذا الراوي. نعم ما ورد به التواتر يعني عن الحاجة للإمام، مثلما أنه لا حاجة للإمام لبيان وجوب الصلاة، لكن حجم المتواتر قليل، فلا يعني عنه. ومن الواضح أنه لا يكفي إمكان التواتر حتى يقال بحفظ الشريعة بالتواتر، بل لا بد من فعلية التواتر، وقد عرفت أنه قليل بل نادر. وعلى فرض التواتر في بعضها فإنَّ الظواهر وإنْ كانت حجة إلا أنها قد لا تكون مراده، فوجب أن يكون لنا باب للعلم بأنَّ الكلام الملقى ألقى على ظاهره، وعدم العلم يعني عدم التأكد من الشريعة. وإنْ كنا معدورين في العمل بالظواهر حتى يظهر العلم. لقد ضاعت شرائع من سبقنا مع أنَّ علماءهم يستندون إلى تواترات انفردوا بها، وإلى منظومة ثقافية صيغت عليها نفوسهم وعقولهم على مدى قرون متطاولة، وكان للسلطات الحاكمة أثراًها البارز في التحرير والتضييع، حتى جاء نبي الإسلام ليقول صراحة لقد تبدلت شريعة السابقين، وانحرفوا عنها اعتقاداً وفروعاً.

وغير المتواتر من الأخبار ليس دليلاً على حفظ الشريعة، لأنَّ المخبر قد يكذب وإنْ كان من عادته الصدق، وقد يشتبه بالنقل وإنْ كان من عادته أنَّ لا يغفل، فضلاً عما لو كان الراوي غير معروف بالصدق، أو غير معروف بالضبط. وقد تدرس رواية في كتاب معتبر، وقد تعارض الأدلة، ويختلف النقل. والذي لا بد منه في

هذه الحال إما إمام يحفظ السنة النبوية أو الاجتهد وقد عرفت حال الاجتهد، إلا أن يدعى عصمة الفقهاء، فيكون هذا قولًا بالإمامية، فإذا لم نبحث الآن في شخص الإمام، وإنما في الحاجة إليه، فإذا أدعى عصمة الفقهاء كان هذا إقراراً بالإمامية، أما المصدق فهو نقاش آخر. والذي يسهل الأمر أنه لم يدع أحد ذلك في الفقهاء، ولا في الرواية ناقل الحديث. فلا بدileل عن إمام يحفظ الشريعة ويحيي السنة.

وقيل: العقل قادر على سد النقص، وبلغ الشريعة ومعرفتها، بحسب تطور الزمان، وتطور العقول، فيمكنه استناداً إلى المصالح والمفاسد التي يتعرف عليها، وإلى مقاصد الشريعة أن يدرك التشريعات المطلوبة. بل قيل إن غالبية التشريعات المرتبطة بالمعاملات هي تشريعات آنية مختصة بزمن الرسول ﷺ، يراد بها تنظيم الأمور، فهي تشريعات تدبيرية وليس إلهية نهائية، فيمكن للعقل أن ينظم الأمور في الزمان الآخر بما يناسب زمانه، اعتماداً على نظام المصالح والمفاسد، أو المقاصد والقيم التي يقرُّ بها العقل، وخاصة مبدأي العدل والظلم. وبناء عليه يمكن للعقل أن يبدل تشريعاً صدر في زمن الرسول ﷺ متعلقاً بالجانب الاجتماعي العام، حتى وإن كان التشريع قرانياً.

أقول: لو تم هذا لاستغنينا عن النبوة في شقها التشريعي، وهو خلاف ما افترضناه من بناء في الكلام في هذا البحث. ولو كان

العقل بديلاً لكان من الضروري أن يكون اتفاقياً وليس كذلك، وهذا دليل أنه لا يكفي، إذ يجب أن يكون البديل حافظاً للشريعة دالاً عليها، والاختلاف دليل خلافه.

وهكذا أيضاً لا يمكن إيكال المرء إلى فطرته، وإلا لاستغنىنا عن النبوة، والفرض أن البحث في الإمامة هو فيمن آمن بالنبوة. وقد بيان دور العقل في تشكيل المعرفة الدينية في كتاب يحمل هذا الاسم.

اعتراضات:

ومما اعترض به: إنَّه لو لم يخلق هذا المعصوم لم يكن يجري في الدنيا من الشر أكثر مما جرى إذ كان وجوده لم يدفع شيئاً من الشر حتى يقال وجوده دفع كذا بل وجوده أوجب أن كذب به الجمهور وعادوا شيعته وظلموه وظلموا أصحابه وحصل من الشرور التي لا يعلمها إلا الله بتقدير أن يكون معصوماً فإنه بتقدير أن لا يكون علي ~~معصوماً~~ ولا بقية الاثني عشر ونحوهم لا يكون ما وقع من تولية الثلاثة وبيني أمية وبيني العباس فيه من الظلم والشر ما فيه بتقدير كونهم أئمة معصومين وبتقدير كونهم معصومين فما أزالوا من الشر إلا ما يزيله من ليس بمعصوم فصار كونهم معصومين إنما حصل به الشر لا الخير فكيف يجوز على الحكيم أن يخلق شيئاً ليحصل به الخير وهو لم يحصل به إلا الشر لا الخير؟ وإذا قيل هذا الشر حصل من ظلم الناس له قيل فالحكيم الذي خلقه إذا كان خلقه لدفع ظلمهم وهو يعلم أنه إذا خلقه زاد ظلمهم لم يكن

خلقه حكمة بل سفهاً وصار هذا كتسليماً إنسان ولده إلى من يأمره بإصلاحه وهو يعلم أنه لا يطيعه بل يفسده فهل يفعل هذا حكيم؟

أقول: إنَّ هذا القول إلا كقول من قال إنَّ حفظ وحدة الأمة خير من حفظ الشريعة، حتى وإن أدى إلى ضياع الشريعة فلا يبقى منها إلا اسمها.

ثم إنَّه اعتراض غريب، إذ لن يعني ذلك أكثر من كون الإمامة ابتلاء ابتدأ به الأمة، والشر المفترض في الاعتراض ليس إلا شر السقوط في الابتلاء. أما مَنْ هو المنصوص عليه فقد يكون على الليلة وقد يكون غيره، فهذا بحث آخر، فإذا تمت أصل النظرية لن يصح الاعتراض أنَّه لو كان المنصوص عليه فلاناً يكون قد حصل من الشر أكثر مما لو لم ينص عليه. ويدركني هذا الكلام بقول من قال إنَّ الله يرسل الأنبياء وسنُّ الشرائع مع علمه بأنَّ أكثر الناس لن ينقادوا لها قد فتح عليهم باب جهنم، وقد أوقعهم في شُرٍّ كانوا بالغنى عنه لو لم يرسل إليهم شريعة، فهل نستسلم لهذا المبدأ ونقول كان الأجدى أن لا يرسل أنبياء وأن لا ينزل كتاباً من السماء؟

تقوم نظرية الإمامة على مبدأ اللطف بالنحو الذي تقدم، والشر المترتب على عدمه أكثر مما ترتب على وجوده، والشر المترتب على عدمه شر أوقعنا فيه الله تعالى لو أهمل ما تحتاجه الأمة مما لا يعرف إلا من قبله، والشر الذي وقع فيه الناس جراء البيان هو شر من عند أنفسهم سيحاسبون عليه إنْ كانوا مقصرين، وسيغذرون إنْ

كانوا معدروين. ثم من قال إن لازم القول بالإمامنة الحكم بکفر وظلم المخالفين، فهذا أمر لم يثبت حتى الآن، وهو يحتاج إلى قراءة تاريخية والله أعلم بنوايا، وقد أشرنا مراراً إلى أن القول بالإمامنة لا يستلزم أي طعن بنوايا ونفوس المخالفين الذين لا استحالة في إيجاد محمل حسن. لكن هذا شيء وتحديد الإمامنة الشرعية أمر آخر.

أما ما أشار إليه هذا القائل من رفع الشر المترتب على وجود رئاسة فلا شك أنه لو كان الرئيس هو الإمام الحافظ للشريعة والمحبى للسنة والمعصوم، فسيكون الخير أكثر بكثير، والشر أقل بكثير والقول بخلافه مكابرة. فهل ما حصل من خير إبان حكم رسول الله ﷺ وما دفع من شر إبان حكمه ﷺ أقل مما حصل في زمان من استلم الحكم بعده أم أكثر؟ الذي أعتقده أنه أكثر بكثير.

أما حكم الأمويين والعباسيين، فتقديم حكمهم والشر الذي ترتب عليه، وهل هو أكثر أم أقل فمحتاج إلى قراءة تاريخية منفصلة عن بحثنا هنا، ولا شك أن الشّر الذي ترتب على حكمهم كان عظيماً بحيث لا يقاس عليه أي شر آخر، ولن يتسع المجال للتفصيل في هذه النقطة.

ومما اعترض به: هل تقولون: إن لم يزل في كل مدينة خلقها الله تعالى معصوم يدفع ظلم الناس أم لا؟ فإن قلت بالأول كان هذا مكابرة ظاهرة، فهل في بلاد الكفار من المشركين وأهل الكتاب

معصوم؟ وهل كان في الشام عند معاوية معصوم؟ وإن قلت بل
نقول هو في كل مدينة واحد، وله نواب فيسائر المدائن، قيل:
فكل معصوم له نواب في جميع مدائن الأرض ألم في بعضها. فإن
قلت في الجميع كان هذا مكابرة، وإن قلت في البعض دون البعض
قيل فما الفرق إذا كان ما ذكرتموه واجباً على الله، وجميع المدائن
حاجتهم إلى المعصوم واحدة؟

وهذا الاعتراض يرتكز على بعض التقريبات التي ذكرها بعض
علماء الإمامية في بيان وجه اللطف في الإمامة، وهو النظر إلى
الإمامية على أنها حكومة بين الناس ليتم بها نظام النوع، ويتصد
للظالم عن الظلم والتعدي، ويمنعه من التغلب والقهر، ويتصف
للمظلوم من الظالم، ويوصل الحق إلى مستحقه. وقد ذكرنا أنَّ هذا
الملائكة لا يعتبر عند العقل ملائكة تماماً لضرورة الإمامة، فهو ساقط
عقلاً، ولا يصلح إلا لإثبات الإمامة بالمعنى العام الذي آمن به كل
من السنة والشيعة.

وقد عرفت أنَّ الركن الأهم في إثبات ضرورة الإمامة هو حفظ
الدين الحق في كل شؤونه، ومن الجانبيين النظري والعملي، وهذه
الضرورة تتحقق بإمام واحد في كل عصر، والنواب ليس لهم هذا
الدور حتى تحتاج إلى إثبات اتصفهم بصفات الإمام. فلا حاجة
لأن يكون هناك إمام في كل بلد، وإنما المطلوب وجود الدلالة
عليه حتى يعرفوه فينتفعوا به الانتفاع المحقق للطف الكامل. وعدم

الانتفاع به يكون بسبب من الناس لا من الله تعالى، كما يتبناه مراراً. أما المشركون وأهل الكتاب فهم مطالبون أولاً بالإسلام، والإمامية ضرورة بعد النبوة، ينتفع بها من انتفع من النبوة. مع أن القول بوجوب الإمامية ولو بالمعنى العام يرد عليه نفس الاعتراض، فأين هو الإمام المسلم في بلاد المشركين وأهل الكتاب؟

وللبحث عند الإمامية تتمات أخرى، منها ما يرتبط باعتراضات أخرى أعرضنا عن ذكرها هنا، ومنها ما يتعلق بالأدلة النقلية القرآنية والروائية على ضرورة الإمامية، ومنها ما يتعلق بالنص على الإمام، ومنها ما يتعلق ببعض البحوث التاريخية، وبعض الشبهات التي تثار حول القضية، لم نذكرها هنا، لكننا ذكرناها في كتابنا الذي نحن في صدد إعداده حول الإمامية، وما ذكرناه كافٍ فيما يتعلق بهذا المقام.

المهدوية عند المسلمين السنة:

ينظر بعض الباحثين إلى قضية المهدي عليه السلام، على أنها من الأساطير، والمواضيعات، مثلها مثل كثير من الأحاديث التي تحدثت عن الفتنة والملاحم، وربما بالغ بعضهم فسعي إلى تنفيير الناس منها، والتعاطي معها باستهزاء غير مفهوم، إذ ينبغي للمسلم أن يحترم ما عند الآخرين من معتقدات، مهما كان رأيه فيها. إلا أن هذا لا ينبغي أن يثنينا عن البحث عن صحة القضية، وعن مدى وضوحها في الوجدان الإسلامي العام، كما لا ينبغي أن يحول أي مسلم عن البحث عنها، وجود شغف خاص لدى الشيعة عموماً.

والإمامية خصوصاً، في هذه القضية، فإنَّ هذا لن يكون كافياً بأي حال من الأحوال لتجاهل البحث عنها. ولشن بالغ بعض المسلمين الإمامية، في دعوى اتفاق كل المسلمين على القضية، فإنَّ هذا لا يلغي أنَّ المشهور بينهم هو الإيمان بها، خاصة وأنَّ التاريخ الإسلامي يؤكِّد ارتكاز فكرة المهدوية في الوجдан الإسلامي العام، وكما يؤكِّد النقل صدور أحاديث عن الرسول ﷺ بشأنها، ولذا كانت هناك ادعاءات للمهدوية، استفادة من ذلك الارتكاز الوجданى، وتلك الآثار الواردة فيها. ولو لا أنَّ لها تلك المثابة من التأثير في الوجدان الإسلامي العام لما أمكن أن يكون للأدعية طريق لاستثمارها، والتلاعب بعواطف الناس تجاهها. والملاحظ أنَّ دعوى المهدوية لم تقتصر على أهل مذهب معين، بل ربما كان دعاء المهدوية من غير المذهب الإمامي أكثر بكثير، ذلك أنَّ المواصفات التي بنى عليها الإمامية في تحديد شخصية المهدى، تشكل عائقاً كبيراً أمام أيٍ كان في أنْ يدعى إليها، وإثبات أنَّه هو نفسه الذي وردت رواياتهم فيه، وكيفما كان فإنَّ ادعاء المهدوية مؤشر ربما يكون واضحاً على ذلك الارتكاز الذي أشرنا إليه.

إذا ينبغي على كل باحث أن يتساءل هل القضية محض أسطورة وخرافات وأحاديث موضوعة، أم هي حقيقة من الحقائق الإسلامية التي يجب تبنيها؟

لا أريد أنْ أذيع إجماع المسلمين على تبنيها، فقد حكى عن

بعضهم أنه كذبها صراحة وادعى أنها خرافة، ومنهم من ادعى أنَّ المهدي ليس إلا المسيح عيسى ابن مريم، ومنهم من آمن بها واعتبرها من بشائر النبوة التي يبشر بها النبي ﷺ. وغنيٌ عن القول إنَّ هذا الخلاف هو بين علماء أهل السنة، أما الشيعة فإنَّ القضية من المسلمات لديهم، وإنَّ اختلفوا في تحديد هويته، إلا أنَّ الإمامية تساملت على أنَّه ابن الإمام الحادي عشر، الحسن العسكري عليه السلام، وأنَّه ولد في القرن الهجري الثالث، وأنَّه غائب عن الأ بصار. ومع أنَّ ولادة الإمام عليه السلام وغيته لا ينبغي أن تكون محل اعتراض من حيث المبدأ، بمعنى أنَّه لا يصح إنكارها لمجرد استبعادنا لولادة شخص منذ ما يزيد عن ألف عام، فإنَّ هذا ليس بالبعيد عن قدرة الله تعالى، والشاهد التاريخية تسمح بالقبول بالفكرة على مستوى الإمكان، فمن يناقش عليه أنَّ ينافق من ناحية موضوعية، في صحة الولادة كحدث تاريخي، لا في معقوليتها. ومع أنَّ غيبة الإمام الثاني عشر عليه السلام في الفكر الإمامي يحتاج إلى توجيه انسجامها مع نظرية الإمامة، وهو ما كان يركز عليه جملة من المعترضين على نظرية الإمامة فيها، إلا أنَّ هذا ليس هو المطروح للبحث هنا، بل المطروح هو مبدأ القضية.

ولا شك في أنَّ من تأمل في كتب الحديث التي يرويها علماء السنة، فضلاً عن علماء الشيعة، يرى أحاديث كثيرة في المهدي، وإنَّ اختلفت لجهة الصحة والضعف.

وقد صرخ ابن خلدون في المقدمة، بأنَّ المشهور بين كافة أهل الإسلام على مرِّ العصور أنَّه لا بد في آخر الزمان من ظهور رجل من أهل البيت يؤيد الدين ويظهر العدل ويتبعه المسلمون ويستولي على الممالك الإسلامية ويسمى المهدي ويكون خروج الدجال وما بعده من أشراط الساعة الثابتة في الصحيح على أثره، وإنَّ عيسى ينزل من بعده فيقتل الدجال أو ينزل معه فيساعده على قتله ويأتُ بالمهدي في صلاته^(١).

والتعبير بالمشهور يستبطن وجود قول في الأمة أنكر ذلك، حتى ينسب إلى بعضهم أنَّ القضية مختلفة، أو اعتبره عيسى ابن مريم وأنَّ لا مهدي غيره، أو مشكك لم يحسم رأيه فيها، إلا أنَّ هذا النفي أو الترديد لم يكن ظاهراً في العصور القديمة، وإنما هو رأي حادث. وما يروى عن بعض التابعين من دعوى أنَّ المهدي ليس إلا عيسى ابن مريم، روی بطرق غير صحيحة، مثل ما روی عن مجاهد بسند فيه ليث بن أبي سليم^(٢)، أو عن الحسن البصري بسند فيه نعيم بن حماد^(٣)، بل روی عن الحسن البصري أنَّه

(١) تاريخ ابن خلدون، ج ١، ص ٣١١.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه، ج ٨ ص ٦٧٨.

(٣) رواه نعيم بن حماد في كتابه، وقد ضعفوه، كما ضعفوا راوي كتابه. نقل ذلك الدكتور عبد العظيم البستوي، في كتابه، المهدى المتظر في ضوء الأحاديث والآثار الصحيحة، ص ٣١.

عمر بن عبد العزيز^(١)، وهو لم يصح عن الحسن. وقد ذكر ابن حبان في صحيحه أخباراً تنافي القول بأنه عيسى ~~عليه السلام~~^(٢). ولم يظهر من ابن حبان أنه يناقش شخصاً معيناً، وربما أراد التأكيد على عدم صحة النسبة إلى التابعين، من خلال عرض تلك الأخبار.

وربما كان أول من شكك في القضية ابن خلدون مع اعترافه بأن المشهور هو الأخذ بها. وقد رأى أنه لم يخلص من الأحاديث التي خرجها الأئمة في شأن المهدى وخروجه آخر الزمان، من النقد إلا القليل أو الأقل منه^(٣)، ومع أنَّ هذا القليل الذي سلم من النقد يفترض أنَّ يدعوه للأخذ بها، وأنَّ يفقده أي مبرر للتrepid، وستكون الأخبار التي لم تسلم من النقد مؤيدة ومدعومة بما سلم منها، مع ذلك نراه يقول بعد ذلك: «إِنْ صَحَّ ظَهُورُ هَذَا الْمَهْدِي فَلَا وَجَهٌ لِظَهُورِ دُعْوَتِهِ إِلَّا بِأَنْ يَكُونَ مِنْهُمْ (أَيْ مِنَ الْفَاطِمِيِّينَ الْقَاطِنِينَ فِي الْحِجَازِ وَغَيْرِهَا) وَيَؤْلِفُ اللَّهَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ فِي اتِّبَاعِهِ حَتَّى تَمَّ لَهُ شُوَكَةٌ وَعَصِيَّةٌ وَافِيَّةٌ بِإِظْهَارِ كَلْمَتِهِ وَحَمْلِ النَّاسِ عَلَيْهَا»^(٤).

وهذا التشكيك من ابن خلدون أثر في جملة من الكتاب والمؤلفين والمؤرخين، وتبعوه في قوله دون أن يعنوا النظر في

(١) المصدر السابق.

(٢) صحيح ابن حبان، ج ١٥ ص ٢٣٦.

(٣) م.د.

(٤) تاريخ ابن خلدون، ج ١، ص ٣١١.

الأحاديث وأن يعرضوه للنقد كما عرضها هو، فلعله أخطأ فيما زعمه.

ومن هؤلاء المنكرين السيد محمد رشيد رضا، الذي حكى عنه أنه قال في تفسير المنار: «وما التعارض في أحاديث المهدي فهو أقوى وأظهر، والجمع بين الروايات فيه أعسر والمنكرون لها أكثر والشبهة فيها أظهر، ولذلك لم يعتد الشیخان (البخاري ومسلم) بشيء من روایاتها في صحیحیهما، ولأجل ذلك كثیر الاختلاف في اسم المهدي ونسبة وصفاته وأعماله وكان لکعب الأحبار جولة واسعة في تلفیق تلك الأخبار»^(۱).

وقال أيضاً: «وسبب هذا الاختلاف أن الشیعة كانوا يسعون لجعل الخلافة في آل الرسول ﷺ من ذرية علي سلام الله ورضوانه عليهم ويضعون الأحاديث تمهيداً لذلك»، إلى أن يقول: «إن أحاديث الفتنة وال الساعة عامة وأحاديث المهدي خاصة كانت مهباً رياحاً للأهواء والبدع وميداناً فرساناً للأحزاب والشیع»^(۲).

ومنهم الأستاذ محمد فريد وجدي، الذي نقل عنه أنه قال بعد أن استعرض بعض الأحاديث في المهدي: هذا ما ورد من الأحاديث في المهدي المنتظر، والناظرون فيها من أولي البصائر لا

(۱) نقل ذلك الدكتور عبد العظيم البستوي، في كتابه، المهدي المنتظر في ضوء الأحاديث والأثار الصحيحة، ص ۳۳.

(۲) م.ن.

يجدون في صدورهم حرجاً من تنزيه رسول الله ﷺ من قولها . فإن فيها من الغلو والخبط في التواريخ والإغراق في المبالغة والجهل بأمور الناس وبعد عن سنن الله المعروفة ما يشعر المطالع لأول وهلة أنها أحاديث موضوعة تعمد وضعها رجال من أهل الزيف أو المتشابعين لبعض أهل الدعوة من طيبة الخلافة في بلاد العرب أو المغرب .. إلى أن قال : « وقد ضعف كثير من أئمة المسلمين أحاديث المهدي واعتبروها مما لا يجوز النظر فيه ، وإنما أوردنها مجتمعة لتكون برأي من كل باحث في هذا الأمر ، حتى لا يجرأ بعض الغلاة على التضليل بها على الناس »^(١) .

ومنهم الأستاذ أحمد أمين صاحب كتاب ضحي الإسلام ، الذي اعتبر أن فكرة المهدي مختصة بالشيعة ، وأنها من مخلفاتهم ، وأن عدم روایة البخاري ومسلم شيئاً من تلك الروایات يدل على عدم صحتها عندهما ، ولم يعتن برواية الترمذى وأبي داود وابن ماجة وغيرهم لهذه الروایات ، وقال : فكرة المهدي هذه لها أسباب سياسية واجتماعية ودينية ففي نظري إنها نبت من الشيعة وكانوا هم البدئين باختراعها وذلك بعد خروج الخلافة من أيديهم وانتقالها إلى معاوية وقتل علي وتسلیم الحسن لأمر معاوية ..^(٢) .

ولا يتزدّد الأستاذ محمد محیي الدين عبد الحميد في أن فكرة

(١) عبد العظيم البستوي : المهدي المنتظر ، ص ٣٤ .

(٢) م.ن ، ص ٣٥ .

المهدوية جاءت من الوثنية وال المسيحية ، التي آمنت بفكرة المخلص ، واعتبر أنَّ عقيدة العامة من أهل السنة بل وكثير من الخاصة إنما هي أثر شيعي تسرب إليهم فعملت فيه العقلية السننية بالصلقل والتهذيب . وأما القول بعودة المسيح فهو دون ريب من آثار المسيحية في الإسلام» ..^(١)

هذه نماذج من آراء المنكرين ، في مقابل من أكد ثبوت القضية ، حتى ادعى بعضهم توادر حديث المهدى :

فعن الحافظ أبي الحسن محمد بن الحسين الأبرى السجزي ، أَنَّه قال في كتابه «مناقب الشافعى» : «وقد توادرت الأخبار واستفاضت عن رسول الله ﷺ بذكر المهدى ، وأنَّه من أهل بيته وأنَّه يملك سبع سنين وأنَّه يملأ الأرض عدلاً ، وأنَّ عيسى عليه السلام يخرج فيساعده على قتل الدجال ، وأنَّه يوم هذه الأمة ، ويصلى عيسى خلفه . في طول من قصته وأمره»^(٢) .

وقد حكي عن القرطبي في كتابه التذكرة بأحوال الموتى ، وعن المزي في تهذيب الكمال ، وعن ابن حجر في فتح الباري ، وعن السيوطي في العرف الوردي ، وعن غيرهم قبول هذه المقوله^(٣) .

وعن القاضي محمد بن علي الشوكاني أَنَّه قال في كتابه «التوسيع في توادر ما جاء في المهدى المنتظر والدجال والمسيح» :

(١) عبد العظيم البستوي: المهدى المنتظر، ص ٣٦.

(٢) م.ن، ص ٤٠.

(٣) م.ن.

«الأحاديث الواردة في المهدى التي أمكن الوقوف عليها منها خمسون حديثاً فيها الصحيح والحسن والضعيف المنجبر، وهي متواترة بلا شك ولا شبهة بل يصدق وصف التواتر على ما هو دونها في جميع الاصطلاحات المحررة في الأصول»^(١).

وعنه أيضاً: «فتقرر أنَّ الأحاديث الواردة في المهدى المنتظر متواترة والأحاديث الواردة في الدجال متواترة، والأحاديث الواردة في نزول عيسى ابن مريم متواترة»^(٢).

وعن الإمام البهقي: والأحاديث في التنصيص على خروج المهدى أصح البثة إسناداً وفيها بيان كونه من عترة النبي ﷺ^(٣).

وعن العقيلي في الضعفاء أنه قال في ترجمة بعض من ضعف روایتهم في المهدى، قال مستدركاً: في المهدى أحاديث جياد من غير هذا الوجه بخلاف هذا اللفظ»، وعنه أنه قال في موضع آخر: «وفي المهدى أحاديث صالحة الأسانيد أنَّ النبي ﷺ قال: «يخرج مني رجل (ويقال من أهل بيتي) يواطئ اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي»^(٤).

(١) عبد العظيم البستوي: المهدى المتظر، ص ٤٤.

(٢) م.ن.

(٣) حكاه القرطبي في تفسيره، عن البهقي، راجع التفسير ج ٨ ص ١٢٢.

(٤) رابع ضعفاء العقيلي، ج ٢ ص ٧٦، وج ٤ ص ٤٦٦.

وعن ابن تيمية أَنَّه قال في منهاج السنة: «إِنَّ الْأَحَادِيثُ الَّتِي يَحْتَاجُ بِهَا عَلَى خُرُوجِ الْمَهْدِيِّ أَحَادِيثٌ صَحِيحَةٌ، رَوَاهَا أَبُو دَاوُدُ وَالْتَّرْمِذِيُّ وَأَحْمَدُ وَغَيْرُهُمْ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مُسْعُودٍ وَغَيْرِهِ»^(١).

وعن الشيخ محمد ناصر الدين الألباني: «الْأَحَادِيثُ فِي ذَلِكَ (فِي خُرُوجِ الْمَهْدِيِّ) كَثِيرَةٌ جَدًّا، وَأَشْهَرُهَا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ مَرْفُوعًا... وَقَدْ أَخْطَأَ ابْنَ خَلْدُونَ خَطَاً وَاضْحَىً حِلْلَةً ضَعْفَ أَحَادِيثِ الْمَهْدِيِّ كُلَّهَا وَلَا غَرَابةٌ فِي ذَلِكَ فَإِنَّ الْحَدِيثَ لَيْسَ مِنْ صَنَاعَتِهِ»^(٢).

وَالْحَقُّ أَنَّ الْأَحَادِيثَ الْوَارِدَةَ فِي الْمَهْدِيِّ فِيهَا الصَّحِيحُ وَالْحَسْنُ وَفِيهَا الْضَّعِيفُ وَالْمَوْضُوعُ، وَتَمْيِيزُ ذَلِكَ لَيْسَ سَهْلًا إِلَّا عَلَى الْمُتَضْلِعِ فِي عِلْمِ السَّنَةِ وَمَصْطَلِحِ الْحَدِيثِ.

وقد اهتم عدد من رواة الحديث بجمع أخبار المهدى، منهم عبد الرزاق بن همام في مصنفه، ونعيم بن حماد في الفتنه، وابن أبي شيبة في مصنفه، وابن ماجة في سننه، والترمذى في جامعه، وابن حبان في صحيحه، وغيرهم. وأصحاب هذه المقالة المؤيدة لفكرة المهدية كثراً، نكتفي أيضاً بهذا المقدار.

ومع أَنَّ الْخَلَافَ فِي تَسْمِيَّتِهِ وَصَفْتِهِ مَشْهُورٌ مَعْرُوفٌ، وَمَعَ أَنَّ قَضِيَّةَ الْمَهْدِيَّ مِنَ الْقَضَايَا الَّتِي تَكْثُرُ الدَّوَاعِيُّ فِيهَا لِلْوُضُعِ وَالْمَدْسِ،

(١) منهاج السنة ج ٤ ص ٢١١، على ما في هامش كتاب البستوي.

(٢) حكاية البستوي، المهدى المنتظر، ص ٥٩.

خاصة فيما يتعلق بعلماء الظهور، والأحداث المقارنة له، إلا أنه لم يظهر مبرر كاف لإنكار مبدأ المهدية، المرتبطة بأخر الزمان، وإذا آمنا بالفكرة فلن يضرنا بعد ذلك الخلاف في التسمية والصفة، مع أن ذلك مهم لدى الإمامية، لكنه لم يعد مهمًا في الخلاف السنوي الشيعي، لأننا صرنا في كل لحظة نتحمل أنه قد ولد وأنه قد بلغ وقت الظهور، فما دام كل مسلم في هذا العصر يتحمل الظهور، اتحد المسلمون على اختلاف مذاهبهم من الناحية الواقعية في الترقب والانتظار، ولم يعد هذا من مختصات الشيعة، ولن يؤثر في هذا الترقب والانتظار في العصر الحاضر، الخلاف في أنه ولد أو لم يولد، ولا في تسميته أنه محمد بن الحسن، أو محمد بن عبد الله، ولا في أنه من ولد الحسين أو من ولد الحسن.

ومع ذلك كان ملفتاً عدم رواية البخاري ومسلم في صحيحيهما شيئاً من تلك الأحاديث، وهو ما سنقف عليه قليلاً بعد قليل، لكن لنذكر نماذج من الروايات الصحيحة في هذه القضية ليزول أي وهم في شأنها، فلا يهزاً مستهزئ بها فيرتدى استهزاؤه عليه من حيث لا يدرى، وإنَّ لجهل يحاسب المرء عليه، لأنَّه يكون عن تقصير ناشئ عن إهمال البحث، فليس كل جهل معذر، وإنما يعذر المرء في جهل يعذر فيه، أي لا يكون مقصراً فيه.

منها ما روي عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «المهدي من أهل البيت يصلحه الله في ليلة» أخرجه ابن ماجة،

والإمام أحمد في مسنده وابن أبي شيبة في مصنفه، وأخرين. وروي أيضاً موقعاً على علي عليه السلام^(١).

ومنها ما روي عن أبي سعيد الخدري أنَّ رسول الله ﷺ قال: «يخرج في آخر أمتي المهدى يسقيه الله الغيث وتخرج الأرض نباتها ويعطي المال صحاحاً وتكثر الماشية وتعظم الأمة، يعيش سبعاً أو ثمانياً يعني حجاً». أخرجه الحاكم في المستدرك، ثم قال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه^(٢).

ومنها ما عن أبي سعيد الخدري أيضاً أنَّه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تمتليء الأرض ظلماً وعدواناً». قال - ثم يخرج رجل من عترتي أو من أهل بيتي يملؤها قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وعدواناً». أخرجه الإمام أحمد في مسنده، وأخرجه أيضاً أبو يعلى في مسنده، وابن حبان في صحيحه، والحاكم في المستدرك^(٣).

ومنها ما روي عن وهب بن منبه، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «ينزل عيسى ابن مريم فيقول أميرهم المهدى».

(١) راجع مسنده ابن حنبل، ج ١ ص ٨٤، وسنن ابن ماجة ج ٢ ص ١٣٦٧، ومصنف ابن أبي شيبة ج ٨ ص ٦٧٨، ومسند أبي يعلى ج ١ ص ٣٥٩.

(٢) المستدرك للحاكم النيسابوري، ج ٤ ص ٥٥٨.

(٣) راجع مسنده ابن حنبل ج ٣ ص ٣٦، وروايه ابن حبان في صحيحه عن أبي يعلى ج ١٥ ص ٢٣٦، وراجع مسنده ابن حنبل ج ٢ ص ٢٧٥، والمستدرك للحاكم ج ٤ ص ٥٥٧.

تعال صلٌ بنا. فيقول: لا، إن بعضهم أمير بعض. تكرمة الله لهذه الأمة». أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مستنده، وأخرجه أبو نعيم في «أخبار المهدى». والحديث معتبر، إلا عند من شك في رواية ابن منبه عن جابر^(١).

ومنها ما روی عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المهدي من عترتي من ولد فاطمة».

أخرجه أبو داود في السنن، وابن ماجة في السنن، والحاكم في المستدرك، والبخاري في التاريخ الكبير، وغيرهم^(٢).

ومنها ما روی عن محمد بن الحنفية قال: كنا عند علي عليه السلام فسأله رجل عن المهدي فقال علي عليه السلام: «هيئات». ثم عقد بيده سبعاً فقال: «ذاك يخرج في آخر الزمان إذا قال الرجل: الله، الله، الله، قتل. فيجمع الله تعالى له قوماً قزعاً كفزع السحاب يؤلف الله بين قلوبهم، لا يستوحشون إلى أحد، ولا يفرحون بأحد يدخل فيهم، على عدد أصحاب بدر، لم يسبقهم الأولون ولا يدركهم الآخرون، وعلى عدد أصحاب طالوت الذين جازوا معه النهر». قال أبو الطفيل: قال ابن الحنفية: أتربيده؟ قلت: نعم. قال: إنه يخرج من بين هذين الخشتين. قلت: لا جرم والله، لا أريهما حتى أموت

(١) نقل ذلك البستوي، مصدر سابق، ص ١٨٠.

(٢) راجع سنن أبي داود ج ٢ ص ٣١٠، وسنن ابن ماجة ج ٢ ص ١٣٦٨، والحاكم في المستدرك ج ٤ ص ٥٥٧، والتاريخ الكبير للبخاري ج ٨ ص ٤٠٦.

فمات بها. يعني مكة حرستها الله تعالى. أخرجه الحاكم في المستدرك^(١).

ومنها ما روي عن مجاهد قال حدثني فلان رجل من أصحاب النبي ﷺ: «إِنَّ الْمَهْدِيَ لَا يُخْرِجُ حَتَّى يَقْتُلَ النَّفْسَ الْزَكِيَّةَ فَإِذَا قُتِلَتِ النَّفْسُ الْزَكِيَّةُ غَضَبَ عَلَيْهِمْ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ فَأَتَى النَّاسُ الْمَهْدِيَ فَزَفَرَهُ كَمَا تَرَفَ الْعَرَوْسُ إِلَى زَوْجِهَا لَيْلَةَ عِرْسَهَا وَهُوَ يَمْلأُ الْأَرْضَ قَسْطًا وَعَدْلًا وَتَخْرُجُ الْأَرْضِ مِنْ نَبَاتَهَا وَتَمْطَرُ السَّمَاوَاتِ مَطْرَاهَا وَتَنْعَمُ أُمَّتِي فِي وَلَايَتِهِ نِعْمَةً لَمْ تَنْعَمْهَا قُطْ». أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف^(٢). وليس في هذا الحديث إلا أن مجاهداً لم يذكر اسم الصحابي، وهو غير ضائز في الفكر السنّي العام، لأنّ مجاهداً روى عن الصحابة، وهو وإن كان يرسل أحياناً عن بعضهم، لكنه هنا صرح بالتحديث.

وما روي عن علي عليه السلام عن النبي ﷺ قال: «لَوْلَمْ يَبْقَ مِنَ الدَّهْرِ إِلَّا يَوْمَ لَبَثَ اللَّهُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَمْلأُهَا عَدْلًا كَمَا مَلَّتْ جُورًا». أخرجه أبو داود في سننه، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف^(٣).

(١) المستدرك للحاكم ج ٤ ص ٥٥٤.

(٢) المصنف لابن أبي شيبة ج ٨ ص ٦٧٩.

(٣) سنن أبي داود ج ٢ ص ٣١٠، ومصنف ابن أبي شيبة ج ٨ ص ٦٧٩. ورواه خيثمة بن سنه إلى عبد الله عن النبي ﷺ، راجع حديث خيثمة ص ١٩٢.

نكتفي بهذا المقدار من الأحاديث الواردة عن الرسول ﷺ والصحابة، لندخل في سؤال حول أسباب إنكار فكرة المهدوية، مع غض النظر عن المواصفات، لأن الخلاف في المواصفات ليس خلافاً في القضية، وسيعرف الجميع فيما بعد من كان محقاً في المواصفات ومن كان مخطئاً، وسيتراجع المخطئ، ويلتحق بإمامه. وسنكتفي بذكر أهم الأسباب التي أوقعت المنكرين في شبهة الإنكار أو التردد. ومن هذه الأسباب أنَّ البخاري ومسلم لم يرويا شيئاً من أحاديث المهدى، وقد تقدم هذا السبب في كلمات بعض المنكرين، بناءً منهم، على أنَّ سبب ذلك تضعيفهما لأحاديث المهدى، مع أنَّ الانطلاق من فكرة أنَّ كل ما لم يروه البخاري ومسلم فهو خبر غير صحيح، مصادرة لم يدعها لا البخاري ولا مسلم، بل لا يمكن لأحد أن يدعها، خاصة وأنَّ لكل ناس طاقة وقدرة على الإحاطة بالحديث، فلعله لم يبلغه حديث صحيح ليرويه، وهذا لا يعني أنَّه لا يوجد حديث صحيح. وإنما لوجب أن نعرض عن كل كتاب حديث غير الصحيحين، إذ سيكون كل حديث روى في غيرهما، ولم يرو فيهما باطلأ، وهذه مقوله لا يمكن لأحد أن يدعها. مع أنَّ البخاري قال: «ما أدخلت في كتاب الجامع إلا ما صحي وتركت من الصلاح لحال الطول»^(١)، فهو يرى أنَّ كل ما رواه صحيح، ولا ينكر وجود صحيح لم يروه. وعن

(١) رواه ابن حجر بنده إلى البخاري، في تعلق التعليق ج ٥ ص ٤٢٠.

مسلم أنه قال: «ليس كل شيء عندي صحيح وضعته هاهنا، إنما
وَضَعْتُ هاهنَا مَا أَجْمَعُوكُمْ عَلَيْهِ»، قال ذلك بعد أن سُئِلَ عن حديث
فوفصه بالصحيح، فقيل له لِمَ لم تضعه في الصحيح؟ فأجاب
بذلك^(١).

ومن الأسباب تضييف أحاديث المهدى، مع أنَّ عرض تلك
الأحاديث على النقد وفقاً لمعايير الجرح والتعديل يكشف عن وجود
أخبار معتبرة يصح الاحتجاج بها، ولو كان المجال يتسع لذلك
لعرضت الأسانيد، وبينت حال الرواية، مع أنَّه قد فعل ذلك غير
واحد من علماء السنة، وقد أثبتو وجود روايات معتبرة، راجع على
سييل المثال، كتاب المهدى المنتظر عليه السلام في ضوء الأحاديث
والآثار الصحيحة للدكتور عبد العليم عبد العظيم البستوي، الذي
قدم جهداً لا بأس به في هذا المجال، وقد أنهى كتابه بالعبارة
التالية:

وختامة القول: إن خلافة المهدى حق. وإنَّه لا بد أن يملك
قبل قيام الساعة، ولكن كثيراً من الأساطير والحكايات التي تحكم
عنه باطلة لا نصيب لها من الصحة، فيجب على المسلم أن يكون
على حذر من دينه وعقيدته ولا يترك للخرافات منفذًا للوصول
والسيطرة على أفكاره ومبادئه. كما يجب عليه أن لا يبادر بإإنكار
شيء بسبب بعض حوادث الاستغلال وسوء الفهم إلا بعد البحث

(١) صحيح مسلم، ج ٢ ص ١٥.

والتحقيق. وإنما يقاوم الاستغلال بالتوعية الصحيحة الشاملة وعرض الحقائق كما هي والوقوف أمام الأطماء والأغراض السيئة.

الفصل الثاني

أسباب غيبة الإمام ﷺ

لم تكن غيبة الإمام ﷺ عبئاً، ولا هواية، وإنما كانت لضرورة بلغت حداً اقتضت الغيبة، وإرادة إلهية اقتضتها الحكمة الإلهية، مع أنها أخطر ما أصاب الأمة من فراغ، بعد خطر إقصاء الأئمة عن الحكم وعن القيام بمهام الإمامة كما ينبغي، ففي ذلك تعريض الأمة للشبهات، وضياع بعض الحقوق، وجملة من الحقائق، ولو لا أنَّ الضرورة هي بتلك المثابة لما حصلت، ولا يحق للذين أنكروا إمامته، ووجوده أن يدخلوا في سجال ونقاش حول وجوده، والعلة الباعثة على غيبته، فهم لم يقرروا بالحاجة إلى وجوده، مما ينفعهم البحث عن علة غيبته.

نحن نعلم أنَّ فراغاً سيتسبب على غيبة الإمام ﷺ، وأنَّ بعض الحقائق ستتضيع عنا، إلا أنَّ هذا لن يشكل عقبة أمام تفهم أنَّ حكمة الغيبة، أهم من حكمة إظهار تلك الحقائق، وفي هذه الحال

يمكن القول بأنَّ الأمة معدورة بجهلها بتلك الحقائق، والمعنوية لا تعفي الأمة من ضرورة بلوغها مرحلة تدرك فيها حاجتها لوجود إمام معصوم يملك الحقيقة الكاملة، يرفع عنها الاختلافات الكبيرة التي ألمت بها، ويرشدها إلى الحقائق كما جاء بها النبي ﷺ. وفي الحقيقة فإنَّ ضياع بعض الحقائق أو كثير منها عن الأمة متتحقق حتى مع ظهور الإمام عَلَيْهِ الْمَحْظَةُ، فإنَّ المسلمين الذين لم يقنعوا بإمامته، قد ضيعوا عنهم من الحقائق، أكثر مما يضيغ عن المؤمنين بإمامته بسبب غيبته. مع أنَّه لم يثبت لنا أنَّ الحقائق التي تضيغ عن آمن بإمامته، هي بذلك المستوى الذي يمنع من غيبته.

اعتراض جوهري، مهم

يدرك المنكرون لولادة الإمام المهدي عَلَيْهِ الْمَحْظَةُ، إشكالات واعتراضات، هي في كثير منها لا تستحق الوقوف عندها، منها ما يرتبط بمقولة طول الغيبة، وهذا لا ينبغي أن يطرحه مؤمن، ونحوها اعتراضات أخرى، نعم هناك اعتراض جوهري ومهم ينبغي الوقوف عنده، فلقد كانت نظرية اللطف الخاصة في الإمامة بالمعنى الخاص تصطدم دائمًا بواقع ابعاد أئمة الإمامية عن الحكم والسلطة، بل وغياب بعضهم عن الأنظار. وكان يتكلف بعضهم في رد الإشكالات الواردة، مع أنَّ تلك المصادمة كانت بفعل بعض التقريريات المقدمة عن اللطف، لا بفعل مبدأ النظرية. فما كان من التقريريات يصادم تلك الحقيقة فمن الطبيعي أن تعرض عنه لا أن

نصر عليه، ونتكلف تصحيحه. فلننظر في هذا الاعتراض ونبين،
الجواب الصحيح عليه، قيل:

إذا كانت الإمامة ضرورة فإن اللطف في الإمامة لا يكون إلا إذا كان الإمام متصرفاً بالأمر والنهي، وأنتم لم تشرطوا ذلك، بل الواقع أن أغلب من زعمتم إمامتهم لم يستلموا السلطة. ثم بماذا تفسرون غيبة الإمام الثاني عشر عليه السلام. والحق مع غيبة الإمام كيف يدرك؟ فإن قلتم: لا يدرك ولا يوصل إليه، فقد جعلتم الناس في حيرة وضلاله مع الغيبة. وإن قلتم: يدرك الحق من جهة الأدلة المنصوبة عليه فقد صرحتم بالاستغناء عن الإمام بهذه الأدلة، وهذا يخالف مذهبكم.

وهذا الاعتراض ليس جديداً، بل هو قديم، قد ورد على الشيخ المفيد، وغيره من علماء الشيعة الإمامية، بل ربما ورد في زمن الأئمة عليهم السلام بفعل ابعادهم عن السلطة، فكان السؤال عن هذه الإمامة التي لم تستلم الحكم، ولم تنتفع بها الأمة كما يفترض، وفق نظرية الإمامة. ويبدو من تتبع كلمات القوم أنَّ هذا الاعتراض هو من أقوى ما تمسكون به لرفض القول بنظرية الإمامة، مع أنَّه لا علاقة بين النظرية والتطبيق، فلنفرض أنَّ الاعتراض في محله فهذا لن يعني سوى الخطأ في التخمين، ولن يعني الخطأ في النظرية. مع أنَّه اعتراض غير صحيح. وهو عند التحليل اعتراضان.

أما الشق الأول منه، وهو كيف ينال اللطف من دون تصرف، فقد نشأ من توهّم أنّ لطف الإمامة قائم بتحقيق الغرض منها وهو إقامة العدل ورفع الظلم والحكم بما أنزل الله، ليتّفّي هذا اللطف عند عدم تحقيق ذلك الغرض. وليس كذلك، بل يبيّنا فيما سبق أنّ لطف الإمامة قائم بجعل الله تعالى حجّته بين عباده تكون له الحجة عليهم، ولا تكون لهم أي حجّة عليه. فنفس وجود الإمام مع الدلالة عليه متحقّق للطف المذكور، مثلما أن وجود الأنبياء في العصور السابقة كان متحقّقاً للطف، وكان هو الموجب لاستحقاق المتخلّفين للعقاب، ولو لا وجودهم لما قامت الحجّة عليهم إلا فيما كان مخالفاً للعقل البديهي الواضح.

وقد يبيّنا فيما سبق أنّ تحقق تمام المصلحة من وجود الإمام يتوقف على أمور، منها ما يعود إليه تعالى وهو الدلالة على الإمام، ومنها ما يعود إلى الإمام وهو القيام بما عليه، ومنها ما يعود إلى الخلق وهو نصرته والأخذ بما يقوله. وعدم تحقق المصلحة في واقع الأمر، لم يستند إلا إلى تخلف الناس عن الإمام، وهذا لا يشكّل نقضاً في النظرية، كما وضّحنا مراراً، مثلما أنّ هناك لطفاً في إنزال شريعة لن يلغّيه عدم التزام الناس بالشريعة.

ولك أن تقول إنّ في تعين الإمام لطفاً، وهو رفع المانع من عند الله عن الهدایة، وفي تصدّيه للطف، وهو سعي الإمام لتحقيق مصالح الأمة، وفي إطاعة الناس له لطف، وهو تحقيقهم لتلك

المصالح. واللطف الموجب للإماماة هو الأول، هو نفس اللطف الموجب للنبوة بفارق تمت الإشارة إليه سابقاً.

أما القول بأنّ نظرية الإمامة لا تشترط تسلّم الإمام للحكم لإنفاذ أمره وللقيام بدوره، فليس صحيحاً، لكنه ليس شرطاً في لطف الإمامة، بل هو شرط نيل المصالح، لذا يجب على الإمام القيام بدوره، ويجب على الناس الاتّمام به. والمسؤول عن عدم قيام الإمام بدوره، بعد الدلالة عليه وبعد استعداده التام لذلك تخلف الناس عنه، وإقصائه عن القيام بدوره، سواء كنا نعطي العذر لمن أقصاهم أم لا. والإقصاء له مراتب وأصعبها أن يغيب عن الناس بسبب من الناس، ولكن يبقى حاضراً إذا ما كانت الأمة مستعدة للاقتداء به، ولن تكون لها الحجة على ربها أئّك يا رب لم تجعل لنا حجة تسترضي بها، لأنّ الجواب سيكون إنّها موجودة ولكنكم تخاذلتُم عنها، هذا جزاء ما كسبته أيديكم.

أما الشق الثاني من الاعتراض، وهو أهم من الشق الأول، لأنّه ينصب مباشرة على المالك الذي أقرّناه في هذا البحث. ولا يصلح رد هذا الاعتراض بأنّ العارفين به ينالون اللطف ويحرّم منه المنكرون، لأنّ اللطف على الوجه الذي تقرر سابقاً لا يختص بالعارف، بل يشمل المنكر مع وجود الدلالة عليه، ويكون معدوراً إنّ كان إنكاره عن قصور غير معدور لو كان عن تقصير.

فالرد الصحيح أنّ يقال:

لا يصح وفقاً لنظرية الإمامة أن يقال بإمكان الاستغناء عن الإمام بما تتوفر لنا من أدلة منصوبة، وإنما لصح ما ورد في الاعتراض، بل الحاجة إلى الإمام حاجة مستمرة لا تختص بزمان دون زمان. ويجب الإقرار وفقاً لتلك النظرية أنَّ الحق لا يدرك كما يجب مع غيبة الإمام، إلا أنَّ سبب عدم إدراك الحق لا يعود للإمام، ولا يعود الله، بل يعود للناس. وليس اللطف في الإمامة قائماً بفعالية إدراك الحق، بل في وجود الحق، وهو محفوظ معه، على الناس أنْ ترفع العائق الذي أحدهته بنفسها، وعليها السعي لرفع موجبات الغيبة التي ترجع إلى خلل منها. فهذا أيضاً ليس نقضاً على لطف الإمامة، ولن يضر به اعترافنا بأنَّ الحق لن يدرك على نحو ما يجب.

إن ضرورة الإمامة ليست إلا رفع المانع من عند الله تعالى في إدراك الحق، وتوفير السبيل لإدراكه، وتهيئة السبيل للاقتداء بنموذج كامل، يكون الحجة التامة في مقام العلم والعمل، قادراً على إعطاء الحقيقة الكاملة، وتوفير التطبيق الكامل للشريعة ليكون هو الوحيد القادر على شرح وتطبيق مقوله: الإسلام هو الحل. فإذا أضطر الإمام للغيبة وعدم إدراك الناس للحق، فليست الحجة في ذلك للناس على الله، بل العكس. فالإمام في غيبته يرقب تطور حال الأمة ليكون جاهزاً في اللحظة التي تستفيق الأمة من غفوتها، ولو لم يكن موجوداً لكان للأمة أنْ تتحرج بأنها لا تملك سبيلاً لمعرفة الصواب والهداية الصحيحة بعدم وجود الهدادي بينها،

وهذه الحجة منقطعة في وجوده، ولو كان غائباً. وغيته لا تسقط التكليف، بل تؤكده، لأنَّ الناس ملزمون برفع العائق عن ظهوره، بعد أنْ كانوا هم السبب في غيته. غايتها أنْ عليهم العمل بما علموا وقامت الحجة عليهم فيه، وما سيدرك من خلال الأدلة المنصوبة لن يكفي إلا للعذر لا لإدراك الحق. ولن يعني هذا عن وجوده، مثلما أنَّ الذين لم تبلغهم دعوة النبي ﷺ كان عليهم العمل بما علموا وقامت الحجة عليهم فيه دون أنْ يعنيهم ذلك عن النبي ورسالته.

واللطف والشريعة قائمان على مبدأ عدم إجبار الناس على الاتمام بالأنباء والأوصياء لتحقيق الأهداف، ولهذا قد لا تتحقق تلك الأهداف حتى مع وجود الأنبياء لتوقف ذلك على شرط من جهة الأمة.

ومما ذكرنا يتضح معنى ما ورد في الأخبار من أنَّ الناس تتتفع بغيته كما يتتفع بالشمس وقد جلاها السحاب، فليس السحاب إلا ذنوب الناس وخذلانهم عن الإمام، فإذا زالت هذه الغمامات عن الأمة، التي وجدت بفعل الأمة، واهتدت إلى حاجتها إلى الإمام، وطالبت به، أو بلغت منزلة تستعد معها للتضحية من أجل العدل، زالت الغمامات وظهرت الشمس. على أنَّ من منافعه ترقب ظهوره، والحرص على رضاه وطاعته، ليكونوا أهلاً لرؤيته، وظهوره عليهم، ولتكونوا أهلاً لنصرته إذا ما آن أوان ظهوره، وهم في كل زمان

يحتملون ظهوره، ويعلمون وجوده، فيحرصون على رضاه، وفي ذلك مزيد دافع لطاعة الله تعالى وتجنب معاصيه.

وبالعودة، إلى عنوان هذا الفصل، أي البحث عن أسباب الغيبة، نشير إلى أنَّ من آمن بالإمامنة، وبإمامنة الإمام المهدى عليه السلام، يؤمن أيضاً بأنَّ هناك حكمة إلهية عامة، اقتضت ذلك، ولا يسع المؤمن بالإمامنة إلا الإيمان بتلك الحكمة سواء عرفها أم لم يعرفها، ولن يضر بإيمان المؤمن عدم علمه بتلك الحكمة تفصيلاً. وقد روى الشيخ الصدوق، في كمال الدين وتمام النعمة، بسند لا بأس به، عن إسحاق بن يعقوب، قال: سألت محمد بن عثمان العمري رضي الله عنه أنَّ يوصل لي كتاباً قد سألت فيه عن مسائل أشكلت عليَّ، فورد في التوقيع بخط مولانا صاحب الزمان عليه السلام: ... وأما علة ما وقع من الغيبة فإنَّ الله عز وجل يقول: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَشْتَوْنَ عَنْ أَشْيَاءٍ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ»^(١). إنَّ لم يكن لأحد من آبائي عليه السلام إلا وقد وقعت في عنقه بيعة لطاغية زمانه، وإنَّني أخرج حين أخرج، ولا بيعة لأحد من الطواغيت في عنقي. وأما وجه الانتفاع بي في غيبتي فكالانتفاع بالشمس إذا غيبتها عن الأ بصار السحاب، وإنَّ لآمان لأهل الأرض كما أنَّ النجوم أمان لأهل السماء، فأغلقوا باب السؤال عما لا يعنيكم، ولا تتكلفوا علم ما قد كفيتكم، وأكثروا الدعاء بتعجيل

(١) سورة العنكبوت، الآية ١٠١.

الفرج ، فإن ذلك فرجكم والسلام عليك يا إسحاق بن يعقوب وعلى من اتبع الهدى^(١).

وإذا أردنا أن نقترب بعض الشيء من أسباب الغيبة، يمكن أن نشير إلى وجه من وجوهها، وهو أن أسباباً تراكمت في تاريخ الأمة، أدت إلى تعطيل دور الإمامة، سواء لجهة المجتمع الذي لم يعترف بالإمامية، أو السلطة الساعية لضرب خط الإمامة، لأنها ترى فيها الخطر الأكبر أمام طموحاتها، حتى أنها كانت تشعر بالخطر الشديد لنفس وجود الإمام عليه السلام ، ولو لم يشتغل بأي نشاط سياسي، وسواء لجهة عدم تجاوب المؤمنين بإمامته، وعدم جهزتهم التامة للسير بمشروع الإمامة، فبلغت الأمة بذلك مرحلة أضحت فيها وجود الإمام بعد الإمام ممحض تكرار، فكان أن حصلت الغيبة، كعقوبة على الأمة. فكان لا بد من الجمع بين معيارين، الأول حضور المعصوم بحيث تبقى الحجة لله تعالى، وانتظار جهزية الأمة لمشروع الإمامة، وهو في الحقيقة مشروع الإسلام، ولم يكن مشروعًا موجهاً في أي زمان من الأزمنة ضد أي طرف إسلامي أو طائفة إسلامية، فقد كان الأئمة عليهم السلام شديدي الحرص على أن يعيش المسلمون إلـفـة كاملة تسمح لكل مسلم بقول ما يريد بدون خوف أو وجـلـ، لكن لم يحصل هذا نتيجة أسباب عديدة ليس محل بيانها هنا، حتى أن المؤمنين بإمامـةـ الأئـمـةـ عليـهمـ السـلامـ لم

(١) كمال الدين و تمام النعمة - الشيخ الصدوق - ص ٤٨٣ - ٤٨٥ .

يتجاويبوا بشكل كبير مع هذا المشروع، وقد كانوا عليهم السلام يعيّبون على بعض أتباعهم عدم تجاويبهم مع ذلك.

لقد أشارت الروايات، إلى العلة الموجبة للغيبة، بإشارة واضحة، وهي خوف القتل، وهو ليس إلا إشارة إلى مستوى الخذلان عند الأتباع، من جهة، ومستوى العداوة عند الآخرين من جهة أخرى، حتى كأن الغيبة قد بدأت قبل أن يولد الإمام عليه السلام، فقد أُخفي حمل والدته عن أعين السلطة، والرقباء، ولم يظهر بعد ولادته إلا قليلاً، وعندما بلغ السنة الخامسة من عمره الشريف، استلم الإمامة، وغاب عن الأنظار، وليس في العقل ما يحيل بلوغ الإنسان عقلاً كاملاً في ذلك العمر، بل وفي العلم المعاصر ما يؤكّد إمكانية ذلك، وليس هذا أيضاً محل بحثنا هنا لستغرق فيه. ثم عندما استلم الإمامة، بدأت الغيبة الصغرى رسمياً، تخللها العمل بنظام السفارة، مع لقاءات قليلة خارج إطار السفارة، وقد استلم السفارة أربعة من خيرة أنصار أهل البيت عليهم السلام وأتباعهم، ثم كانت الغيبة الكبرى، التي لا يعلم إلا الله تعالى متى تنتهي، لأنَّه الذي يعلم متى تبلغ الأمة جهوزيتها المطلوبة.

ولو قال قائل، لم لا يظهر، ولو أدى ذلك إلى قتله، مثلما فعل جده الحسين عليه السلام، لقلنا له، لم يكن الأئمة عليهم السلام، يسعون للقتل كيما كان، فما لم يكن هناك هدف محدد يستحق الموت لأجله، فلن يدخلوا أنفسهم فيما يؤدي إليه. ولقد كان الإمام

الحسين عليه السلام، يهدف إلى حفظ الإسلام، وإلى هدم منظومة سعي معاوية، ومن عاونه من النواصي، والجهال، وذوي الأطماع، لاختراعها، تتعلق بتاريخ الإسلام كله، وبشخصية النبي عليه السلام، ولو كان المجال يتسع لبيان نماذج من تلك المنظومة، لذكرنا الكثير منها، إلا أن البحث ليس فيها، وقد استطاع الإمام الحسين عليه السلام، هدم تلك المنظومة، كما أمكنه حفظ الإسلام، باستشهاده عليه السلام. فلأي هدف كان سيُقتل الإمام عليه السلام لو ظهر؟ ولذا قال السيد المرتضى: فأما الكلام في علة الغيبة وسببها والوجه الذي يحسنها فواضح بعد تقرر ما تقدم من الأصول: لأننا إذا علمنا بالسياسة التي ساق إليها الأصلان المتقرران في العقل «أنَّ الإمام ابن الحسن عليه السلام دون غيره، ورأيناه غائباً عن الأ بصار»، علمنا أنَّه لم يجب - مع عصمته وتعيين فرض الإمامة فيه وعلىه - إلا لسبب اتفاضي ذلك، ومصلحة استدعته، وضرورة قادت إليه - وإن لم يعلم الوجه على التفصيل والتعيين - لأنَّ ذلك مما لا يلزم علمه.. ويكتفينا في ذلك علم الجملة التي تقدم ذكرها، فإنَّ تكلفنا وترعونا بذكره فهو فضل منا.... وإذا كنا قد وعدنا بأنَّ نتبرع بذكر سبب الغيبة على التفصيل، وإنَّ كان لا يلزمنا، ولا يخل الإضراب عن ذكره بصحبة مذاهبتنا.. أما سبب الغيبة فهو: إخافة الظالمين له عليه السلام، وقبضهم يده عن التصرف فيما جعل إليه التصرف والتدبير له، لأنَّ الإمام إنما ينتفع به إذا كان ممكناً، مطاعماً، مخلٍّ بينه وبين أغراضه، ليقوم الجناء، ويحارب البغاء، ويقيس الحدود، ويسد الشغور، وينصف

المظلوم من الظالم، وكل هذا لا يتم إلا مع التمكين، فإذا حيل بينه وبين مراده سقط عنه فرض القيام بالإماماة، فإذا خاف على نفسه وجبت غيته ولزم استثاره...^(١).

وقال الشيخ الطوسي في كتاب الغيبة: لا علة تمنع من ظهوره إلا خوفه على نفسه من القتل، لأنَّه لو كان غير ذلك لما ساغ له الاستثار، وكان يتحمل المشاق والأذى، فإنَّ منازل الأئمة وكذلك الأنبياء عليهم السلام إنما تعظم لتحملهم المشاق العظيمة في ذات الله تعالى. فإن قيل: هلا منع الله من قتله بما يحول بينه وبين من يريد قتله؟. قلنا: المنع الذي لا ينافي التكليف هو النهي عن خلافه والأمر بوجوب اتباعه ونصرته والتزام الانقياد له، وكل ذلك فعله تعالى، وأما الحيلولة بينهم وبينه فإنَّه ينافي التكليف، وينقض الغرض [به]، لأنَّ الغرض بالتكليف استحقاق الثواب، والحيلولة ينافي ذلك، وربما كان في الحيلولة والمنع من قتله بالقهر مفسدة للخلق، فلا يحسن من الله فعلها^(٢).

والوجه الذي ذكرناه من وجوه الغيبة، نجده في جملة من الروايات المعتبرة:

منها ما رواه الشيخ الصدوق، في علل الشرائع، بسنده معتبر، عن محمد بن أبي عمير، عن أبيه وغيره، عن أبي عبد الله عليه السلام

(١) المقنع في الغيبة - الشيريف المرتضى ص ٤١.

(٢) الغيبة - الشيخ الطوسي - ص ٣٢٩.

قال: قال رسول الله ﷺ لابد للغلام من غيبة. فقيل له: ولم يا رسول الله؟ قال: يخاف القتل^(١).

ومنها ما رواه الشيخ الطوسي، في الغيبة، بسند لا بأس به، عن زرارة بن أعين قال: سمعت أبا عبد الله علیه السلام يقول: إن للغلام غيبة قبل أن يقوم. قلت ولم؟ قال: يخاف، وأواماً بيده إلى بطنه. ثم قال: يا زرارة، وهو المنتظر، وهو الذي يشك الناس في ولادته، منهم من يقول: إذا مات أبوه فلا خلف له، ومنهم من يقول: هو حمل، ومنهم من يقول: هو غائب، ومنهم من يقول: ما ولد، ومنهم من يقول: قد ولد قبل وفاة أبيه بستين. وهو المنتظر غير أن الله تعالى يحب أن يمتحن الشيعة، فعند ذلك يرتاب المبطلون. قال: فقلت: جعلت فداك، وإن أدركت ذلك الزمان فأي شيء أعمل؟ فقال: يا زرارة إن أدركت ذلك الزمان فادع بهذا الدعاء: «اللهم عرفني نفسك، فإنك إن لم تعرفي نفسك لم أعرف نبيك» إلى آخره^(٢).

و سنذكر روایات لها علاقة بهذا الفصل، في فصل عقیدتنا في توقيت الظهور.

(١) علل الشرائع - الشيخ الصدوق - ج ١ - ص ٢٤٣.

(٢) الغيبة - الشيخ الطوسي - ص ٣٣٣.

الفصل الثالث

عقيدتنا في رؤية الإمام عليه السلام في اليقظة

لا شك أنَّ الإمام عليه السلام موجود، وهذا يعني أنَّه قابل للرؤيا في اليقظة، بل لا شك في أنَّه قد تمت رؤيته، وأنَّ كثيراً من العلماء الأجلاء قد رأوه، والقصص في هذا مشهورة، لكن ليس كل من ادعاه صادق فيما ادعى، أو مصيَّب، فعليينا الحذر من هؤلاء. ولو اقتصر الأمر على الرؤية في اليقظة لامكنا تجاوزها، إلا أنَّ القضية هي أنَّ كثيراً من هذه الادعاءات تترافق مع دعوى السفاراة، أي التكليف بإيصال رسالة ما إلى شخص ما، ومثل هذه الدعوى باطلة تماماً في عصر الغيبة، فإنَّ كل من ادعى السفاراة هو كاذب، ونحن مأموروُن بتكتذيبه.

وربما يخطر على بال البعض، أنَّ علة غيبة الإمام عليه السلام مختصة بأعدائه بما باله يغيب عن أوليائه، والمؤمنين بولايته وإمامته. إلا أنَّ هذا سيزول إذا علمنا أنَّ ظهوره لأوليائه، بحيث

يصير أمره مشهوراً، مناف لعلة الغيبة، إذ سيعرف بذلك أعداؤه قبل أن تكتمل عناصر ظهوره، وشروطه، وليس كل أوليائه ممَّن يتكتمون على ذلك، بل إنَّ شكوى الأئمة عليهم السلام من أوليائهم، كانت حتى في زمن ظهورهم، عدم كتمانهم، وتسريعهم في خطواتهم. نعم لن يمنع من غيته ظهوره عليهم السلام لبعض أوليائه الذين يحرز فيهم الكتمان، إلا أنَّ هذا الظهور ليس مطلوباً في حد ذاته، لمجرد المشاهدة واللقاء، فإذا ما توفر الداعي لظهوره لهم، فليس ما يمنع منه، بل النقل التاريخي يؤكِّد أنَّه في كل زمان هناك عدول يرون الإمام عليهم السلام، دون أنْ يعني هذا تصديق دعوى كل من يدعى الرؤية. مع أنَّ المؤمنين بولايته وإمامته مطالبون أيضاً كسائر المسلمين برفع أسباب الغيبة، ولو كان المؤمنون به محققو شرط الظهور، لظهر قطعاً. كما أنَّه مع تطاول الأزمان صارت المعرفة بشخص الإمام محتاجة إلى معجزة، لا يكفي فيها أنْ يدعى شخص ما أنَّه المهدي حتى ثبت رؤيته، فلربما لو استسهل الأولياء ادعاء الرؤيا، كثُر فيهم الكذابون، وكثُر ادعاء المهدوية بينهم، وربما استغلهم المعادون لهم، فادعوا المهدوية وجلبواهم إلى موقع ليسوا فيه، دون أنْ يراعوا كل الشروط المطلوبة للتأكد من شخصية مدعى المهدوية، وفي ذلك مضار عظيمة لا تخفي على أحد.

مع أنَّ معتقد الإمامية أنَّه لم يخل زمان إلا ورأه جملة من العلماء، أو عدول المؤمنين، وكتبهم في ذلك مليئة بحكايات قد

ثبت معظمها، ولو كان المجال يتسع لأحصينا جملة منهم، لكن لم يعقد هذا الكتاب لهذه الجهة، فيمكن لمن شاء مراجعة الكتب المتخصصة بهذا الشأن.

لكن مع ذلك وردت أحاديث يدل ظاهرها على امتناع المشاهدة والرؤيا، ولا بد في هذا البحث من النظر إلى تلك الروايات لنقف على حقيقة الحال فيها:

روى الشيخ الصدوق في كتاب الدين عن أبي محمد الحسن بن أحمد المكتب قال: كنت بمدينة السلام في السنة التي توفي فيها الشيخ علي بن محمد السمرى (قده) فحضرته قبل وفاته بأيام، فأخرج إلى الناس توقيعاً نسخته: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: يَا عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ السَّمْرَى، أَعْظَمَ اللَّهُ أَجْرَ إِخْوَانَكَ فِيهِ، إِنَّكَ مَيْتٌ مَا بَيْنَ كَعْبَيْنِكَ وَبَيْنَ سَتَةِ أَيَّامٍ، فَاجْمِعْ أَمْرَكَ، وَلَا تَوْصِّ إِلَى أَحَدٍ يَقُولُ مَقَامَكَ بَعْدَ وَفَاتِكَ، فَقَدْ وَقَعَتِ الْغَيْبَةُ التَّامَّةُ، فَلَا ظَهُورٌ إِلَّا بَعْدَ إِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى ذَكْرُهُ، وَذَلِكَ بَعْدَ طُولِ الْأَمْدِ، وَقَسْوَةِ الْقُلُوبِ، وَامْتِلَاءِ الْأَرْضِ جُورًا، وَسِيَّاتِي مِنْ شَيْعَتِي مَنْ يَدْعُونِي الْمَشَاهِدَةُ، أَلَا فَمَنْ أَدْعَى الْمَشَاهِدَةَ قَبْلَ خَرْجِ السَّفِيَّانِيِّ وَالصَّيْحَةِ فَهُوَ كَذَابٌ مُفْتَرٌ، وَلَا حُولَّ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ».

قال: فنسخنا هذا التوقيع وخرجنا من عنده، فلما كان اليوم السادس عُدنا إليه وهو يوجد بنفسه، فقبل له: من وصيك من

بعده؟ فقال: الله أمر هو بالغه. ومضى رضي الله عنه، فهذا آخر
كلام سمع منه^(١).

ورواه الشيخ الطوسي في الغيبة بسنده إلى الشيخ الصدوق^(٢).

وهو بظاهره يدل على أنه لا مشاهدة للإمام في الغيبة الكبرى، فإن السمرى كان آخر السفراء الأربع، وقد كانت المشاهدة مؤكدة في زمن الغيبة الصغرى، فتكميل المشاهدة قبل خروج السفيانى شامل لكل زمان الغيبة الكبرى، وأنه لا مشاهدة إلا بعد خروج السفيانى.

وقد تحيّر في توجيه هذا الخبر بعض الأعلام، خاصة وأنه ينافي الوجدان، فقد حكى الرؤيا عَمِّن لا يمكن تكذيبه، مثل السيد محمد مهدي بحر العلوم، والسيد الأردبيلي، والسيد النجفي المرعشـي، وأخرين، وفقاً لما ذكرته الكتب المختصة بهذا الشأن. ومن هنا قال الميرزا النوري، الذي روى في جنة المأوى، المطبوع مع البحار، قصص العلماء الذين رأوا الإمام عَلَيْهِ الْكَلَمُونَ، وهذا الخبر ظاهره ينافي الحكايات السابقة وغيرها مما هو مذكور في البحار، ثم أجاب بأنه خبر مرسل، لا يعارض تلك الواقع والقصص التي يحصل القطع عن مجموعها بل ومن بعضها المتضمن لكرامات ومفاجـر لا يمكن صدورها من غيره عَلَيْهِ الْكَلَمُونَ، فكيف يجوز الإعراض

(١) كمال الدين وتمام النعمة - الشيخ الصدوق - ص ٥١٦.

(٢) الغيبة - الشیخ الطوسي - ص ٣٩٥

عنها لوجود خبر ضعيف لم يعمل به ناقله، وهو الشيخ في الكتاب المذكور، فكيف بغيره والعلماء الأعلام تلقواها بالقبول، وذكروها في زيرهم وتصانيفهم، معلين عليها معتنين بها.

لكن دعواه بالإرسال غير صحيحة، فإنَّ ابنَ أحمدَ الكاتب يصرح في ذيل الرواية بتلقيه التوقيع مباشرةً من السمرى، نعم لم يوثقه علماء الرجال، إلا أنَّ التوقيع مشهور معروف، وقد تلقوه بالقبول، فلا بدَّ من توجيه الرواية بناءً على ثبوتها، لا تكذيبها، خاصةً وأنَّ العلماء كانوا حريصين في مسألة التوفيقات على عدم الترويج لما لم تعلم صحته.

ثم إنَّ الملاحظ في هذه الرواية أنَّها لم تصرح بعدم صحة المشاهدة، وإنما نفت صحة ادعائهما، وبين الادعاء والمشاهدة مسافة، فقد يراه بعضهم ولا يدعيها، فربما كان القصد من الرواية النهي عن ادعاء الرؤية حتى وإن صدقَتْ، لا نفي إمكانية وقوع الرؤية. فربما كان الغرض من تكذيب مدعى الرؤية سدُّ أي باب من أبواب التلاعب بعواطف الشيعة عند ادعاء الرؤية، وأنَّه لا يجوز لهم تصدقُ أيِّ كان في ذلك إلا إذا بلغهم خبر خروج السفياني. ولهذا يقال إنَّ كلَّ من حكى عن رؤية الإمام علي عليه السلام، لم يحك عنه أنَّه ادعاهما، وإنما حكاهما عنه بعض من اكتشف ذلك من دون سماع للدعوى منه.

هذا وجه خطر ببالي في فهم الرواية، وهو لطيف، لو لا أنَّ

سياق الرواية نفسها ينافيها، من جهة، ولو لا أنه معارض بأخبار أخرى.

أما سياق الرواية، فهو أنها لم تكن بصدق نفي مطلق الرؤية، ولا مطلق ادعاء الرؤية، بل هي بصدق نفي ادعاء أي مشاهدة تتضمن معنى السفارة، فإن السفير الأخير، أعني السمرى، قد أبلغ عن الإمام عليه السلام انتهاء السفارة، وأن الغيبة الكبرى قد بدأت، وأراد أن يبين أنه لا سفير بعده، فيكون النهي عن المشاهدة لقطع الطريق أمام أي ادعاء للسفارة، وهي توسط شخص بين الإمام عليه السلام وأخرين، في تبليغ شيء ما عنه.

إلا أن هذا الوجه ينسجم مع رواية رواها الشيخ الصدوق، والشيخ الطوسي، والنعمانى، والكليني، بأسانيدهم إلى جعفر بن محمد بن مالك الفزاري الكوفى، عن إسحاق بن محمد الصيرفى، عن يحيى بن المثنى العطار، عن عبد الله بن بكير، عن عبيد بن زراة، قال: يفقد الناس إمامهم فيشهد لهم الموسم فيراهم ولا يرونـه^(١).

إلا أن هذا السنـد باطل، فجعـفر بن محمد بن مالـك، وإسـحاق بن محمد ضعيفان جداً، والمـعروف في أمـثال هـذه الروـاية أنـهم يـرونـه كما يـراهم، لكنـهم لا يـعرفونـه، وقد روـى ذلك الشـيخ

(١) كمال الدين وتمام النعمة للشيخ الصدوق، ص ٤٤٠، والنـعمانـى في كتاب الغـيبة، ص ١٨٠، والـكافـي - الشـيخ الكلـينـى - ج ١ - ص ٣٣٧ - ٣٣٨.

الصدقوق بسنده معتبر، عن محمد بن عثمان العمري قال: سمعته يقول: والله إن صاحب هذا الأمر يحضر الموسم كل سنة، فيرى الناس ويعرفهم ويرونه ولا يعرفونه^(١).

فهذا الحديث يدل على أنَّه ﷺ يرى في الموسم، لكن دون تشخيص لهويته.

هذا وقد روى الشيخ الطوسي في كتاب الغيبة، بسنده عن المفضل بن عمر، قال: سمعت أبا عبد الله ﷺ يقول: إنَّ لصاحب هذا الأمر غيبتين إحداهما تطول حتى يقول بعضهم مات، ويقول بعضهم قتل، ويقول بعضهم ذهب، حتى لا يبقى على أمره من أصحابه إلا نفر يسير، لا يطلع على موضعه أحد من ولده، ولا غيره إلا المولى الذي يلي أمره^(٢).

وقد أثبتت هذه الرواية أنَّ للإمام ﷺ مولى يلي أمره، فهو يشاهده ويعرفه، ويطلع عليه.

وقد تضمنت الرواية أنَّ لديه ولداً لا يعرفون موضعه، وهو من غريب من هذه الجهة، إلا أن بعض النسخ: «من ولد ولده»، مثلما ما رواه النعماني في الغيبة، بسنده إلى المفضل بن عمر الجعفي، عن أبي عبد الله ﷺ، قال: «إنَّ لصاحب هذا الأمر غيبتين: إحداهما تطول حتى يقول بعضهم: مات، وبعضهم يقول:

(١) الصدقوق: كمال النعمة، ص ٤٤٠.

(٢) النهاية - الشيخ الطوسي - ص ٦١.

قتل، وبعضهم يقول: ذهب، فلا يبقى على أمره من أصحابه إلا نفر يسير، لا يطلع على موضعه أحد من ولی ولا غيره، إلا المولى الذي يلي أمره»^(١).

إلا أن السندين إلى المفضل بن عمر ضعيف، كما أن المفضل بن عمر فيه خلاف شديد، فقد قال عنه الشيخ النجاشي: فاسد المذهب مضطرب الرواية لا يعبأ به. وقد عده الشيخ المفید من خاصة أبي عبد الله عليه السلام وبطانته وثقاته من الفقهاء الصالحين. وذكره الشيخ الطوسي في الغيبة من الممدوحين وقد اختلفت فيه الروايات بين مدحه وذمة وفيها ما هو معتبر وغيره.

وفي خبر علي بن إبراهيم بن مهزيار الأهوazi المروي في إكمال الدين، وغيبة الشيخ، ومسند فاطمة عليه السلام لأبي جعفر محمد بن جرير الطبرى، وفي لفظ الأخير أنه قال له الفتى الذي لقيه عند باب الكعبة، وأوصله إلى الإمام عليه السلام: ما الذي تريد يا أبا الحسن؟ قال: الإمام المحجوب عن العالم، قال: ما هو محجوب عنكم ولكن حجبه سوء أعمالكم^(٢).

والسؤال هو عن الإمام المهدي، على ما يظهر، وفي الجواب إشارة إلى أن من ليس له عمل سوء فلا شيء يحجبه عن إمامه عليه السلام، إلا أن في السند ضعفاً.

(١) كتاب الغيبة - محمد بن إبراهيم النعماني - ص ١٧٦ .

(٢) دلائل الإمامة - محمد بن جرير الطبرى (الشيعي) - ص ٥٣٩ - ٥٤١ .

وروى الشيخ الطوسي في الغيبة، والكليني في الكافي بسنديهم إلى علي بن أبي حمزة البطائني عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: لا بدّ لصاحب هذا الأمر من عزلة ولا بدّ في عزلته من قوة، وما بثلاثين من وحشة، ونعم المنزل طيبة^(١).

وقد دلت على أنّ عزلة الإمام عليه السلام، وغيته، لا تعني العزلة المطلقة، بل هناك ثلاثون يرونها ويعيشون معه، يأنس بهم، وأنّ لديه منزلًا هو طيبة، والظاهر أنّها المدينة. إلا أنّ سند الرواية ضعيف بعلي بن أبي حمزة البطائني، إذ رويت عنه قبل انحرافه وتسلطه على أموال الإمام الرضا عليه السلام، وابتداعه مذهب الوقف على الإمام الكاظم عليه السلام، لتبrier حجب الأموال عن الإمام الرضا عليه السلام، لكن إذا رويت قبل ذلك، وقد كان صالحًا حينها، يعتد بروياته، فالرواية معتبرة. والذي روى الرواية عن البطائني هو ابن أبي نجران في رواية الشيخ الطوسي، واللوشاء في رواية الكليني. ويبدو لي أنّ ابن أبي نجران كان من قاطعوا ابن أبي حمزة بعد انحرافه، فلم يرو عنه شيئاً، وإنّ كل رواياته عنه كانت قبل انحرافه، فقد عذ في كلمات من جملة من العلماء من المتحرزين في الرواية والنقل، وهذا ما يفسر قلة رواية ابن أبي نجران عن ابن أبي حمزة، فإنها رواياته عنه في زمن الإمام الكاظم عليه السلام، وهو لم يدرك كثيراً من عهده عليه السلام، فقد اختص

(١) الغيبة - الشيخ الطوسي - ص ١٦٢ - ١٦١، والكاففي - الشيخ الكليني - ج ١ - ص ٣٤٠.

بالرواية عن الإمام الرضا عليه السلام، وبشكل أخص عن الإمام الجواد عليه السلام.

لذا أميل إلى كون الرواية معتبرة.

وقد روى النعماني هذه الرواية عن الكليني بسند معتبر قطعاً، عن محمد بن مسلم، عن الإمام الصادق عليه السلام، وفيها أنه عليه السلام، قال: «لا بد لصاحب هذا الأمر من غيبة ولا بد له في غيبته من عزلة، ونعم المنزل طيبة، وما بثلاثين من وحشة»^(١).

وروى الكليني بسند معتبر، عن إسحاق بن عمار، قال: «قال أبو عبد الله عليه السلام: للقائم غيبتان: إحداهما قصيرة، والأخرى طويلة، الغيبة الأولى لا يعلم بمكانه فيها إلا خاصة شيعته، والأخرى لا يعلم بمكانه فيها إلا خاصة مواليه في دينه»^(٢).
ورواه النعماني في الغيبة بسنته عن إسحاق بن عمار^(٣).

دللت على أنّه يمكن أن يعلم بمكانه خاصة مواليه في دينه وليس فقط رؤيته. وهذه من أقوى الروايات التي تنافي ما قد يبدو من ظاهر الرواية الذي تقدم في التوقيع، لكنها لا تنافي التوجيه الذي قال بأنّ الرؤية ممكنة، والدعوى ممتنعة، لكن إذا صحت الرؤية فلا يبقى وجه لتكذيب مدعويها إلا الاحتياط كما أشرنا، وهذا

(١) الكافي - الشيخ الكليني - ج ١ - ص ٣٤٠.

(٢) م.ن.

(٣) كتاب الغيبة - محمد بن إبراهيم النعماني - ص ١٧٥.

لا يصح إلا فيمن لا يوثق به، فكيف إذا كان من الأجلاء، ومن هنا
أمكن جعل تلك الروايات منافية للتوجيه المذكور.

وببناء عليه، علينا ذكر توجيه آخر، إذا صح التوقيع، وهذا
التوجيه، هو ما ذكرناه في بيان سياق الرواية، أي أنها تنفي
المشاهدة التي كانت للسمري، أي المشاهدة المقتربة بالسفارة،
وببناء عليه فعلينا تكذيب كل من يدعي الرؤية مدعياً معها السفارة،
فلو جاءك شخص يدعي أنه يحمل لك رسالة من الإمام صاحب
الزمان عليه السلام، فكذبه، مهما كان شأنه، لكن لا ضير عليك بالعمل
بها إن كانت مندرجة في المباحثات، من دون أن يتربى على ذلك
أي ضرر دنيوي أو ديني، لكن عليك أن لا تسلم لمدعي السفارة
بسفارته، وعليك أن تجتنبه بعد ذلك، فإذا ما رأى منك ضعفاً،
فسيستغلك لاحقاً لما يضرك في دينك ودنياك.

وهذا التوجيه هو الذي ذكره العلامة المجلسي في البحار، على
أنه أحد الوجوه المحتملة في الرواية، قال بعد ذكر التوقيع: لعله
محمول على من يدعي المشاهدة مع النيابة، وإيصال الأخبار من
جانبه إلى الشيعة على مثال السفراء لثلا ينافي الأخبار. وتبيني هذا
التوجيه دون غيره، السيد عبد الله شبر في شرحزيارة الجامعية،
قال: إن ذلك محمول على من يدعي المشاهدة مع النيابة وإيصال
الأخبار من جانبه عليه السلام إلى الشيعة الأبرار على نحو السفراء
والنواب وإن فقد استفاضت الأخبار وتظافرت الآثار عن جمع كثير

من الثقات الأبرار من المتقدمين والمتاخرین ممن رأوه وشاهدوه في الغيبة الكبرى، وقد عقد لها المحدثون في كتبهم أبواباً على حدة وسيما العلامة المجلسي رضي الله عنه في البحار.

وللسید بحر العلوم، وهو ممن رأى الإمام علیه السلام، توجيه آخر، قال في ترجمة الشيخ المفید: .. إن المشاهدة المنافية أن يشاهد الإمام علیه السلام ويعلم أنه الحجة علیه السلام حال مشاهدته له، ولم يعلم من المبلغ ادعاؤه لذلك. وقال رحمة الله في فوائده في مسألة الإجماع بعد اشتراط دخول كل من لا نعرفه: وربما يحصل لبعض حفظة الأسرار من العلماء الأبرار العلم بقول الإمام علیه السلام بعينه على وجه لا ينافي امتناع الروية في مدة الغيبة، فلا يسعه التصریح بنسبة القول إليه علیه السلام فيبرزه في صورة الإجماع، جمعاً بين الأمر بإظهار الحق والنهي عن إذاعة مثله بقول مطلق.

وهذا التوجيه ينافي الروایات التي سبقت، والتي دلت على علم خاصة أولیائه، أو الثلاثین، وهم يتبدلون في كل زمان، بمكانه، أو يت Ruddون إليه، فهو لاء قطعاً يعرفون هویته حين رویته.

ومن هنا ذكر(قده) وجهاً آخر، انسجاماً مع الروایات المتقدمة، قال: وقد يمنع أيضاً امتناعه (أي المشاهدة) في شأن الخواص وإن اقتضاه ظاهر النصوص بشهادة الاعتبار، ودلالة بعض الآثار. ولعل مراده بالآثار الواقع المذکورة في البحار، أو ما جرى معه شخصياً، أو خصوص ما رواه الكليني في الكافي والنعmani في غیبته والشيخ

في غيته بأسانيدهم المعتبرة عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: لا بد لصاحب هذا الأمر من غيبة، ولا بد له في غيته من عزلة، وما بثلاثين من وحشة. وظاهر الخبر كما صرخ به شراح الأحاديث أنه عليه السلام يستأنس بثلاثين من أوليائه في غيته، وقيل: إن المراد أنه على هيئة من سنه ثلاثون أبداً. وما في هذا السن وحشة وهذا المعنى بمكان من البعد والغرابة، وهذه الثلاثون الذين يستأنس بهم الإمام عليه السلام في غيته لا بد أن يتداولوا في كل قرن إذ لم يقدر لهم من العمر ما قدر لسيدهم عليه السلام ففي كل عصر يوجد ثلاثون مؤمناً ولها يتشرفون بلقائه.

وهنا توجيه آخر يذكره بعضهم، وهو: أن المشاهدة المنافية، هي قدرة المدعي على المشاهدة، بحيث يعرف كيف يصل إليه، وهذا معلوم البطلان قطعاً، فإن من يرى الإمام عليه السلام، يقصد الإمام عليه السلام، ولا يقدر أحد على معرفة مكانه، لكن هذا التوجيه ضعيف، فإن حمل المشاهدة على هذا المعنى مما لا وجه.

وعندي فيه احتمال آخر، لم يشر إليه أحد من سبق، وهو أن يكون المقصود بالنفي نفي الظهور، وأن الداعي هي دعوى الظهور.

ويدل عليه ما رواه الكليني، ورواه النعماني أيضاً عن الكليني، بسند معتبر عن أبي عبد الله عليه السلام، أنه قال: إن في صاحب هذا الأمر شيئاً من يوسف عليه السلام، قال قلت له: كأنك تذكر حياته أو غيته؟ قال: فقال لي: وما تنكر من ذلك هذه الأمة، إن إخوة

يوسف عليه السلام كانوا أسباطاً أولاد الأنبياء تاجروا يوسف، وبايعلوه وخطبوا، وهم إخوته، وهو أخوه، فلم يعرفوه حتى قال: أنا يوسف وهذا أخي. فما تنكر هذه الأمة أن يفعل الله عز وجل بحجه في وقت من الأوقات كما فعل يوسف، إن يوسف عليه السلام كان إليه ملك مصر وكان بينه وبين والده مسيرة ثمانية عشر يوماً، فلو أراد أن يعلم لقدر على ذلك، لقد سار يعقوب عليه السلام ووالده عند البشارة تسعة أيام من بدؤهم إلى مصر، فما تنكر هذه الأمة أن يفعل الله عز وجل بحجه كما فعل يوسف، أن يمشي في أسواقهم ويطأ بسطهم حتى يأذن الله في ذلك له كما أذن ليوسف، قالوا: «أنت لأنك يوسف؟ قال: أنا يوسف»^(١).

والخلاصة، إنَّه لا شك في إمكان رؤيته سلام الله تعالى عليه، إلا أنَّ الشأن في كثرة الرؤية، فإنَّ الرؤية على فرضها نادرة، لا تسع إلا القلة القليلة، وهي خاضعة لدوع مخصوصة، وليس الرؤية كما يتم تداولها في زماننا، بحيث تجد أنَّ من ليس أهلاً لذلك يدعى الرؤية، فعلى المؤمنين أن يكونوا على حذر، ومجرد إمكان الرؤية لا يعني تصديقنا لكل من يدعىها، فإنه في كثير من أدعيائها منحرفين، يسعون للتلاعب بالمشاعر، والسعي للمناصب، والتاثير في قلوب المؤمنين. والأصل فيمن يدعىها أن يكون مخطئاً ما لم يثبت ذلك بدليل قطعي لا يكفي فيه أن يكون مدعى الرؤية ثقة عند

(١) الكافي - الشيخ الكليني - ج ١ - ص ٣٣٦ - ٣٣٧.

فلان أو علان، بل لا يكفي فيه أن يكون ثقة عنده، فإن الأصل فيمن يرى أن لا يخبر عما يراه. هذا كله إذا خلا كلام مدعى الرؤيا من أي ادعاء آخر، أما لو ادعى أنه مكلف بإيصال شيء، أو رسالة إلى شخص ما، أو الإخبار عن حالة ما، فإنه يكذب قطعاً، فإن هذا هو القدر المتيقن في تكذيب مدعى المشاهدة.

الفصل الرابع

عقيدتنا في رؤيا الإمام في المنام

يدعى الكثيرون رؤيا الإمام المهدي عليه السلام في المنام، وربما كانوا صادقين في دعواهم، وربما لم يكونوا، وصدقهم في ادعائهم لا يعني الكثير، فإنَّ رؤيا الإمام المهدي عليه السلام في المنام لا تدل على شيء، لا على قيمة لدى الرائي، ولا على كشف الواقع أمام الرائي، فعلىينا أن نكون حذرين في الانسياق وراء المنamas، سواء كنا نحن الرائين لها، أم سمعنا الرؤيا من آخرين، فليس كل من أدعى الرؤيا صادق، ولا كل من ادعها مصيب. أما التلاعب بعواطف الناس انطلاقاً من حديث من رأانا فقد رأانا، فهو تلاعب في غير محله، وعلى الناس التعرف على حقيقة معنى هذا الحديث:

روى الصدوق في العيون والأمالي والمجالس: عن محمد بن إبراهيم الطالقاني، عن (أحمد بن محمد) ابن عقدة (الهمданى)، عن علي بن الحسن بن فضال، عن أبيه، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام

قال له رجل من أهل خراسان: يا ابن رسول الله، رأيت رسول الله ﷺ في المنام كأنه يقول لي: كيف أنتم إذا دفن في أرضكم بعضي واستحفظتم وديعتي وغيب في ترابكم نجمي؟ فقال له الرضا عليه السلام: أنا المدفون في أرضكم وأنا بضعة من نبيكم، وأنا الوديعة والنجم. ألا فمن زارني وهو يعرف ما أوجب الله تبارك وتعالى من حقي وطاعتي فأنا وأبائي شفعاؤه يوم القيمة، ومن كنا شفعاؤه يوم القيمة نجا، ولو كان عليه مثل وزر الشقلين: الجن والإنس. ولقد حدثني أبي عن جدي عن أبيه عليه السلام أن رسول الله ﷺ قال: من رأني في منامه فقد رأني لأنّ الشيطان لا يمثل في صوري، ولا في صورة أحد من أوصيائي، ولا في صورة أحد من شيعتهم. وإن الرؤيا الصادقة جزء من سبعين جزءاً من النبوة.

وليس في السنن من يمكن التوقف عنده إلا محمد بن إبراهيم الطالقاني والأرجح أنه لا بأس به. وقد رده المرتضى بضعف السنن وأنه من أضعف أخبار الأحاديث.

لكن رواه الشيخ الصدوق في الفقيه بسنن معتبر عن الحسن بن علي بن فضال عن الإمام الرضا عليه السلام^(١).

وهذا هو الحديث الوحيد المعترض الوارد في هذا الموضوع، وكل الأحاديث الأخرى الواردة فيه ضعيفة السنن لا يعتمد بها، ولا

(١) من لا يحضره الفقيه، ج ٢ ص ٥٨٤.

يرتب عليها آثار الرواية المعتبرة، ومهمما بحثت عن رواية أخرى معتبرة فلم أجد. نعم هذا الحديث مشهور عند علماء السنة، ولديهم إليه طرق عديدة ربما رأوها معتبرة، وهي ليست كذلك عندنا، حتى أنهم ربما اعتمدوا على رؤيا الرسول ﷺ في المنام، واعتبروا من سمع شيئاً منه ﷺ في المنام، رواية عنه ﷺ، وقد وجدت في بعض كتب الحديث عند علماء السنة روایات، هي رواية لمنامات، وقد أكثر ابن حنبل وغيره من نقل ذلك، وكثيراً ما تمت الاستفادة من المنامات لاحتجاج قوم على آخرين، في المعتقدات والفروع، وما هكذا العلم، ولا هكذا ينال الدين.

ولقد اتفقت كلمة علماء الإمامية على عدم صحة الاحتجاجات بالمنام، ولو كان المرئي فيه رسول الله ﷺ فضلاً عن أن يكون المرئي فيه أحد المعصومين علیهم السلام . ولقد دل الوجдан على أن كثيراً من الناس يدعون الرؤية، ويرون النبي بما يتناسب مع ما يميلون إليه من معتقدات، فلربما رأه السنّي يدعوه للاقتداء بأبيه بكر وعمر، وربما رأه الشيعي يدعوه للاقتداء بعلي وأبنائه. وإنه لمن غير الإنصاف أن ندعى دائماً أنَّ من يرى النبي على خلاف ما يراه الآخر قد كذب في دعوى الرؤيا، إنما الإنصاف أنْ يقال إنَّ من رؤيا النبي ﷺ وأهل البيت علیهم السلام ، ما يكون نتيجة ما تختزنه النفس من أفكار ومقولات، وبما تهواه من معارف، فينعكس ذلك في المنام، ويُخيل إليه أنه يرى النبي ﷺ .

اذا كان الأمر كذلك، فما هو التفسير لذلك الحديث، وكيف يكون من رأهم؟

المعاني الواردة في هذه الجملة تحتمل وجوهاً:

أحدها: حمله على المعنى الحقيقي أي رأه بيده وكل صفاته كما هو عليه واقعاً، حكاه الباقلاني عن بعضهم بدعوى أنه لا عقل يحيله حتى يصرف الكلام عن ظاهره ولا دليل على فناء جسده.

قال القرطبي: وهذا قول يدرك فساده بأوائل العقول، ويلزم عليه أن لا يراه أحد إلا على صورته التي مات عليها، وأن لا يراه رائيان في آن واحد في مكаниن، وأن يحيى الآن ويخرج من قبره، ويمشي في الأسواق ويخاطب الناس، ويخاطبوهم ويلزم من ذلك أن يخلو قبره فلا يبقى من قبره فيه شيء فيزار مجرد القبر ويسلم على غائب، لأنَّه جائز أن يرى في الليل وفي النهار مع اتصال على حقيقته في غير قبره وهذه جهالات لا يلتزم بها من له أدنى مسكة من عقل.

أقول: ويلزم منه أيضاً أن يكون المدعي أنَّ النبي ﷺ قد حضر بشخصه المادي، وهذا وإن لم يكن ممتنعاً، ولا هو بالمستحيل، إلا أنه لا يكون من رؤيا المنام، وعالم المنamas مختلف عن عالم الحقائق والواقعيات، فلذلك تمثلاً، وللواقع حضوراته.

مع أنه تفسير مناف للوجادن المشهود كما ذكرنا، فهل يعقل أن يكون الرسول ﷺ حقيقة يرشد إلى المتناقضات والمضادات؟ .

ومن هنا ذهب جملة من الأعلام إلى تبني هذا التفسير، لكن بحمل النص أساساً على رؤيا اليقظة لا على رؤيا المنام، وأنه من يراه في اليقظة فقد رأه حقيقة، لأن الشيطان لا يتمثل به. وهو اختيار المرتضى. قال: وهذا التشبيه أشبه بظاهر الفاظ الخبر، لأنّه قال: من رأني فقد رأني، فأثبتت غيره رائياً له ونفسه مرئية، وفي النوم لا رائي له في الحقيقة ولا مرئي، وإنما ذلك في اليقظة. ولو حملناه على النوم، لكان تقدير الكلام: من اعتقد أنه يراني في منامه وإن كان غير راء له في الحقيقة، فهو في الحكم كأنه قد رأني. وإلى هذا المعنى يميل الشيخ المفيد وقال لو حمل على رؤية المنام لوجب التخصيص. ولهذا قسم المنامات التي يرى فيها النبي ﷺ والأئمة عليهم السلام إلى ثلاثة أقسام قسم مقطوع الصحة، وهو ما إذا كانوا في حالة طاعة. وقسم مقطوع البطلان، وهو إذا كانوا في حالة ضد ذلك، وقسم لا مقطوع الصحة ولا مقطوع البطلان، وهو أن يروا في حالة عادية كالمشي ونحو ذلك. ثم قال:

ومما يوضح لك أنّ من المنامات التي يتخيل للإنسان أنه قد رأى فيها رسول الله والأئمة صلوات الله عليهم منها ما هو حق ومنها ما هو باطل، أنك ترى الشيعي يقول رأيت في المنام رسول الله عليه السلام ومعه أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام

يأمرني بالاقتداء به دون غيره، ويعلمني أنه خليفته من بعده، وأن أبو بكر وعمر وعثمان ظالموه وأعداؤه، وينهاني عن مواليتهم ويأمرني بالبراءة منهم ونحو ذلك... ثم ترى الناصبي يقول رأيت رسول الله ﷺ في النوم ومعه أبو بكر وعمر وعثمان وهو يأمرني بمحبتيهم وينهاني عن بغضهم، ويعلمني أنهم أصحابه في الدنيا والآخرة، وأنهم ومعه في الجنة، ونحو ذلك مما يختص بمذهب الناصبة، فتعلم لا محالة أن أحد المنامين حق والآخر باطل. فأولى الأشياء أن يكون الحق منهما ما ثبت بالدليل في اليقظة على صحة ما تضمنه، والباطل ما أوضحت الحجة عن فساده وبطلانه. وليس يمكن للشيعي أن يقول للناصبي إنك كذبت في قولك أنك رأيت رسول الله ﷺ لأنّه يقدر أن يقول له مثل هذا بعينه، وقد شاهدنا ناصبياً تشيع وأخبرنا في حال تشيعه بأنه يرى منامات بالضد مما كان يراه في حال نصبه، فيبان بذلك أن أحد المنامين باطل، وأنه من نتيجة حديث النفس، أو من وسوسه إبليس ونحو ذلك، وأن المنام الصحيح هو لطف من الله تعالى بعده على المعنى المتقدم وصفه. وقولنا في المنام الصحيح إن الإنسان إذا رأى في نومه النبي ﷺ إنما معناه أنه كان قد رأه، وليس المراد به التحقيق في اتصال شعاع بصره بجسد النبي ﷺ وأي بصر يدرك به حال نومه، وإنما هي معانٍ تصورت في نفسه تخيل له فيها أمر لطف الله تعالى له به، قام مقام العلم وليس هذا بمناف للخبر الذي روی من قوله من رأني

فقد رأني لأنَّ معناه فكأنما رأني، وليس بغلط في هذا المكان إلا عند من ليس له من عقله اعتبار^(١).

إلا أنَّ هذا التفسير من السيد المرتضى والشيخ المفيد، وأخرين، لا يصح في النص الذي ذكرناه، لأنَّه صريح في أنَّه يتحدث عن رؤيا المنام، فلعلهم كانوا ناظرين إلى روایات أخرى لم تصرح برؤيا المنام، واقتصرت على عبارة من رأانا فقد رأانا، فهذه العبارة لا تدل على أنَّ الكلام في رؤيا المنام، لذا كانوا مرتاحين في تقديم ذلك التوجيه، وهو كلام حق، ذلك أنَّ النبي ﷺ لا يتمثل به الشيطان في حال اليقظة، وهو مقطوع لأنَّه يعرض النبوة إلى الضياع. لكن حقانية المعنى شيء وتطبيقه على النص شيء آخر، وهو لا ينطبق على ما نقلناه عن الإمام الرضا علیه السلام. بل الظاهر أنَّ السيد المرتضى والشيخ المفيد لم يطلعا على تلك الرواية، فلم يلحظاها في تقرير وجهة نظرهما.

ثانيها: حمله على معناه أي أنَّ رأى الرسول والأئمة علیهم السلامحقيقة لكن لا على معنى الجسد، بل على معنى يماثل عالم الرؤيا إلا أنَّ المرئي هو رسول الله ﷺ حقيقة، فيلهم في قلبه أنَّه هو، وإنَّما ليس أحد من جاء بعد رسول الله ﷺ يعرفه بصورته حتى يعلم أنَّ المتمثل بصورته هو أو بغير صورته. وعلى هذا لا ضرورة

(١) حكى ذلك عن الشيخ المفيد الكراچكي في كنز الفوائد ص ٢١٣، ونقله المجلسي في البحارج ٥٨ ص ٢١٣.

لأن يكون حضور النبي ﷺ في المنام على صورة واحدة، لكن لا بد أن يكون بصورة تناسب شخص النبي ﷺ، أي أن يتمثل بصورة لا تستقبح منه، فيكون الإلقاء في النفس أنّ من رأه هو الرسول ﷺ، أو أحد من أهل البيت ﷺ، بإلهام من الله تعالى.

وهذا التفسير غير صحيح، لأنّه عندما اشترط شرطاً في الصورة المرئي فيها، يكون قد تراجع عن دعوى أنّ المرئي هو الرسول ﷺ والأئمة ﷺ حقيقة، لأنّه إقرار بأنّه في حال عدم تحقق الشرط، يكون المرئي غيرهم ﷺ، ولو ألقى في قلبه أثناء المنام أنه يراهم. وإذا صح لنا أنّ نشرط شرطاً، أمكن أن نشرط أي شرط. وإذا مكن أن يقال إنّ الإلقاء في النفس في حالة معينة ليس بإلهام، أمكن أن يقال إنه لا سبيل للتأكد في أنّ ما يلقى في النفس في المنام أنها رؤية للنبي ﷺ ولهم ﷺ كان بإلهام من الله تعالى، مع أنه مجرد احتمال لا سبيل للتأكد من صحته، فإنّ التفسير لم يرد فيه نص ليبني عليه، ولا ذكره الحديث الذي نقلناه، ولو وجد ما يؤيده في روایات أخرى فإنه لا ينفع بعد أن أشرنا إلى أنها ضعيفة السند، فلا يبني عليها. كما أنّ أصل التفسير بأنّها رؤيا للنبي ﷺ والأئمة ﷺ حقيقة لكن لا بالجسد أمر لم يتضح المقصود منه تماماً، فكيف تكون كذلك إذا كانت رؤيا عبر تمثيلات وصور تشير إليه، وهذا ليس من رؤيا النبي ﷺ والأئمة ﷺ حقيقة، بل ليست إلا رؤيا ما يدل عليهم. مع أنّ لازمه أنه إذا رأه

يأكل أن يكون الرسول ﷺ في حالة الأكل فعلاً، ولو عبر الإشارات الدالة عليه. مع أنه أيضاً منافٍ للوجدان المشهود.

ثالثها: إنَّ من رأى الرسول في المنام فالرؤيا صحيحة، وليس بأصناف أحلام، لكن هذا لا يعني أنه رأى الرسول ﷺ، بل يعني أنها رؤيا يمكن أن تعبَّر وتفسَّر، دون أن يعني ذلك ترتيب آثار اللقاء به ﷺ. وبعبارة أخرى إنَّ هذه الرؤيا تندرج في المنamas الصادقة، لا في الرؤيا الحقيقة. فتكون ميزة رؤيا النبي ﷺ في اندراجها في المنamas الصادقة.

وعلى هذا المعنى قال من قال بأنَّ معنى الحديث أنَّ من رأه في صورة حسنة فذلك حسن، في دين الرائي، وإنْ كان في جارحة من جواره شيئاً أو نقصاً، فذلك خلل في الرائي من الدين.

إلا أنَّ هذا التفسير أيضاً منافٍ للوجدان المشهود، فنحن نعلم يقيناً، بعد أن اطلعنا على ما ادعى من منamas رُئيَتْ، أنَّ فيها ما هو من أصناف الأحلام.

رابعها: إنَّ الحديث إنما يصح فيمن يعلم، بغض النظر عن المنام، أنه رسول الله ﷺ مثل صحابي رأه فانطبع مثاله في نفسه، فإذا رأه علم أنه مثاله المعصوم من الشيطان، أو رجل تكرر عليه سمع صفاتِه المنقوله في الكتب التي ثبتت صحة روایتها في تحديد مواصفاته ﷺ، حتى انطبع في نفسه المثال المعصوم، فإذا رأه جزم بأنه رأى مثاله المعصوم من الشيطان كما يجزم الصحابي

بذلك، وأما غير هذين فلا يجزم أنه رأى مثاله بل يجوز أن يكون رأى مثاله، ويحتمل أن يكون من تخيل الشيطان ولا يفيده قول المثال: أنا رسول الله، ولا قول من حضر معه: هذا رسول الله ﷺ لأنّ الشيطان يكذب لنفسه ويكذب لغيره.

واعتراض عليه بأنه يعرف كل عاقل أنه لا يمكن تشخيص الصورة بذكر أوصافها كلما دق وكثير ولا يمكن بغير الرؤية.

وهذا الاعتراض لا يؤثر على القول المذكور، إذ غايتها أنه لا يصح البناء على ما تداولته الروايات الصحيحة من مواصفات، في اعتبار أنّ من رأه موافقاً لتلك المواصفات هو النبي ﷺ أو أحد الأئمة عليهم السلام.

واعتراض أيضاً أنّ هذا الاحتمال إنما يصح بناء على أنّ المراد رؤية شخص الرسول بهيئته الواقعية، أما إن كان المراد أنه رأه حقيقة وإن تمثل الرسول بغير هيئته فلا ملزم لقصر الرؤية الصحيحة على هذين الرجلين.

وهذا الاعتراض مردود إذا لاحظنا الرواية التي نقلناها، فقد ذكرت صورة النبي ﷺ، وأنّ الشيطان لا يتمثل بصورته في المنام، وهذا يعني أنّ الرؤيا يجب أن تكون بصورته عليه السلام أو بصورة أحد الأئمة عليهم السلام، أما رؤيته بغير هيئته فهي ليست الرؤيا التي يصدق عليها أنه من رأانا فقد رأانا.

وبناء عليه فمن رأاه بصورته أمكنه أن يتمسك بال الحديث، وغيره

لا يصح له ذلك، وندرة من يمكن أن يعرف الإمام بصورته، إن لم نقل إنَّه شبه مستبعد كلياً، نظراً إلى أنَّ النقل التاريخي للمواصفات، مهما كان دقيقاً، لن يعطي إلا صورة تشبه صورة النبي ﷺ، لا نفس صورته، تجعل (هذه الندرة) إمكان دعوى الرؤيا، وترتيب آثارها في غاية الاستبعاد، نعم ربما يرى الرائي رسول الله ﷺ في المنام، وهو لا يعرف صورة النبي ﷺ، ولن يستطيع الجزم بأنَّ من يراه هو النبي ﷺ، إلَّا أَنَّه قد يكون أصاب من حيث لا يدري، لكن على كل التقادير لن يكون لديه سبيل للجزم بذلك.

وهذا التوجيه هو أفضل التفاسير، المناسب للنص المعتبر الذي نقلناه، إلَّا أَنَّ السؤال المطروح هنا، وفقاً للرواية المنقولة، هي كيف عرف الرائي أَنَّه رأى النبي ﷺ، مع أَنَّ الرواية لا تشير إلى معرفة الرائي بشخص النبي ﷺ، وصورته. والحقيقة أَنَّ الرواية أيضاً لا تشير إلى عكس ذلك، فإنَّ من روى ذلك اكتفى بالإشارة إلى الرائي على أَنَّه شخص من خراسان، ولشن كان الاعتماد على المواصفات أمراً نادراً، لكنه كان بالإمكان التأكد من ذلك من الإمام الرضا عليه السلام نفسه. وكيفما كان فإنَّ الرواية كالصريحة في أَنَّ موجب كون الرؤيا صحيحة أَنَّ الشيطان لا يتمثل بصورتهم عليهم السلام، ولا يكون هذا علة إلَّا إذا كان المرئي نفس الصورة، لا شيء آخر وإن أَلْهَم الرائي أَنَّه رأى شخص النبي ﷺ.

ثم إنَّ الرواية أيضاً لم تحدد ما معنى حقانية الرؤيا حينئذ،

فلعل المقصود هو أنها رؤيا صادقة، تدخل في عداد البشائر، فإنَّ الرؤيا، ولو كانت رؤيا لشخص المعصوم عليه السلام، فهذا لا يعني أنه لا يحدثك في المنام، بما يتلاءم مع عالم الرؤيا، أو لا يعرض عليك في المنام صوراً هي من عالم الرؤيا، وبالتالي لا ينافي أنَّ لا يكون المقصود بذلك، وجود تعبير مناسب لها ربما يكون مطابقاً لنفس الرؤيا، وربما يكون مرموزاً إليها بها.

وكيفما كان، فقد جرت عادة علمائنا طرأت على عدم العمل بالرؤيا، وعدم البناء على حجية المنamas، حتى على فرض ثبوت أنها رؤيا لشخص المعصوم، لأنها تبقى رؤيا في المنام، وليس رؤية في اليقظة، وليس من شؤون النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَسْلَامَهُ، أو المعصوم تبلغ الأحكام عبر المنamas، وإنما كان مبلغاً لها في حال حياته، كما أنَّ العالم غير مكلف إلا بالأخذ بما ثبت من نصوص، ولذا أيضاً يحکى عن بعض العلماء أنَّه لم يكن يرتدع عن فتوى أفتى بها، لمجرد أنَّ رأى المعصوم في المنام ينهاه عن تلك الفتوى، ما دامت الأدلة المتوفرة لديه، قد أدت به إلى تلك الفتوى.

الفصل الخامس

نظرة إجمالية إلى العلامات

يضحى الناس فيما بينهم بحثاً عن العلامات، ويكتشرون من قراءة الكتب التي تتضمنها، وربما أسرروا أنفسهم بها، وخططوا لحياتهم على وفقها، خاصة تلك العلامات التي يتم تداولها على الألسن ولا وجود لها في كتاب معتبر، ولا غير معتبر، حتى أصبحوا في كثير من الحالات ضحية بعض صغار التجار يكتبون ليربحوا على ظهورهم جراء شراء كتبهم، وضحية بعض صغار المنجمين الذين يبحثون عن موقع معنوي هنا وهناك. ومع أنَّ روحية البحث عن العلامات تعكس ارتباطاً طيباً بالإمام الثاني عشر عليه السلام، إلا أنه ينبغي مع ذلك أن يرافقهاوعي حتى لا نقع ضحية الملاعبيين. ومع أنَّ ربط الناس بالمهدي عليه السلام أمر طيب، إلا أنه لا يكون مسؤولاً بأي حال من الأحوال إلى وضع الحديث والكذب على الرسول ص وأل البيت عليهم السلام، بل والكذب على الله تعالى ياسناد أمور إليه، لم تكن إلا من مخيلة القائل أو الواقع أو الكاذب.

وليس الكذب فقط أن تقول الشيء وأنت تعلم أنه غير صحيح، بل منه أن تنسب الشيء إلى الله أو رسوله أو آل البيت عليهم السلام، وأنت تعلم أن النسبة غير مؤكدة.

والعلامات في أغلبها لم ثبت بسند صحيح، ولم يثبت منها إلا القليل، إلا أن ما ورد بسند غير صحيح لا يعني أنه لم يصدر عنهم عليهم السلام، فرب قول قالوه لم يتيسر له سند صحيح، أو ضاعت عنا أسانيده، فيمكن لمن شاء أن يستأنس بما ورد من علامات الظهور، ولو جاء بسند غير صحيح، لكن هذا شيء والبناء عليه، وتعليق الآمال عليه، شيء آخر، وهو ما يحتاج إلى الحذر، فلا نروج لفكرة قد يتبيّن خطّوها، بلا مدرك صحيح لها، فلربما كان لهذا أثر سلبي، من حيث أردانا الإيجابية.

وبغض النظر عن الروايات، فإن العلامة الأهم هي جهوزية الأمة، لأنّ ضدها كان السبب الأهم وراء الغيبة، فيجب أن يتّفّي السبب حتى تنتفي الغيبة. فمن يرى في الأمة جهوزية يحق له أن يقول بأنّ الظهور قد اقترب، لكنه ربما يبتعد فيما بعد إذا لم تستمر تلك الجهوزية، وإن كان المتوقع أن تستمر في الأمة تلك الجهوزية، والله أعلم. وإنما تطلب الجهوزية، لما ذكرناه في أسباب الغيبة، ولأن الإمام المهدي عليه السلام لن يأتي إلا للتغيير، فمن قبله مشى معه، ومن لم يقبله وتصدى له قاتله. وهل يتوقع أحد من هذه الأنظمة المستكبرة، واتباعها من النظم الصغيرة المستسلمة

للدول العظمى، المتلاعبة بمصالح شعوبها، حرصاً منها على مكاسبها، أن تقبل به وأن تنقاد له؟ كلا، بل ستكون محاربة له، وإن لبست لباس الإسلام، وسيحاربها، وربما طالت المعركة، وربما كثر فيها الشهداء، فلا بد من أمة صابرة مستعدة للتضحيات، فإذا ما بان من الأمة ذلك، كان الظهور، وكانت المعارك، ثم إذا ثبتت على ذلك بانت المعجزات والكرامات الباهرات، وكان النصر من عند الله.

هذا وقد استن Hibit أن أذكر في هذا الفضل طرفاً من العلامات التي ثبتت صحتها عندي، وأعرضت عن كل رواية وردت فيها علامة لم يثبت عندي سند الرواية، ولذا أعرضنا عن ذكر كثير من الروايات التي في سندتها ضعف ظاهر، فضلاً عن الروايات التي لا سند لها، فإن الغرض ليس إلا تصويب النزرة إلى العلامات، حتى لا ينغمس كل امرئ بكل ما روی في العلامات، وفيها الموضوع والمخترع، والمرء لا يملك دائمًا وسائل التمييز بين الصحيح وال fasid، فيتأثر بما يفسد أكثر مما يصح، وهو لا يدرى، لذا أردنا التنبيه على الحذر في كل ذلك، ولو كان المجال يتسع لاستعراضنا كل الروايات وبيننا وجوه الضعف فيها، إلا أن الهدف من هذا الكتاب، ليس ذلك، فيكتفي ذكر ما صح عندي من الروايات الواردة في العلامات، وربما فاتني بعض الروايات الصحيحة، فلست بمعصوم عن الخطأ، ولم أدع الإحصاء الكامل للروايات

الواردة، وربما اعتبرت روایة ضعيفة السند هي عند غيري صحيحة السند، وإنما أحصيت ما انتهى إليه علمي، والله العالم. كما أعرضت عن روایة ما لا علاقة له مباشرة بعصر الظهور، وإنما يرتبط بعض التبدلات التي نظرأ على الأمة، بعد رسول الله ﷺ، وإن أدرجها الباحثون تحت عنوان الفتنة والملامح. كما أعرضت عن الروایات المرتبطة بما بعد ظهوره. وقد أحصيت من الروایات ما يقرب من ستين روایة معتبرة، والله الحمد، وقد ذكرتها، رغم ما بينها من التكرار، والله الهادي.

ما صح من علامات الظهور:

منها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن عيسى بن أعين، عن أبي عبد الله عَلَيْهِ الْكَلَمُ الْمُبَرَّكُ أَنَّهُ قال: «السفياني من المحتوم، وخروجه في رجب، ومن أول خروجه إلى آخره خمسة عشر شهراً، ستة أشهر يقاتل فيها، فإذا ملك الكور الخامس ملك تسعة أشهر، ولم يزد عليها يوماً^(١).

أقول: أوضحت بعض النصوص الآتية المقصود بالكور الخامس، وهي: دمشق، وفلسطين، والأردن، وحمص، وحلب. وفي بعض الروایات الآتية، أَنَّهُ إذا ملك أقل ما يقرب من ثمانية أشهر.

(١) الغيبة للنعماني ص ٣١٠.

ومنها: ما رواه الشيخ الصدوق في كمال الدين وتمام النعمة،
بسند معتبر عن عيسى بن أعين، عن المعلى بن خنيس، عن أبي
عبد الله عليه السلام قال: إنَّ أمر السفياني من المحظوظ، وخروجه في
رجب^(١).

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن عبد
الملك بن أعين، قال: «كنت عند أبي جعفر عليه السلام فجري ذكر
القائم عليه السلام، فقلت له: أرجو أن يكون عاجلاً ولا يكون سفياني.
فقال: لا والله إنَّه لمن المحظوظ الذي لا بدَّ منه»^(٢).

ومنها: ما رواه النعماني، بسند معتبر، عن حمران بن أعين،
عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام في قوله تعالى: «ثُمَّ قَضَيْتَ
أَجَلَّ وَأَجْلَ مُسْئِنَ عَنْدَكُمْ»^(٣)، «فقال: إنهمما أجلان: أجل محظوظ،
وأجل موقوف. فقال له حمران: ما المحظوظ؟ قال: الذي الله فيه
المشيئة. قال حمران: إنِّي لأرجو أن يكون أجل السفياني من
الموقوف. فقال أبو جعفر عليه السلام: لا والله إنَّه لمن المحظوظ»^(٤).

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن
حمران بن أعين، عن أبي عبد الله عليه السلام أنَّه قال: «من المحظوظ

(١) كمال الدين وتمام النعمة للشيخ الصدوق ص ٦٥٢.

(٢) النية للنعماني ص ٣١٢.

(٣) سورة الأنعام، الآية ٢.

(٤) الغيبة للنعماني، ص ٣١٢.

الذي لا بد أن يكون من قبل قيام القائم: خروج السفياني، وخشف
بالياء، وقتل النفس الزكية، والمنادي من السماء^(١).

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي في الغيبة، بسنده معتبر، عن أبي حمزة الشمالي، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إنَّ أبا جعفر عليه السلام كان يقول: خروج السفياني من المحتوم، والنداء من المحتوم، وطلوع الشمس من المغرب من المحتوم، وأشياء كان يقولها من المحتوم. فقال أبو عبد الله عليه السلام: واختلاف بنى فلان من المحتوم، وقتل النفس الزكية من المحتوم وخروج القائم من المحتوم. قلت: وكيف يكون النداء؟ قال: ينادي مناد من السماء أول النهار يسمعه كل قوم بالستهم: ألا إِنَّ الْحَقَّ فِي عَلِيٍّ وَشَيْعَتِهِ ثُمَّ ينادي إِبْلِيسَ فِي آخِرِ النَّهَارِ مِنَ الْأَرْضِ: ألا إِنَّ الْحَقَّ فِي السفياني وشيعته فعند ذلك يرتات المبطلون^(٢).

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي في الغيبة، بسنده معتبر، عن محمد بن مسلم، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن السفياني يملك بعد ظهوره على الكور الخامس حمل امرأة. ثم قال عليه السلام: أستغفر الله حمل جمل، وهو من الأمر المحتوم الذي لا بد منه^(٣).

(١) الغيبة للنعماني، ص ٢٧٢.

(٢) الغيبة للشيخ الطوسي ص ٤٣٥.

(٣) م.ن، ص ٤٤٩.

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن محمد بن مسلم، قال: «سمعت أبا جعفر الباقر عليه السلام يقول: اتقوا الله واستعينوا على ما أتتم عليه بالورع والاجتهد في طاعة الله، فإن أشد ما يكون أحدكم اغتباطاً بما هو فيه من الدين لو قد صار في حـد الآخرة وانقطعت الدنيا عنه، فإذا صار في ذلك الحـد عرف أنه قد استقبل النعيم والكرامة من الله والبشرى بالجنة، وأمن مما كان يخاف، وأيقن أنَّ الذي كان عليه هو الحق، وأنَّ من خالف دينه على باطل، وأنَّه هالك، فأبشروا ثم أبشروا بالذى تريدونه. ألسْتُم ترون أعداءكم يقتتلون في معاصي الله، ويقتل بعضهم بعضاً على الدنيا دونكم، وأنتم في بيوتكم آمنون في عزلة عنهم، وكفى بالسفىء نعمة لكم من عدوكم، وهو من العلامات لكم، مع أنَّ الفاسق لو قد خرج لمكثتم شهراً أو شهرين بعد خروجه لم يكن عليكم بأس حتى يقتل خلقاً كثيراً دونكم. فقال له بعض أصحابه: فكيف نصنع بالعيال إذا كان ذلك؟ قال: يتغيب الرجل منكم عنه، فإن حنقه وشرهه فإنما هي على شيعتنا، وأما النساء فليس عليهن بأس إن شاء الله تعالى. قيل: فإلى أين يخرج الرجال ويهربون منه؟ فقال: من أراد منهم أن يخرج، يخرج إلى المدينة أو إلى مكة أو إلى بعض البلدان، ثم قال: ما تصنعون بالمدينة؟ وإنما يقصد جيش الفاسق إليها، ولكن عليكم بمكة فإنها مجتمعكم، وإنما فتنته حمل امرأة: تسعه أشهر، ولا يجوزها إن شاء الله»^(١).

(١) الغيبة للنعماني ص ٣١١.

أشارت هذه الرواية إلى أنَّ السفياني سيضرب أعداءنا أيضاً على طريقة إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لِيُنْصِرَ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ، وأشارت إلى أنَّ هناك فترة أمان بعد خروجه تمتد لشهرين، ثم بعد ذلك تغير الأمور في بعض البلاد الإسلامية.

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي بسند معتبر عن أبي خالد الكابلي، عن أبي جعفر عَلَيْهِ الْكَبَّةُ قَالَ: إِذَا دَخَلَ الْقَاتِمَ الْكُوفَةَ لَمْ يَقُلْ مُؤْمِنٌ إِلَّا وَهُوَ بِهَا أَوْ يَجِيءُ إِلَيْهَا، وهو قول أمير المؤمنين عَلَيْهِ الْكَبَّةُ ويقول لأصحابه: سيروا بنا إلى هذه الطاغية فيسير إليه^(١). دلت على وجود طاغية في الكوفة، أو في العراق، أو ربما كان المقصود به السفياني.

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عَلَيْهِ الْكَبَّةُ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ قَدَامَ قِيَامِ الْقَاتِمِ عَلَامَاتٌ بَلْوَى مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ». قلت: وما هي؟ قال: ذلك قول الله عز وجل: ﴿وَلَنَبْلُونَكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الظَّاهِرِينَ﴾^(٢). قال: لنبلونكم يعني المؤمنين بشيء من الخوف ملك بني فلان في آخر سلطانهم، والجوع بخلاف أسعارهم، ونقص من الأموال فساد

(١) الغيبة - الشيخ الطوسي - ص ٤٥٥.

(٢) سورة البقرة، الآية ١٥٥.

التجارات وقلة الفضل فيها، والأنفس قال: موت ذريع، والثمرات
 قلة ريع ما يزرع وقلة بركة الثمار، وبشر الصابرين عند ذلك
 بخروج القائم. ثم قال ﷺ لي: يا محمد، هذا تأويله، إن الله
 عز وجل يقول: ﴿وَمَا يَقْلِمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّبِيعُونَ فِي
 الْعَمَلِ﴾^(١)، ^(٢).

ورواه الشيخ الصدوق في كمال الدين وتمام النعمة بسند معتبر
 عن محمد بن مسلم^(٣).

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة بسند معتبر عن ابن أبي
 يعفور، قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: « أمسك بيديك هلاك
 الفلاني - اسم رجل من بني العباس -، وخروج السفياني، وقتل
 النفس، وجيش الخسف والصوت. قلت: وما الصوت؟ هو
 المنادي؟ فقال: نعم، وبه يعرف صاحب هذا الأمر. ثم قال: الفرج
 كله هلاك الفلاني من بني العباس»^(٤).

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بعدة أسانيد معتبرة، عن
 عبد الله بن سنان، قال: « قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام
 فسمعت رجلاً من همدان يقول له: إن هؤلاء يغروننا، ويقولون لنا:

(١) سورة آل عمران، الآية ٧.

(٢) الغيبة للطروسي، ص ٢٥٩.

(٣) كمال الدين وتمام النعمة ص ٦٤٩.

(٤) الغيبة للنعماني ص ٢٦٦.

إنكم تزعمون أنَّ منادياً ينادي من السماء باسم صاحب هذا الأمر، وكان متكتناً فغضب وجلس، ثم قال: لا تروروه عني، واروروه عن أبي، ولا حرج عليكم في ذلك، أشهد أنِّي قد سمعت أبي عليه السلام يقول: «إِنَّمَا نُنَزِّلُ عَلَيْهِم مِّنَ الْكِتَابِ مَا يَأْمُرُهُمْ بِهِ فَلَمَّا أَعْنَتْهُمْ لَمْ يَخْضُعُوهُنَّ»^(١)، فلا يبقى في الأرض يومئذ أحد إلا خضع وذلت رقبته لها فيؤمن أهل الأرض إذا سمعوا الصوت من السماء: ألا إِنَّ الحَقَّ فِي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طالب عليه السلام وشيعته. قال: فإذا كان من الغد صعد إيليس في الهواء حتى يتوارى عن أهل الأرض، ثم ينادي: ألا إِنَّ الحَقَّ فِي فلان وشيعته فإنه قتل مظلوماً فاطلبوا بدمه. قال: فيثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت على الحق، وهو النداء الأول، ويرتاب يومئذ الذين في قلوبهم مرض، والمرض والله عداوتنا، فعند ذلك يتبررون منا ويتناولوننا، فيقولون: إن المنادي الأول سحر من سحر أهل هذا البيت، ثم تلا أبو عبد الله عليه السلام قول الله عز وجل: «وَإِن يَرَوْا مَا يَعْرِضُوا وَيَقُولُوا يَسْحَرُ مُشَتَّرٌ»^(٢)، ^(٣).

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسنده معتبر، عن عبد الله ابن سنان، قال: «سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: يشمل الناس

(١) سورة الشعراء، الآية ٤.

(٢) سورة القمر، الآية ٢.

(٣) الغيبة للنعماني ص ٢٦٨.

موت وقتل حتى يلجم الناس عند ذلك إلى الحرم، فینادی مناد صادق من شدة القتال: فيم القتل والقتال؟! صاحبكم فلان»^(۱).

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن معروف بن خربوذ، قال: «ما دخلنا على أبي جعفر الباقر عليه السلام قط إلا قال: خراسان خراسان، سجستان سجستان، كأنه يبشرنا بذلك»^(۲).

ذكرت هذه الرواية هنا لذكرهم إياها في علامات الظهور، مع أنّ منها لا يتضمن أي إشارة مباشرة إلى ذلك.

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام أَنَّه قال: «ما يكون هذا الأمر حتى لا يبقى صنف من الناس إلا وقد ولوا على الناس، حتى لا يقول قائل: إِنَّا لَوْلَيْنَا لِعَدْلِنَا، ثُمَّ يَقُولُ الْقَائِمُ بِالْحَقِّ وَالْعَدْلُ»^(۳).

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن هشام بن سالم، قال: «سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: هما صيحتان صيحة في أول الليل، وصيحة في آخر الليلة الثانية. قال: فقلت: كيف ذلك؟ قال: فقال: واحدة من السماء، وواحدة من إبليس. فقلت:

(۱) الغيبة للنعماني، ص ۲۷۵.

(۲) م.ن، ص ۲۸۲.

(۳) م.ن.

وكيف تعرف هذه من هذه؟ فقال: يعرفها من كان سمع بها قبل أن تكون»^(١).

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسنده معتبر، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا اسْتَوَلَى السَّفِيَانِي عَلَى الْكُورِ الْخَمْسِ، فَعَدُوا لَهُ تِسْعَةً أَشْهُرًا». وزعم هشام أَنَّ الْكُورَ الْخَمْسَ: دُمْشِقُ، وَفَلَسْطِينُ، وَالْأَرْدُنُ، وَحَمْصُ، وَحَلْبُ^(٢).

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسنده معتبر، عن حذيفة بن المنصور، عن أبي عبد الله عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ مَا يَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يَرِيدُ». (وفي غير هذه الرواية: مأدبة) بقرقيسيا، يطلع مطلع من السماء فينادي: يا طير السماء، ويا سباع الأرض، هلموا إلى الشبع من لحوم الجبارين»^(٣).

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسنده معتبر، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: «يَا جَابِرَ، لَا يَظْهِرُ الْقَائِمُ حَتَّى يَشْمَلَ النَّاسَ بِالشَّامِ فَتَنَّهُ يَطْلَبُونَ الْمُخْرَجَ مِنْهَا فَلَا يَجِدُونَهُ، وَيَكُونُ قَتْلُ بَنِي الْكَوْفَةِ وَالْحِيرَةِ، قَتْلَاهُمْ عَلَى سَوَاءٍ، وَيَنْادِي مَنَادٌ مِنَ السَّمَاءِ»^(٤).

(١) الغيبة للنعماني، ص ٢٧٤.

(٢) م.ن، ص ٣١٦.

(٣) م.ن، ص ٢٨٧.

(٤) م.ن، ص ٢٨٨.

والتسوية بين قتلى الفريقين يعني أن كلاً الطرفين من أهل النار.

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسنده معتبر، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليهما السلام أنه قال: «توقعوا الصوت يأتيكم بغتة من قبل دمشق، فيه لكم فرج عظيم»^(١).

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي في الغيبة، بسنده معتبر، عن الحسن بن محبوب، عن أبي الحسن الرضا عليهما السلام - في حديث له طويل اختصرنا منه موضع الحاجة - أنه قال: لا بد من فتنة صماء صيلم يسقط فيها كل بطانة ووليفة، وذلك عند فقدان الشيعة الثالث (الرابع) من ولدي، يبكي عليه أهل السماء وأهل الأرض، وكم من مؤمن متأسف حزان حزين عند فقد الماء المعين، كأنى بهم أسر آيس ما يكونون، وقد نودوا نداء يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب، يكون رحمة للمؤمنين وعذاباً للكافرين^(٢).

ورواه الشيخ الصدوق بسنده عن الحسن بن محبوب^(٣).

ورواه النعماني في الغيبة، بسنده عن الحسن بن محبوب^(٤).

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بأسانيد معتبرة، عن

(١) الغيبة للنعماني، ص ٢٨٢.

(٢) الغيبة للشيخ الطوسي ص ٤٣٩.

(٣) عيون أخبار الرضا عليهما السلام، ج ١ ص ٩، وكمال الدين وتمام النعمة ص ٣٧١.

(٤) الغيبة للنعماني ص ١٨٦.

جابر بن يزيد الجعفي ، قال : « قال أبو جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام : يا جابر ، الزم الأرض ولا تحرك يداً ولا رجلاً حتى ترى علامات أذكرها لك إن أدركتها : أولها اختلاف بني العباس ، وما أراك تدرك ذلك ، ولكن حدث به من بعدي عنِّي ، ومناد ينادي من السماء ، ويجئكم صوت من ناحية دمشق بالفتح ، وتحسون قرية من قرى الشام تسمى الجابية ، وتتسقط طائفة من مسجد دمشق الأيمن ، ومارقة تمرق من ناحية الترك ، ويعقبها هرج الروم ، وسيقبل إخوان الترك حتى ينزلوا الجزيرة ، وسيقبل مارقة الروم حتى ينزلوا الرملة ، فتلك السنة - يا جابر - فيها اختلاف كثير في كل أرض من ناحية المغرب ، فأول أرض تخرُّب أرض الشام ثم يختلفون عند ذلك على ثلاثة رأيات : رأية الأصحاب ، ورأية الأبعع ، ورأية السفياني ، فيلتقي السفياني بالأبعع فيقتلون فيقتله السفياني ومن تبعه ، ثم يقتل الأصحاب ، ثم لا يكون له همة إلا الإقبال نحو العراق ، ويمر جيشه بقرقيسيا ، فيقتلون بها فيقتل بها من الجبارين مائة ألف ، ويبعث السفياني جيشاً إلى الكوفة وعدتهم سبعون ألفاً ، فيصيّبون من أهل الكوفة قتلاً وصلباً وسبباً ، فبينما هم كذلك إذ أقبلت رأيات من قبل خراسان وتطوي المنازل طيّاً حيثاً ومعهم نفر من أصحاب القائم ، ثم يخرج رجل من موالي أهل الكوفة في ضعفاء فيقتله أمير جيش السفياني بين الحيرة والكوفة ، ويبعث السفياني بعثاً إلى المدينة فينفر المهدى منها إلى مكة ، فيبلغ أمير جيش السفياني أنَّ المهدى قد خرج إلى مكة ، فيبعث جيشاً على

أثره فلا يدركه حتى يدخل مكة خائفًا يترقب على سنة موسى بن عمران عليه السلام. وقال: فينزل أمير جيش السفياني البيداء فينادي مناد من السماء: يا بيداء، بيداي القوم، فيخسف بهم، فلا يفلت منهم إلا ثلاثة نفر، يحول الله وجوههم إلى أقفيتهم، وهم من كلب، وفيهم نزلت هذه الآية: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ إِذْ أَمْلَأْتُمَا نَزْلَنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلٍ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهَهَا فَتَرَدَّهَا عَلَى أَذْبَارِهَا﴾^(١) الآية. قال: والقائم يومئذ بمكة، قد أنسد ظهره إلى البيت الحرام مستجيراً به، فينادي: يا أيها الناس، إننا نستنصر الله فمن أجابنا من الناس فإننا أهل بيت نبيكم محمد صلوات الله عليه وسلم، ونحن أولى الناس بالله وبمحمد صلوات الله عليه وسلم، فمن حاجني في آدم فأنا أولى الناس بآدم، ومن حاجني في نوح فأنا أولى الناس بنوح، ومن حاجني في إبراهيم فأنا أولى الناس بإبراهيم، ومن حاجني في محمد صلوات الله عليه وسلم فأنا أولى الناس بمحمد صلوات الله عليه وسلم، ومن حاجني في النبيين فأنا أولى الناس بالنبيين، أليس الله يقول في محكم كتابه: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَنْتَمْلَقَنَّ مَادَمْ وَقُوَّا مَاءَلَ إِبْرَاهِيمَ وَمَاءَلَ عِمْرَانَ عَلَى الْمُتَّلَمِينَ * ذُرْيَةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْثَتْ وَاللَّهُ سَيِّعُ عَلَيْهِمْ﴾^(٢)? فأنا بقيمة من آدم، وذخيرة من نوح، ومصطفى من إبراهيم، وصفوة من محمد صلى الله عليهم أجمعين. ألا فمن حاجني في كتاب الله فأنا أولى الناس بكتاب الله، ألا ومن حاجني

(١) سورة النساء، الآية ٤٧.

(٢) سورة آل عمران، الآيات: ٣٣، ٣٤.

في سنة رسول الله فأنا أولى الناس بسنة رسول الله، فأنشد الله من سمع كلامي اليوم لما أبلغ الشاهد منكم الغائب، وأسألكم بحق الله وبحق رسوله وبتحقي، فإن لي عليكم حق القربى من رسول الله إلا اعتمنا ومنعمنا ممن يظلمنا فقد أخفنا وظلمنا، وطردنا من ديارنا وأبنائنا وبغي علينا، ودفعنا عن حقنا وافتري أهل الباطل علينا، فالله فينا لا تخذلونا وانصرونا ينصركم الله تعالى. قال: فيجمع الله عليه أصحابه ثلاثة عشر رجلاً، ويجمعهم الله له على غير ميعاد قزعاً كقناع الخريف، وهي - يا جابر - الآية التي ذكرها الله في كتابه: «أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللَّهُ جَمِيعاً إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»^(۱) فيباقعونه بين الركن والمقام، ومعه عهد من رسول الله ﷺ قد توارثه الأبناء عن الآباء، والقائم - يا جابر - رجل من ولد الحسين يصلح الله له أمره في ليلة، فما أشكل على الناس من ذلك - يا جابر - فلا يشكلن عليهم ولادته من رسول الله ﷺ ووراثته العلماء عالماً بعد عالم، فإن أشكل هذا كله عليهم فإن الصوت من السماء لا يشكل عليهم إذا نودي باسمه واسم أبيه وأمه»^(۲).

ورواه الشيخ المفيد في الإرشاد حتى قوله: ورایة السفیانی^(۳).

(۱) سورة البقرة، الآية ۱۴۸.

(۲) الغيبة للنعماني ص ۲۸۹.

(۳) الإرشاد ج ۲ ص ۳۷۲.

ورواه الشيخ الطوسي في الغيبة، مثل الإرشاد، بسنده معتبر، عن جابر الجعفي^(١).

والأيات الواردة في الرواية، ذكرها الإمام عليه السلام من باب التطبيق، لا من باب تفسير مورد النزول.

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي في الغيبة، بسنده معتبر، عن بكر بن محمد الأزدي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: خروج ثلاثة: الخراساني والسفياني واليماني في سنة واحدة في شهر واحد في يوم واحد، وليس فيها رأبة بأهدى من رأبة اليماني يهدي إلى الحق^(٢).

ورواه الشيخ المفيد في الإرشاد^(٣).

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي في الغيبة، بسنده معتبر، عن صالح قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: ليس بين قيام القائم وبين قتل النفس الزكية إلا خمس عشرة ليلة^(٤).

ورواه الشيخ المفيد في الإرشاد، بسنده إلى صالح بن ميثم، عن أبي جعفر عليه السلام^(٥).

(١) الغيبة للطوسي ص ٤٤١.

(٢) م.ن، ص ٤٤٦.

(٣) الإرشاد - الشيخ المفيد - ج ٢ - ص ٣٧٥.

(٤) الغيبة للشيخ الطوسي ص ٤٤٥.

(٥) الإرشاد للشيخ المفيد ج ٢ ص ٣٧٤.

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي في الغيبة، بسنده معتبر، عن
أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال:
إِنَّ مِنْ عَلَامَاتِ الْفَرْجِ حَدَثًا يَكُونُ بَيْنَ الْحَرَمَيْنِ، قَلْتُ: وَأَيْ شَيْءٍ
(يَكُونُ)
الْحَدِيثُ؟ فَقَالَ: عَصِيَّةٌ تَكُونُ بَيْنَ الْحَرَمَيْنِ، وَيُقْتَلُ فَلَانُ مَنْ
وَلَدَ فَلَانُ خَمْسَةً عَشَرَ كَبِشاً^(١).

وروى نحوه الشيخ المفيد في الإرشاد بسنده إلى أحمد بن
محمد بن أبي نصر، وفي آخر: خمسة عشر كبشًا من العرب^(٢).

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي في الغيبة، بسنده معتبر، عن
الحسن بن الجهم قال: سأله الرجل أبا الحسن عليه السلام عن الفرج،
قال: ما تريده، الإكثار أو أجمل لك؟. فقال: أريد تجمله لي.
قال: إذا تحركت رايات قيس بمصر ورايات كندة بخراسان. أو
ذكر غير كندة^(٣).

ورواه الشيخ المفيد في الإرشاد^(٤)، وليس فيه: أو ذكر غير
كندة.

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي في الغيبة، بسنده معتبر، عن
عمر بن أبان الكلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كأني بالسفيني

(١) الغيبة للشيخ الطوسي ص ٤٤٨.

(٢) الإرشاد للشيخ المفيد، ج ٢ ص ٣٧٦.

(٣) الغيبة للشيخ الطوسي ص ٤٤٩.

(٤) الإرشاد للشيخ المفيد، ج ٢ ص ٣٧٦.

أو لصاحب السفياني قد طرح رحله في رحبتكم بالكوفة، فنادى مناديه: من جاء برأس رجل من شيعة علي فله ألف درهم، فيثبت العjar على جاره يقول: هذا منهم، فيضرب عنقه ويأخذ ألف درهم. أما إن إمارتكم يومئذ لا تكون إلا لأولاد البغایا، وكأني أنظر إلى صاحب البرقع. قلت: ومن صاحب البرقع؟ . فقال: رجل منكم يقول بقولكم يلبس البرقع فيحوشكم فيعرفكم ولا تعرفونه، فيغمز بكم رجلاً رجلاً، أما إنه لا يكون إلا ابن بغي^(١).

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسنده معتبر، عن أبي خالد الكابلي، عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: «كأني بقوم قد خرجوا بالشرق يطلبون الحق فلا يعطونه، ثم يطلبونه فلا يعطونه، فإذا رأوا ذلك وضعوا سيفهم على عواتقهم فيعطون ما سألوه فلا يقبلونه حتى يقوموا، ولا يدفعونها إلا إلى صاحبكم، فتلامهم شهداء. أما إني لو أدركت ذلك لاستبقيت نفسي لصاحب هذا الأمر»^(٢).

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي في الغيبة، بسنده معتبر، عن محمد بن مسلم قال: ينادي مناد من السماء باسم القائم عليه السلام، فيسمع ما بين المشرق إلى المغرب، فلا يبقى راقد إلا قام، ولا

(١) الغيبة للشيخ الطوسي ص ٤٥٠.

(٢) الغيبة للنعماني ص ٢٨١.

قائم إلا قعد، ولا قاعد إلا قام على رجليه من ذلك الصوت، وهو صوت جبرائيل الروح الأمين^(١).

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي في الغيبة، بسند معتبر، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عَلَيْهِ الْكَلَمُ الْمُبَرَّأِ قال: لا يذهب ملك هؤلاء حتى يستعرضوا الناس بالكوفة يوم الجمعة، لكانني أنظر إلى رؤوس تندر فيما بين المسجد وأصحاب الصابون^(٢).

ورواه الشيخ المفيد في الإرشاد^(٣).

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي في الغيبة، بسند معتبر، عن محمد بن مسلم قال: يخرج قبل السفياني مصرى ويمانى^(٤).

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي في الغيبة، بسند معتبر، عن أبي بصير قال: سمعت أبا عبد الله عَلَيْهِ الْكَلَمُ الْمُبَرَّأِ يقول: من يضمن لي موت عبد الله أضمن له القائم. ثم قال: إذا مات عبد الله لم يجتمع الناس بعده على أحد ولم يتناه هذا الأمر دون صاحبكم إن شاء الله، ويذهب ملك السنين ويصير ملك الشهور والأيام. فقلت: يطول ذلك؟ قال: كلا^(٥).

(١) الغيبة للشيخ الطوسي ص ٤٥٤.

(٢) م.ن، ص ٤٤٨.

(٣) الإرشاد للشيخ المفيد ج ٢ ص ٣٧٦.

(٤) الغيبة للشيخ الطوسي ص ٤٤٧.

(٥) م.ن.

لم تحدد الرواية أي صفة من صفات عبد الله، ولا ما يدل عليه، وليس من المستحسن التسرع في التطبيق.

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن أبي بصير قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: كان أبو جعفر عليه السلام يقول: لقائم آل محمد غيبتان إحداهما أطول من الأخرى؟ فقال: نعم، ولا يكون ذلك حتى يختلف سيفبني فلان وتضيق الحلقة، ويظهر السفياني ويشتد البلاء ويشمل الناس موت وقتل يلجمون فيه إلى حرم الله وحرم رسوله^(١).

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن أبي بصير، قال: «قلت لأبي عبد الله عليه السلام: قول الله عز وجل: ﴿عَذَابَ الْخَرَقِيِّ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾^(٢)، ما هو عذاب خزي الدنيا؟ فقال: وأي خزي أخزى - يا أبا بصير - من أن يكون الرجل في بيته وحجاله، وعلى إخوانه وسط عياله إذ شق أهله الجيوب عليه وصرخوا، فيقول الناس: ما هذا؟ فيقال: مسخ فلان الساعة. فقلت: قبل قيام القائم عليه السلام أو بعده؟ قال: لا، بل قبله^(٣).

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن زرار بن أعين، قال: «سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: ينادي مناد من السماء: إن فلاناً هو الأمير، وينادي مناد: إن عليناً وشيعته هم

(١) الغيبة للنعماني ص ١٧٧.

(٢) سورة فصلت، الآية ١٦.

(٣) م.ن، ص ٢٧٨.

الفائزون. قلت: فمن يقاتل المهدي بعد هذا؟ فقال: إن الشيطان ينادي: إنَّ فلاناً وشيعته هم الفائزون - لرجل من بنى أمية -. قلت: فمن يعرف الصادق من الكاذب؟ قال: يعرفه الذين كانوا يررون حديثنا، ويقولون: إِنَّهُ يكون قبل أَنْ يكون، ويعلمون أنهم هم المحقون الصادقون»^(١).

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسنده معتبر، عن زراره قال: «قلت لأبي عبد الله عليه السلام: النداء حق؟ قال: إِنَّهُ حتى يسمعه كل قوم بلسانهم». وقال أبو عبد الله عليه السلام: «لَا يكون هذا الأمر حتى يذهب تسعة أُعشار الناس»^(٢).

ودهاب تسعه أُعشار الناس قد يكون بحروب شرسة تقع في الأرض، أو بکوارث طبيعية تقضي على كثير من الخلق.

ومنها: ما رواه الشيخ الصدوق، في كمال الدين وتمام النعمة، بسنده معتبر، عن زراره، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ينادي مناد باسم القائم عليه السلام، قلت: خاص أو عام؟ قال: عام يسمع كل قوم بلسانهم، قلت: فمن يخالف القائم عليه السلام وقد نودي باسمه؟ قال: لا يدعمهم إبليس حتى ينادي في آخر الليل ويشكك الناس»^(٣).

ورواه والد الشيخ الصدوق في الإمامة والتبرة^(٤).

(١) الغيبة للنعماني، ص ٢٧٢.

(٢) م.ن، ص ٢٨٣.

(٣) كمال الدين وتمام النعمة ص ٦٥٠.

(٤) الإمامة والتبرة ص ١٢٩.

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسنده عن زرارة بن أعين، قال: «قلت لأبي عبد الله عليه السلام: عجبت أصلحك الله! وإنني لأعجب من القائم كيف يُقاتل، مع ما يرون من العجائب، من خسف الرياء بالجيش، ومن النداء الذي يكون من السماء؟ فقال: إن الشيطان لا يدعهم حتى ينادي كما نادى برسول الله ص يوم العقبة^(١).

ومنها: ما رواه الشيخ الصدوق، في كمال الدين وتمام النعمة، بسنده معتبر، عن عمر بن يزيد قال: قال لي أبو عبد الله الصادق عليه السلام: إنك لو رأيت السفياني لرأيت أحيث الناس، أشقر أحمر أزرق، يقول: يا رب ثاري ثاري ثم النار، وقد بلغ من خبته أنه يدفن أم ولد له وهي حية مخافة أن تدل عليه^(٢).

ومنها: ما رواه الشيخ الصدوق، في كمال الدين وتمام النعمة، بسنده معتبر، عن الحارث بن المغيرة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: الصيحة التي في شهر رمضان تكون ليلة الجمعة لثلاث وعشرين مضين من شهر رمضان^(٣).

ومنها: ما رواه الشيخ الصدوق، في كمال الدين وتمام النعمة، بسنده معتبر، عن سليمان بن خالد قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام

(١) الغيبة للنعماني ص ٢٧٣.

(٢) كمال الدين وتمام النعمة، ص ٦٥١.

(٣) م.ن، ص ٦٥٠.

يقول: قدام القائم موتان: موت أحمر وموت أبيض، حتى يذهب من كل سبعة خمسة، الموت الأحمر السيف، والموت الأبيض الطاعون^(١).

بناء على هذه الرواية يكون الباقى سبعين من الناس، بينما ذكرت رواية سابقة أنَّ الباقى هو عشر، وبين العشر والسبعين فرق كبير، إلا أنَّ يكون المقصود بقاء سبعين بهذين السبعين، وقد تكون هناك كوارث طبيعية أخرى تقضى على عدد آخر من الناس فيبلغ مجموع ما يذهب تسعة أعينشر الناس.

ومنها: ما رواه الشيخ الصدوق، في كمال الدين وتمام النعمة، بسنده معتبر، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «تنكسف الشمس لخمس مضيف من شهر رمضان قبل قيام القائم عليه السلام»^(٢).

ومنها: ما رواه الشيخ الصدوق، في كمال الدين وتمام النعمة، بسنده معتبر، عن أبي بصير، ومحمد بن مسلم قالا: «سمعنا أبا عبد الله عليه السلام يقول: لا يكون هذا الأمر حتى يذهب ثلثا الناس، فقيل له: إذا ذهب ثلثا الناس فما يبقى؟ فقال عليه السلام: أما ترضون أن تكونوا الثلث الباقى»^(٣).

هذه الرواية ذكرت أنَّ الباقى هو الثالث، وهي قريبة من رواية

(١) كمال الدين وتمام النعمة، ص ٦٥٥.

(٢) م.ن، ص ٦٥٥.

(٣) م.ن، ص ٦٥٥.

السبعين، وربما يكون المقصود أنَّ الظهور يمر بثلاثة مراحل في أحدها يزول الثلثان، ثم يضاف إليه ما يزول بالطاعون ليصير مجموع ما يزول من الناس خمسة أسابع، ثم تقع الحرب مع الإمام عليه السلام، أو تقع حروب أخرى، ليكون مجموع ما يزول تسعة أعشار، ليكون العشر هو الذي ينعم بحكم الإمام المهدى عليه السلام.

ومنها: ما رواه الشيخ الصدوق، في الخصال، بسند معتبر، عن ابن أبي عمير، عن غير واحد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: يخرج قائمنا أهل البيت يوم الجمعة^(١).

ومنها: ما رواه الكليني، في الكافي، بسند معتبر، عن يعقوب السراح قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: متى فرج شيعتكم؟ قال: فقال: إذا اختلف ولد العباس وهو سلطانهم، وطعم فيهم من لم يكن يطعم فيهم، وخلعت العرب أعنتها، ورفع كل ذي صبية صبيصيته، وظهر الشامي وأقبل اليماني وتحرك الحسني، وخرج صاحب هذا الأمر من المدينة إلى مكة بتراث رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه. فقلت: ما تراث رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه? قال: سيف رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه ودرعه، وعمامته وبرده، وقضيبه، ورأيته، ولامته، وسرجه، حتى ينزل مكة، فيخرج السيف من غمده، ويلبس الدرع، وينشر الرأية والبردة والعمامة، ويتناول القضيب بيده ويستأذن الله في ظهوره، فيطلع على ذلك بعض مواليه فيأتيي الحسني فيخبره الخبر، فيبتدر

(١) الخصال للشيخ الصدوق، ص ٣٩٤.

الحسني إلى الخروج، فيشب عليه أهل مكة فيقتلونه، ويعثون برأسه إلى الشام، فيظهر عند ذلك صاحب هذا الأمر فيبايعه الناس ويتبعونه ويبعث الشامي عند ذلك جيشاً إلى المدينة فيهلكهم الله عز وجل دونها، ويهرب يومئذ من كان بالمدينة من ولد علي عليه السلام إلى مكة، فيلحقون بصاحب هذا الأمر، ويقبل صاحب هذا الأمر نحو العراق، ويبعث جيشاً إلى المدينة فيأمن أهلها ويرجعون إليها^(١).

والشامي في هذه الرواية هو السفياني.

ورواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن يعقوب السراج،
إلى قوله: وسرجه^(٢).

ومنها: ما رواه الكليني، في الكافي، بسند معتبر، عن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا ترون ما تحبون حتى يختلف بنو فلان فيما بينهم، فإذا اختلفوا طمع الناس وتفرق الكلمة وخرج السفياني^(٣).

إذا كان المقصود باختلاف بنى فلان اختلاف بنى العباس، كما ذكرت روایات أخرى سبقت، ف تكون هذه علامة قد تحققت منذ قرون، وتفرق الكلمة علامة ما زالت متحققة، وهذا يعني

(١) الكافي للكليني ج ٨ ص ٢٢٥.

(٢) الغيبة للنعماني ص ٢٧٨.

(٣) الكافي للكليني ج ٨ ص ٢٠٩.

أنهم سيبقون على تفرقهم، وسيخرج السفياني في ظل تفرق الكلمة.

ومنها: ما رواه الكليني، في الكافي، بأسانيد معتبرة، عن علي بن سعيد أنه كتب إلى أبي الحسن موسى عليه السلام في الحبس وسأله عن مسائل فكان فيما أجابه - في حديث طويل - : إذا رأيت المشوه الأعرابي في جحفل جرار فانتظر فرجك ولشيعتك المؤمنين، وإذا انكسفت الشمس فارفع بصرك إلى السماء وانظر ما فعل الله عز وجل بالمؤمنين، فقد فسرت لك جملًا جملًا، وصلى الله على محمد وآل الأخيار^(١).

ومنها: ما رواه الكليني، في الكافي، بسند معتبر، عن عمر بن حنظلة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: خمس علامات قبل قيام القائم: الصيحة، والسفيني، والخسف، وقتل النفس الزكية، واليماني فقلت: جعلت فداك إن خرج أحد من أهل بيتك قبل هذه العلامات أخرج معه؟ قال: لا.^(٢)

ورواه الشيخ الصدوق، في كمال الدين وتمام النعمة، بسند معتبر، عن عمر بن حنظلة^(٣).

(١) الكافي للكليني، ص ١٢٤.

(٢) م.ن، ج ٨ ص ٣١٠.

(٣) كمال الدين وتمام النعمة، ص ٦٥٠.

ورواه الشيخ الطوسي في الغيبة، بسند معتبر، عن عمر بن حنظلة^(١).

ومنها: ما رواه الكليني، في الكافي، بسند معتبر، عن عيسى بن القاسم قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: ... فوالله ما صاحبكم إلا من اجتمعوا عليه، إذا كان رجب فاقبلوا على اسم الله عز وجل، وإن أحببتم أن تتأخروا إلى شعبان فلا ضير. وإن أحببتم أن تصوموا في أهاليكم فلعل ذلك أن يكون أقوى لكم، وكفواكم بالسفياني علامة^(٢).

ومنها: ما رواه الكليني، في الكافي، بسند معتبر، عن سدير قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «يا سدير الزم بيتك وكن حلساً من أحلاسه واسكن ما سكن الليل والنهار فإذا بلغك أن السفياني قد خرج فارحل إلينا ولو على رجلك»^(٣).

طلب الرحيل إليهم، كنایة عن أن الإمام عليه السلام يكون قد أعلن عن نفسه، وعرف مكانه ليقصده من يريد نصرته.

ومنها: ما رواه الكليني، في الكافي، بسند معتبر، عن ميسر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: يا ميسر كم بينكم وبين قرقيسا؟ قلت:

(١) الغيبة للشيخ الطوسي ص ٤٣٦.

(٢) الكافي للكليني ج ٨ ص ٢٦٤.

(٣) م.ن، ص ٢٦٥.

هي قريب على شاطئ الفرات. فقال: أما إله سيكون بها وقعة لم يكن مثلها منذ خلق الله تبارك وتعالى السماوات والأرض، ولا يكون مثلها ما دامت السماوات والأرض، مأدبة للطير تشبع منها سباع الأرض وطيور السماء يهلك فيها قيس ولا يدعى لها داعية^(١).

وقد تقدم ما يشبهها من روايات النعماني في الغيبة.

ومنها: ما رواه الكليني، في الكافي، بسند معتبر، عن شهاب بن عبد ربه، قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: «يا شهاب يكثر القتل في أهل بيتك من قريش حتى يدعى الرجل منهم إلى الخلافة فيأباهما، ثم قال: يا شهاب ولا تقل: إني عنيتبني عمي هؤلاء. قال شهاب: أشهد أنه قد عناهم»^(٢).

تأكيد شهاب أنه عليه السلام عن بنى العباس، لا يعني أنه كذلك.

ومنها: ما رواه الشيخ الصدوق، في كمال الدين وتمام النعمة، بأسانيد معتبرة، عن زرار قال: سمعت أبي عبد الله عليه السلام يقول: يا زرار لا بد من قتل غلام بالمدينة. قلت: جعلت فداك، أليس يقتله جيش السفياني؟ قال: لا، ولكن يقتله جيش بنى فلان يخرج حتى يدخل المدينة، فلا يدرى الناس في أي شيء دخل، فيأخذ الغلام

(١) الكافي للكليني، ص ٢٩٥.

(٢) م.ن، ص ٢٩٥.

فيقتله فإذا قتله بغيًا وعدواناً وظلماً لم يمهلهم الله عز وجل، فعند ذلك فتوّعوا الفرج^(١).

ورواه الشيخ الكليني في الكافي بسنده معتبر، عن زرارة^(٢).

ورواه النعماني عن الكليني^(٣).

إذاً هناك جيش آخر معاد غير جيش السفياني.

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي في الأimalي، بسنده لا بأس به، عن هشام، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «اليماني والسفياني كفرسي رهان»^(٤).

ورواه النعماني بسنده إلى هشام^(٥).

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي، بسنده معتبر، عن أبي خديجة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لا يخرج القائم حتى يخرج قبله اثنا عشر من بنى هاشم يدعوه إلى نفسه»^(٦).

ورواه الشيخ المفيد في الإرشاد^(٧).

ومنها: ما رواه الشيخ المفيد، بسنده معتبر، عن معمر بن

(١) كمال الدين ونعمان التعمة ص ٣٤٣.

(٢) الكافي للكليني ج ١ ص ٣٣٧.

(٣) الغيبة للنعماني ص ١٧٠.

(٤) أimalي الشيخ الطوسي ص ٦٦١.

(٥) الغيبة للنعماني ص ٣١٧.

(٦) الشيخ الطوسي، الغيبة ص ٤٣٧.

(٧) الإرشاد - الشيخ المفيد - ج ٢ - ص ٣٧٥.

خلاد، عن أبي الحسن عليه السلام قال: «كأني برأيات من مصر مقبلات خضر مصبغات، حتى تأتي الشامات فتهدى إلى ابن صاحب الوصيات»^(١).

ومنها: ما رواه الشيخ المفيد، بسند معتر، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن لولد فلان عند مسجدكم - يعني مسجد الكوفة - لوعة في يوم عروبة، يقتل فيها أربعة آلاف من باب الفيل إلى أصحاب الصابون، فإذاكم وهذا الطريق فاجتنبوه، وأحسنهم حالاً من أخذ في درب الأنصار»^(٢).

والخلاصة من هذه الروايات أن الثابت من العلامات، خروج السفياني في رجب، وأنه يملك الكور الخامس ما يقرب من تسعه أشهر، أو أقل، لكنه لن يزيد عليها، وأنه يملك على دمشق وحمص وفلسطين والأردن وحلب، والخسف بالبيداء بجيشه، وقتل النفس الزكية في مكة، ويكون ذلك قبل خمسة عشر يوماً من الظهور الواضح العام للإمام صاحب الزمان عليه السلام، والنداء من السماء يسمعه كل إنسان بلغه، في ليلة جمعة من شهر رمضان، لا يحجب صوت النداء عن أي شخص، فيه الإرشاد إلى أين يجب التوجه. وطلوع الشمس من المغرب، واختلافبني فلان، وجوع بسبب غلاء الأسعار، ونقص من الأموال وفساد التجارات، وقلة

(١) الإرشاد - الشيخ المفيد - ج ٢ - ص ٣٧٦.

(٢) م.ن، ج ٢ - ص ٣٧٧.

الشمار ونتائج المزروعات وموت ذريع، يلجا الناس في بعض الأماكن إلى الحر للاحتماء. ومعركة بين السفياني وجيوش أخرى هي كلها من أهل النار، ومأدبة في قرقيسيا تشبع منها طيور السماء وسباع الأرض، وقتل بين الكوفة والحبيرة، وفتنة بالشام لا يجد الناس مخرجاً منها إلا باللتصرع والدعاء بظهور الإمام عليه السلام، ومارقة تمرق من ناحية الترك، وهرج الروم، وإقبال إخوان الترك حتى ينزلوا الجزيرة، ومارقة الروم تنزل الرملة، واختلاف كثير في كل أرض من ناحية المغرب، وخراب أرض الشام، واختلاف الريات فيها. وظهور ريات اليماني والخراساني، وريات من مصر، وموت عبد الله ملك أو أمير، ومسخ، وطاغون وكوارث طبيعية وحروب تقضي على خلق كثير من الناس، وكسوف الشمس في أوائل شهر رمضان.

والمحتموم من هذه العلامات، الصيحة والسفياني والخسف وقتل النفس الزكية واليماني والخراساني، وأهمها السفياني. إلا أنَّ العلامة الأهم ما ذكرناه مراراً، وسنذكره لاحقاً، جهوزية الأمة لحضوره عليه السلام ونصرته، وحفظه، والعلماء القريبة تكون مقارنة لهذه العلامة الأهم.

الفصل السادس

عقيدتنا في توقيت الظهور

لا أحد يعرف تاريخ الظهور، وأي توقيت يذكر في هذا لا يرتد إلا بالسوء على مشاعر الناس وعلاقتهم المهدى عليه السلام، وربما يوجب التبليس في بعض الأحيان، مع أنَّ التوقيت منهي عنه شرعاً، بل يجوز تكذيب كل موقٍت بلا أي تردد، كما دلت على ما ذكرنا الأخبار التي ستنقلها بعد قليل، مركزين في هذا الفصل أيضاً، على خصوص ما صح عندنا من الروايات.

والحقيقة، فإنَّ توقيت الظهور من الأسرار التي لم يطلع عليها أحد من عباد الله تعالى، وقد اختص بها الله لنفسه. والظهور في الأساس مرتبط ارتباطاً وثيقاً بأسباب الغيبة، فما لم ترتفع أسبابها لن ترتفع هي أيضاً. وهل يتصور عاقل، أنَّ تكون الأسباب التي أدت إلى الغيبة، باقية في زمن الظهور؟ إنَّ لازم هذا أنَّ تكون الغيبة بلا سبب. وإذا عرفت أنَّ السبب الجوهرى في الغيبة، عدم جهوزية

الأمة لحفظ الإمام وخط الإمامة، وهو ما يعني عدم لياقتها لحمل الإسلام الصحيح كما جاء به النبي ﷺ، بل وخذلانها لأنّة الحق الذين أرشد إليهم رسول الله ﷺ، والأئمة المعصومون علية السلام، كلٌ يرشد إلى من يليه، بغض النظر عن كون سبب الخذلان عدم اعتقاد المسلمين بإمامته، أو هو عدم استعدادهم للتضحية في سبيل نصرته فيما اعتقد بإمامته، فإنّه على كل تقدير، تكون الأمة قد حرمت نفسها من الاهتداء إلى الدين كما جاء به النبي ﷺ. وإن الإمام يتضرر، ارتفاع كلا السببين: الأول الجهل بالحاجة للإمام، إذ تبلغ الأمة التي لم تؤمن بإمامته، مرحلة تطلب فيها من الله تعالى من يرشدها إلى الدين الحق، بعد أن تدرك ما هي عليه من ضياع، وابتعاد عن الدين، نتيجة ما تشهده من اختلافات شديدة، فيما يقدم من تصورات على أنّه الدين الإسلامي الحق، أو ما تشهده من اختلافات شديدة على مستوى السلوكيات العامة، فلا تعرف أي سلوك عليها أن تسلك لتكون على الهدى والصراط المستقيم، فإنّه لا يعقل أن يضيع الدين، وما جاء به النبي ﷺ، في زحمة اختلافات العلماء، والطوائف، والفرق، والسلوكيات، فلا نعرف ما هو الدين الذي جاء به النبي ﷺ، وهو ما يجب ضياع أهداف النبوة، وهي خاتمة النبوات، وعدم إدراك رسالته الحقة، وهي خاتمة الرسالات.

والسبب الثاني المطلوب ارتفاعه هو الجبن والرکون إلى الدنيا، ويلوغ من آمنوا بإمامته، وطلاب ظهوره، مرتبة الاستعداد للتضحية

في سبيل إقامة الدين الحق، الذي سيرشدنا إليه الإمام المهدي عليه السلام، وهو لن يأتي بدين جديد، بل سيأتي بدين جده عليه السلام كما بلغه للمسلمين الأوائل، وهو لم يترك صغيرة ولا كبيرة، إلا أبانها للأمة، إلا أن شدة الاختلافات، وضياع بعض الحقائق، ستوهم البعض أنه سيأتي بدين جديد، وليس الأمر كذلك. ولا تزال سنة الله تعالى في عباده، أن يتليلهم في الحياة، ويصدق شخصيتهم، فإذا خذلهم من بلاء إلى بلاء، حتى يرتفع عنهم حجاب الجهل، وحجاب الذل والخوف والخذلان.

إن توقيت الظهور مرتبط بجهوزية الأمة. والذي نعرفه أن الأمة تمر في فترات متعددة، تكون فيها بعض المجتمعات على جهوزية، لكن قد لا يكون هذا كافياً بالنسبة للأمة، لأنّ الجهزية المرضية لن تكون آنية، بل يجب أن تكون قابلة للاستمرار.

قال السيد المرتضى : فإن قيل : إذا علقتم ظهور الإمام بزوال خوفه من أعدائه ، وأمنه من جهتهم : فكيف يعلم ذلك؟ وأي طريق له إليه؟ وما يضممه أعداؤه أو يظهرونه - وهم في الشرق والغرب والبر والبحر - لا سبيل له إلى معرفته على التحديد والتفصيل ! قلنا : أما الإمامية فعندهم : إن آباء الإمام عليه وعليهم السلام عهدوا إليه وأنذروه وأطلعواه على ما عرفوه من توقيف الرسول عليه السلام على زمان الغيبة وكيفيتها ، وطولها وقصرها ، وعلاماتها وأماراتها ، ووقت الظهور ، والدلائل على (تسهيله وتسهيله) . وعلى هذا لا سؤال

علينا، لأن زمان الظهور إذا كان منصوصاً على صفتة، والوقت الذي يجب أن يكون فيه، فلا حاجة إلى العلم بالسرائر والضمائر. وغير ممتنع - مضافاً إلى ما ذكرناه - أن يكون هذا الباب موقوفاً على غلبة الظن وقوة الأمارات وظاهرة الدلالات. وإذا كان ظهور الإمام إنما هو بأحد أمور: إما بكثره أعوانه وأنصاره، أو قوتهم ونجدتهم، أو قلة أعدائه، أو ضعفهم وجورهم، وهذه أمور عليها أمارات يعرفها من نظر فيها ورعاها، وقربت مخالطته لها، فإذا أحس الإمام عليه السلام بما ذكرناه - إما مجتمعاً أو متفرقاً - وغلب في ظنه السلام، وقوى عنده بلوغ الغرض والظفر بالإرب، تعين عليه فرض الظهور، كما يتعين على أحدنا فرض الإقدام والإحجام عند الأمارات المؤمنة والمخيفة^(١).

وقال الشيخ المفید رضي الله عنه: حضرت مجلس رئيس من الرؤساء، فجرى كلام في الإمامة، فانتهى إلى القول في الغيبة. فقال صاحب المجلس: أليست الشيعة تروي عن جعفر بن محمد عليه السلام: أنه لو اجتمع للإمام عدة أهل بدر ثلاثة وبضعة عشر رجلاً لوجب عليه الخروج بالسيف؟ فقلت: قد روي هذا الحديث. قال: أو لسنا نعلم يقيناً أن الشيعة في هذا الوقت أضعاف عدة أهل بدر، فكيف يجوز للإمام الغيبة مع الرواية التي ذكرناها؟ فقلت له: إن الشيعة وإن كانت في وقتنا كثيراً عددها حتى تزيد

(١) المقنع في الغيبة للسيد المرتضى ص ٨٤.

على عدة أهل بدر أضعافاً مضاعفة، فإن الجماعة التي (عدتهم عدة أهل بدر إذا اجتمعت)، فلم يسع الإمام التقية ووجب عليه الظهور. لم تجتمع في هذا الوقت، ولا حصلت في هذا الزمان بصفتها وشروطها. وذلك أنه يجب أن يكون هؤلاء القوم معلوم من حالهم الشجاعة، والصبر على اللقاء، والإخلاص في الجهاد، إيثار الآخرة على الدنيا، ونقاء السرائر من العيوب، وصحة العقول، وأنهم لا يهونون ولا ينتظرون عند اللقاء، ويكون العلم من الله تعالى بعموم المصلحة في ظهورهم بالسيف. وليس كل الشيعة بهذه الصفة، ولو علم الله تعالى أنّ في جملتهم العدد المذكور على ما شرطناه لظهر الإمام عليه السلام لا محالة، ولم يغب بعد اجتماعهم طرفة عين، لكن المعلوم خلاف ما وصفناه، فلذلك ساغ للإمام الغيبة على ما ذكرناه.. فقال: لَمْ لَا يُظْهِرَ الْإِمَامُ وَإِنْ أَدَى ظُهُورَهُ إِلَى قُتْلَهُ، فـفيكون البرهان له والحجة في إمامته أوضح، ويزول الشك في وجوده بلا ارتياـب؟ فقلت: إِنَّه لَا يُجْبَ عَلَيْهِ ذَلِكَ عليه السلام، كما لا يجب على الله تعالى معاجلة العصاة بالنقمات وإظهار الآيات في كل وقت متتابعات، وإن كنا نعلم أنه لو عاجل العصاة لكان البرهان على قدرته أوضح، والأمر في نهيء أو كد، والحجة في قبح خلافه أبين، ولكن بذلك الخلق عن معاصيه أزجر. وإن لم يجب ذلك عليه ولا في حكمته وتدبيره لعلمه بالمصلحة فيه على التفضيل، فالقول في الباب الأول مثله، على أنه لا معنى لظهور الإمام في وقت يحيط العلم فيه بأنّ ظهوره منه فساد، وأنّه لا يؤول إلى

إصلاح، وإنما يكون ذلك حكمة وصواباً إذا كانت عاقبته الصلاح . ولو علم غَلِيلَهُ أنَّ في ظهوره صلاحاً في الدين مع مقامه في العالم أو هلاكه وهلاك جميع شيعته وأنصاره لما أبْقاه طرفة عين ، ولا فتر عن المسارعة ، إلى مرضاة الله جَلَّ اسمه ، لكن الدليل على عصمه كاشف عن معرفته لرد هذه الحال عند ظهوره في هذا الزمان بما قدمناه من ذكر العهد إليه ، ونصب الدلائل والحد والرسم المذكورين له في الأفعال^(١) .

وقد دلت على هذا المعنى الذي ذكرناه بعض الروايات المعتبرة ، أو لا بأس بسندها :

منها: ما رواه الشيخ الطوسي في الغيبة ، بسند معتبر ، عن الربيع بن محمد المслиمي قال: قال لي أبو عبد الله غَلِيلَهُ : «والله لتكسرن كسر الزجاج وإنَّ الزجاج يعاد فيعود كما كان ، والله لتكسرن كسر الفخار وإنَّ الفخار ، لا يعود كما كان ، والله لممحضن والله لتعربلن كما يغربل الزؤان من القمع»^(٢) .

ومنها: ما رواه الشيخ الصدوق ، بسند معتبر ، عن منصور ، قال: قال أبو عبد الله غَلِيلَهُ : «يا منصور إنَّ هذا الأمر لا يأتيكم إلا بعد إيمان لا والله حتى تميزوا ، لا والله حتى تممحصوا ، لا والله حتى يشقي من يشقى ، ويسعد من يسعد»^(٣) .

(١) رسائل في الغيبة للشيخ المفيدج ٣ ص ١١.

(٢) الغيبة للشيخ الطوسي ص ٣٤٠.

(٣) كمال الدين و تمام النعمة ص ٣٤٦.

ورواه الصدوق الأب^(١).

ورواه الشيخ الكليني بسنده فيه كلام^(٢).

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي في الغيبة بسنده معتبر، عن البزنطي قال: قال أبو الحسن عليه السلام: «أَمَا وَاللَّهُ لَا يَكُونُ الَّذِي تَمْدُونَ إِلَيْهِ أَعْيُنَكُمْ حَتَّى تَمْيِيزُوهُ وَتَمْحَصُوهُ. وَهَذِهِ لَا يَبْقَى مِنْكُمْ إِلَّا أَنْدَرَ ثُمَّ تَلَاقَهُمْ حَسِيبَتُهُمْ أَنْ تُثْرِكُوْهُمْ وَلَمَّا يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ جَهَدُوا مِنْكُمْ»^(٣)،^(٤).

ومنها: ما رواه الكليني في الكافي بسنده معتبر، عن معمر بن خلاد قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول: «أَحَبَّ النَّاسَ أَنْ يُتَرَكُوا أَنْ يَقُولُوا إِيمَانًا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ»^(٥) ثم قال لي: ما الفتنة؟ فقلت: جعلت فداك الذي عندنا أن الفتنة في الدين، ثم قال: يفتنتون كما يفتتن الذهب، ثم قال: يخلصون كما يخلص الذهب^(٦).

ورواه النعماني في الغيبة عن الكليني^(٧).

(١) الإمامة والبصرة، ص ١٣٠.

(٢) الكافي للكليني ج ١ ص ٣٧٠.

(٣) سورة التوبة، الآية ١٦.

(٤) الغيبة للشيخ الطوسي ص ٣٣٦.

(٥) سورة العنكبوت، الآية ٢.

(٦) الكافي للكليني ج ١ ص ٣٧٠.

(٧) الغيبة للنعماني ص ٢١٠.

ولأن التمحیص، وتهیئة الأمة لتقبیل وجود الإمام عليه السلام، ونصرته، ولما كان الشعور بالانتظار من أفضل العوامل المساعدة على تجاوز البلاءات، وصياغة النفوس، وصنعها في عین الله تعالى، كان انتظار الفرج من أفضل الأعمال، فقد روی الشيخ الصدوق، بسند لا بأس به، عن الإمام الرضا، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله ﷺ: أفضل أعمال أمتي انتظار فرج الله عز وجل^(١).

وروی الشيخ الطوسي في الغيبة بسند معتبر، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: سیأتي قوم من بعدكم الرجل الواحد منهم له أجر خمسين منكم. قالوا: يا رسول الله، نحن كنا معك ببدر وأحد وحنين، ونزل علينا القرآن، فقال: إنكم لو تحملوا لما حملوا لم تصبروا صبرهم^(٢).

شم إنا ذكرنا أن التوقيت منهي عنه في النصوص، ولا بأس باستعراض جملة مما صح عندنا من الأخبار في ذلك:

منها: ما رواه الشيخ الصدوق الأب، في كتاب الإمامة والتبصرة، بسند معتبر، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: كنت عنده، إذ دخل عليه مهزم، فقال له: جعلت فداك، أخبرني عن هذا الأمر الذي ننتظره، متى هو؟. قال:

(١) كمال الدين وتمام النعمة ص ٦٤٤، وعيون أخبار الرضا عليه السلام ج ١ ص ٣٩.

(٢) الغيبة للشيخ الطوسي ص ٤٥٧.

يا مهزم ، كذب الوقاتون ، وهلك المستعجلون ، ونجا المسلمين ،
والينا يصيرون^(١) .

ومنها: ما رواه الشيخ الكليني ، في الكافي ، بسند معتبر ، عن الفضيل بن يسار ، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قلت: لهذا الأمر وقت؟ . فقال: كذب الوقاتون ، كذب الوقاتون ، كذب الوقاتون . إن موسى عليه السلام لما خرج وافداً إلى ربه ، واعدهم ثلاثة يومنا ، فلما زاده الله على الثلاثين عشرة ، قال قومه: قد أخلفنا موسى فصنعوا ما صنعوا ، فإذا حدثناكم الحديث فجاء على ما حدثناكم به فقولوا: صدق الله . وإذا حدثناكم الحديث فجاء على خلاف ما حدثناكم به فقولوا: صدق الله تؤجروا مرتين^(٢) .

ومنها: ما رواه الشيخ الصدوق في كمال الدين وتمام النعمة ، بسند معتبر عن محمد بن عثمان العمري - قدس الله روحه - يقول: سمعت أبي يقول: سئل أبو محمد الحسن بن علي عليه السلام وأنا عنده عن الخبر الذي روي عن آبائه عليهم السلام: «إِنَّ الْأَرْضَ لَا تخلو مِنْ حَجَةٍ لِّهُ عَلَى خَلْقِهِ إِلَيْيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّ مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَعْرِفْ إِمامَ زَمَانِهِ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً». فقال عليه السلام: إِنَّ هَذَا حَقٌّ كَمَا أَنَّ النَّهَارَ حَقٌّ . فَقَيْلَ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، فَمَنْ الْحَجَةُ وَالْإِمَامُ بَعْدِكَ؟ . فقال ابني محمد ، هو الإمام والحجارة بعدي ، من مات ولم يعرفه

(١) الإمامية والتبرة - ابن بابويه القمي - ص ٩٥ .

(٢) الكافي - الشيخ الكليني - ج ١ - ص ٣٦٨ - ٣٦٩ .

مات ميّة جاهلية. أما إنّ له غيبة يحار فيها الجاهلون، ويهلّك فيها المبطلون، ويُكذب فيها الوقاتون، ثم يخرج فكأنّى أنظر إلى الأعلام البيض تتحقق فوق رأسه بنجف الكوفة^(١).

ومنها: ما رواه الشيخ الصدوق، في كمال الدين وتمام النعمة، بسنّد معتبر، عن محمد بن عثمان العمري قدس الله روحه، قال: خرج توقيع بخط أعرفه: «من سماني في مجمع من الناس باسمِي فعليه لعنة الله». قال أبو علي محمد بن همام: وكتبت أسأله عن الفرج متى يكون؟ فخرج إلي «كذب الوقاتون»^(٢).

ومحمد بن عثمان العمري، أحد السفراء الأربع، الذين عينهم الإمام الحجة عجل الله تعالى فرجه، إبان الغيبة الصغرى.

ثم إنّ النهي عن التسمية الوارد في هذا الخبر مرتبط بفترة زمنية معينة، ولا يشمل زماننا هذا.

ومنها: ما رواه النعmani في كتاب الغيبة، بسنّد معتبر، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «قلت له: ما لهذا الأمر أمد ينتهي إليه ويريح أبداننا؟ قال: بلى، ولكنكم أذعنتم فأخره الله»^(٣). وفي هذا الحديث إشارة إلى أنّه كان بالإمكان أن يتحقق المأمول في زمن أحد الأئمة السابقين عليهم السلام.

(١) كمال الدين وتمام النعمة - الشيخ الصدوق - ص ٤٠٩ .

(٢) م.ن، ص ٤٨٣ .

(٣) كتاب الغيبة - محمد بن إبراهيم النعmani - ص ٢٩٩ - ٣٠٦ .

ومنها: ما رواه النعماني، في الغيبة، بسنده معتبر، عن الفضيل بن يسار، قال: «سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن قائمنا إذا قام استقبل من جهل الناس أشد مما استقبله رسول الله صلوات الله عليه وآله وسالم من جهال الجاهلية. قلت: وكيف ذاك؟ قال: إن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسالم أتى الناس وهم يعبدون الحجارة والصخور والعيدان والخشب المنحوة، وإن قائمنا إذا قام أتى الناس وكلهم يتأنى عليه كتاب الله يحتاج عليه به. ثم قال: أما والله ليدخلن عليهم عدله جوف بيوتهم كما يدخل الحر والقفر^(١).

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي، بسنده معتبر، عن إسحاق بن يعقوب، قال: سألت محمد بن عثمان العمري رحمه الله أن يوصل لي كتاباً قد سئلت فيه عن مسائل أشكنت عليّ، فورد التوقيع بخط مولانا صاحب الدار عليه السلام: ... وأما ظهور الفرج فإنه إلى الله عز وجل، كذب الوقاتون^(٢).

ورواه الشيخ الصدوق، في كمال الدين وتمام النعمة بسنده معتبر، إلى إسحاق^(٣).

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي، في كتاب الغيبة، بسنده معتبر،

(١) كتاب الغيبة - محمد بن إبراهيم النعماني، ص ٢٢٩.

(٢) الغيبة - الشيخ الطوسي - ص ٢٩٠ - ٢٩١.

(٣) كمال الدين وتمام النعمة - الشيخ الصدوق - ص ٤٨٤.

عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من وقت لك من الناس شيئاً فلا تهابن أن تكذبه، فلسنا نوقّت لأحد وقتاً^(١).

ثم إنّه قد وردت في بعض الروايات المعتبرة، بعض الإشارات إلى توقيت ما غير قابل للتحديد تفصيلاً، لكنه توقيت إجمالي، كما في بعض الروايات التي ذكرت أنه يظهر في سنة وتر، وقد ذكرنا بعضها في روایات علامات الظهور.

(١) الغيبة - الشيخ الطوسي، ص ٢٩٠ - ٢٩١.

مصادر البحث

- القرآن الكريم
- علل الشرائع - الشيخ الصدوق
- دلائل الإمامة - محمد بن جرير الطبرى (الشيعي)
- من لا يحضره الفقيه، للشيخ الصدوق
- كنز الفوائد للشيخ الكراچي
- بحار الأنوار للمجلسي
- الغيبة للشيخ الطوسي
- عيون أخبار الرضا عليه السلام، للشيخ الصدوق
- الإرشاد للشيخ المفيد
- الإمامة والتبصرة للصدوق الأب
- الخصال للشيخ الصدوق
- الكافي للكليني
- أمالی الشيخ الطوسي

- المقفع في الغيبة للسيد المرتضى
- رسائل في الغيبة للشيخ المفید
- كمال الدين وتمام النعمة - الشيخ الصدوق
- كتاب الغيبة - محمد بن إبراهيم النعماني
- صحيح البخاري
- فتح الباري لابن حجر
- صحيح ابن حبان
- تاريخ ابن خلدون
- المهدى المنتظر في ضوء الأحاديث والأثار الصحيحة، للدكتور عبد العظيم البستوى.
- تفسير القرطبى ضعفاء العقيلي
- مسند ابن حنبل
- مسند أبي يعلى
- سنن ابن ماجة
- التاريخ الكبير للبخاري
- المستدرک للحاکم
- سنن أبي داود

- مصنف ابن أبي شيبة

- حديث خيثمة

- تعليق التعليق لابن حجر

- صحيح مسلم

الفهرس

٥	إهداء
٧	المقدمة
١١	الفصل الأول: وجود الإمام ﷺ وولادته
١٢	مبدأ الإمامة عند الإمامية
٢٦	هل هناك بديل عن الإمامة الحافظة
٤٠	اعتراضات
٤٤	المهدوية عند المسلمين السنة
٦١	الفصل الثاني: أسباب غيبة الإمام ﷺ
٦٢	اعتراض جوهري، مهم
٧٥	الفصل الثالث: عقيدتنا في رؤية الإمام ﷺ في اليقظة
٩١	الفصل الرابع: عقيدتنا في رؤيا الإمام ﷺ في المنام
٩٤	المعاني الواردة في هذه الجملة تحتمل وجهاً

الفصل الخامس: نظرية إجمالية إلى العلامات	١٠٣
ما صرخ علامات الظهور ما صرخ علامات الظهور	١٠٦
الفصل السادس: عقیدتنا في توقيت الظهور مصادر البحث	١٣٥
الفهرس الفهرس	١٤٧
	١٥١

